

# مُسْنَدُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

الإمام إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَطَّابِيِّ الْمَرْوَزِيِّ  
زَيْدِ نَيْسَابُورِ ١٦١ - ٢٣٨ هـ

مُسْنَدُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ

تَحْقِيقٌ وَمُخْرَجٌ وَدِرَاسَةٌ  
الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين بزرالبوشقي

الجزء الرابع

مَكْتَبَةُ تَرْكِي الْأِيمَانِ  
الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ



مَسْنَدُ ابْنِ حَقَّانِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ  
الطبعة الأولى  
١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م



مَكْتَبَةُ إِيمَانٍ

هاتف: ٨٢٢٥٨١٧ - فاكس: ٨٢٦٢٨٥٦ - ص.ب: ٢٥١٤٥  
المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فهذه مسانيد أمّهات المؤمنين - غير مسند أم المؤمنين عائشة الصديقة حيث إنّه تم نشره من قبل في مجلدين - من مسند الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المعروف بإسحاق بن راهويه وهي كالتالي - حسب ترتيب المؤلف لهن في كتابه المسند:-

١ - مسند أم سلمة<sup>(١)</sup> رضي الله عنها وعدد مروياتها في مسند إسحاق ١٦٨ حديثاً بينما ذكر لها بقي بن مخلد في مسنده ثلاثمائة حديث وثمانية وسبعين حديثاً<sup>(٢)</sup>. وقال الذهبي: يبلغ مسندها (٣٧٨) حديثاً، واتفق البخاري ومسلم لها على ثلاثة عشر وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بثلاثة عشر<sup>(٣)</sup>.

٢ - مسند حفصة بنت عمر بن الخطاب - رضي الله عنها - وعدد

---

(١) بعد قليل سأذكر ترجمة موجزة لها ولغيرها من أمّهات المؤمنين إن شاء الله.

(٢) انظر أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد ضمن جوامع السيرة

لابن حزم (٢٧٦).

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء (٢/٢١٠) وكذا في تلقيح فهوم أهل الأثر (٤٠٣).

مروياتها في مسند إسحاق (٢٥) حديثاً ولها في مسند بقي بن مخلد (٦٠) ستون حديثاً<sup>(١)</sup>.

اتفق لها الشيخان على أربعة أحاديث، وانفرد مسلم بستة أحاديث<sup>(٢)</sup>.

٣ - مسند ميمونة بنت الحارث الهلالية رضي الله عنها ولها في مسند إسحاق بن راهويه أربعة وثلاثون (٣٤) حديثاً وفي مسند بقي بن مخلد ستة وسبعون (٧٦) حديثاً<sup>(٣)</sup> ولها في الصحيحين (١٣) ثلاثة عشر حديثاً اتفقا على سبعة وانفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة<sup>(٤)</sup>.

٤ - مسند أم حبيبة بنت أبي سفيان - رضي الله عنها - يبلغ عدد مروياتها في مسند إسحاق بن راهويه أربعة وثلاثون حديثاً، وفي مسند بقي بن مخلد خمسة وستون حديثاً<sup>(٥)</sup>. واتفق البخاري ومسلم على حديثين لها وتفرد مسلم بحديثين<sup>(٦)</sup>.

٥ - مسند صفية بنت حيي بن أخطب.

٦ - مسند جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار.

٧ - مسند زينب بنت جحش بن رباب.

وهؤلاء هن في مسند إسحاق بن راهويه ستة عشر حديثاً، ولصفية

---

(١) انظر: أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد (٢٧٩) وسير النبلاء (٢٣٠/٢).

(٢) المصدر السابق للذهبي (٢٣٠/٢).

(٣) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٧٨).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢٤٥/٢).

(٥) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٧٨)، وسير النبلاء للذهبي

(٢١٩/٢) وتلقيح فهوم أهل الأثر (٤٠٣).

(٦) المصدر السابق للذهبي.

في مسند بقي بن مخلد عشرة أحاديث<sup>(١)</sup>، منها واحد متفق عليه<sup>(٢)</sup>،  
ولجويرية سبعة أحاديث في مسند بقي بن مخلد<sup>(٣)</sup> ومنها عند البخاري  
حديث وعند مسلم حديثان<sup>(٤)</sup>. ولزينب بنت جحش أحد عشر حديثاً  
في مسند بقي<sup>(٥)</sup>، وقد اتفق البخاري ومسلم على حديثين من  
أحاديثها<sup>(٦)</sup>.

٨ - مسند سودة بنت زمعة وعدد مروياتها في مسند إسحاق ثمانية  
أحاديث ومنها حديث من مسند جويرية ذكر في مسندها فبذلك ينقص  
عددها إلى سبعة أحاديث ولها في مسند بقي خمسة أحاديث<sup>(٧)</sup>.

قال الذهبي: «يُروى لسودة خمسة أحاديث: منها في الصحيحين  
حديث واحد عند البخاري»<sup>(٨)</sup>.

فهذا ملخص عدد مرويات أمّهات المؤمنين عند إسحاق بن راهويه  
في مسنده وما ذكر لهنّ في مسند بقي بن مخلد ذكرتها بإيجاز ولا مانع من  
باب إتمام الفائدة أنّ أترجم لأمّهات المؤمنين ذوات المسانيد المذكورة  
حسب ترتيبها السابق الذكر عند المؤلف ترجمة موجزة.

- 
- (١) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٨٥)، وسير النبلاء  
(٢٣٨/٢) وتلقيح فهوم أهل الأثر (٤٠٤).
  - (٢) انظر: المصدر السابق للذهبي نفسه.
  - (٣) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٨٧) وسير أعلام النبلاء  
(٢٦٣/٢) وتلقيح فهوم أهل الأثر (٤٠٤).
  - (٤) انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٦٣/٢).
  - (٥) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٨٥)، وسير النبلاء  
(٢١٨/٢) وتلقيح فهوم أهل الأثر (٤٠٤).
  - (٦) انظر: المصدر السابق للذهبي (٢١٨/٢).
  - (٧) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٨٩).
  - (٨) انظر: سير النبلاء (٢٦٩/٢).

ولا شك أن عدد أزواج النبي ﷺ أكثر مما ذكر المؤلف أحاديثهن -  
وهن تسعة مع عائشة رضي الله عنها - عنده - وعددهن كالاتي:

قال الزهري: «تزوج نبي الله ﷺ اثنتي عشرة عربية محصنات»<sup>(١)</sup>.

وقال قتادة: «تزوج خمس عشرة امرأة: ست من قريش، وواحدة  
من حلفاء قريش، وسبعة من نساء العرب، وواحدة من بني  
إسرائيل»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عبيد:

«ثبت أن رسول الله ﷺ تزوج ثماني عشرة امرأة؛ سبع من قريش،  
وواحدة من حلفائهم، تسع من سائر العرب، وواحدة من نساء بني  
إسرائيل.

فأولهن: خديجة، ثم سودة، ثم عائشة، ثم أم سلمة، ثم  
حفصة، ثم زينب بنت جحش، ثم جويرية، ثم أم حبيبة، ثم صفية،  
ثم ميمونة، ثم فاطمة<sup>(٣)</sup> بنت شريح، ثم تزوج زينب<sup>(٤)</sup> بنت خزيمة،  
ثم هند<sup>(٥)</sup> بنت يزيد، ثم أسماء<sup>(٦)</sup> بنت النعمان ثم قتيبة أخت الأشعث،

---

(١) انظر: سير النبلاء (٢/٢٥٣).

(٢) انظر: المصدر السابق نفسه (٢/٢٥٤).

(٣) ذكر ابن سعد في الطبقات (٨/٢١٩) فاطمة بنت الضحاك بن سفيان الكلابية  
فلعلها هي والله أعلم.

(٤) هي أم المؤمنين زينب بنت خزيمة بن الحارث الهلالية تدعى أم المساكين لكثرة  
معروفها. قتل زوجها عبدالله بن جحش يوم أحد فتزوجها رسول الله ﷺ  
ولكن لم تمكث عنده إلا شهرين أو أكثر وهي أخت ميمونة أم المؤمنين لأمها،  
انظر: سير النبلاء (٢/٢١٨) وطبقات ابن سعد (٨/١١٥ - ١١٦).

(٥) لم يذكرها ابن سعد في الطبقات تحت أزواج النبي ﷺ.

(٦) هي أسماء بنت النعمان الغفارية من أهل اليمن تزوجها النبي ﷺ فلما دخل بها =



ثم سنا بنت أسماء السلمية»<sup>(١)</sup>.

قلت: هناك عدد من النسوة غير من ذكرنا ذكرها ابن سعد<sup>(٢)</sup> والذهبي<sup>(٣)</sup> وغيرهما فيمن تزوجها النبي ﷺ وفارقها.

وقد ذكر ابن سعد عدد أزواج النبي ﷺ في كتابه الطبقات<sup>(٤)</sup> راجعه إن شئت لمزيد المعلومات.

فأبدأ الآن بإيفاء ما وعدت وبيان ما أشرت إليه مستعيناً بالله تعالى فأشعر بترجمة أم المؤمنين أم سلمة<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنها - «السيدة المحجبة، الطاهرة»<sup>(٦)</sup>.

---

= دعاها، فقالت: تعال أنت، فطلقها وتزوج أم شريك، انظر: طبقات ابن سعد (١٤٣/٨) وسير النبلاء (٢٥٥/٢) وأسد الغابة (١٦/٧).

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢٥٤/٢). وانظر: ترجمة قتيلة في المصدر السابق نفسه (٢٦٠/٢) وطبقات ابن سعد (١٤٧/٨)، وكذا ترجمة سنا بنت أسماء في المصدر السابق للذهبي (٢٥٦/٢) وفي الاستيعاب لابن عبد البر (١٨٦٥/٤).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (١٢٩/٨ و ١٤١ و ١٤٨ و ١٤٩).

(٣) انظر: سير النبلاء (٢٥٤/٢ و ٢٥٥ و ٢٥٦ و ٢٥٧ و ٢٦٠).

(٤) (٢١٦/٨ - ٢٢٠).

(٥) لها ترجمة في طبقات ابن سعد (٨٦/٨ - ٩٦) والجرح والتعديل (٢٦٤/٩)

وتهذيب التهذيب (٤٥٥/١٢) وأسد الغابة (٣٤٠/٧) ومجمع الزوائد

(٢٤٥/٩) وسير النبلاء (٢٠١/٢ - ٢١٠).

(٦) المصدر الأخير للذهبي (٢١٠/٢).



## ترجمة أم المؤمنين أم سلمة

اسمها ونسبها:

هي هند بنت أبي أمية - سهيل وقيل حذيفة - بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم<sup>(١)</sup> بن يقظة بن مُرّة المخزومية، بنت عم خالد بن الوليد، سيف الله، وبنت عمّ أبي جهل بن هشام<sup>(٢)</sup> وقال الذهبي: «قد وهم من سَمّاها رملة، تلك أم حبيبة»<sup>(٣)</sup>.

أمّها: هي عاتكة بنت عامر بن ربيعة بن مالك بن جذيمة<sup>(٤)</sup>.

وكانت أم سلمة ممن أسلمت قديماً بمكة ومن المهاجرات الأول، هاجرت إلى أرض الحبشة مع زوجها أبي سلمة عبدالله بن عبدالأسد بن هلال الرّجل الصالح<sup>(٥)</sup>، وكان عندها من الأولاد من أبي سلمة الذي

---

(١) انظر: التقريب (٧٥٤).

(٢) سير النبلاء (٢٠١/٢ - ٢٠٢).

(٣) المصدر السابق نفسه (٢٠٢/٢).

(٤) انظر: طبقات ابن سعد (٨٦/٨) وطبقات خليفة (٣٣٤).

(٥) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (٣٣٤/١) وجمهرة أنساب العرب (١٤٣)

وسير النبلاء (٢٠٢/٢).

تزوجها قبل رسول الله ﷺ سلمة وعمرو أو عمر ودرّة وزينب كلّهم من الصحابة<sup>(١)</sup>.

وقد قصت أم سلمة - رضي الله عنها - قصة الهجرة إلى الحبشة في مسندها من مسند إسحاق (برقم ٢١) لا داعي لذكرها هنا من يريد التفصيل يراجعها هناك وتخرجها.

وفاة أبي سلمة وتزوجها برسول الله ﷺ:

توفي أبو سلمة عبدالله بن عبد الأسد - وهو أخو النبي ﷺ من الرضاعة وابن عمته برة بنت عبدالمطلب، وكان من السابقين شهد بداراً - في جمادى الآخرة سنة أربع بعد أحد فتزوج النبي ﷺ بعده زوجته أم سلمة رضي الله عنها<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر: «تزوجها النبي ﷺ بعد أبي سلمة سنة أربع وقيل ثلاث»<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً: «إنما تزوجها النبي ﷺ سنة أربع على الصحيح»<sup>(٤)</sup>.

وقال الذهبي: «دخل بها النبي ﷺ في سنة أربع من الهجرة وكانت من أجمل النساء وأشرفهن نسباً»<sup>(٥)</sup>.

فعرفنا مما تقدم تاريخ زواج رسول الله ﷺ بها، وأمّا كيفية الخطبة لها فأذكر رواية لمسلم أخرجها من حديث أم سلمة قالت: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله تعالى

---

(١) انظر: المستدرک للحاکم (١٦/٤) وسیر النبلاء (٢٠٢/٢).

(٢) انظر: التقريب (٣١٠).

(٣) المصدر السابق نفسه (٧٥٤).

(٤) انظر: التهذيب (٤٥٦/١٢) وبين سبب الترجيح راجعه إن شئت.

(٥) انظر: سیر النبلاء (٢٠٢/٢).

(إنّا لله وإنا إليه راجعون) اللهم أجرنى في مصيبتى واخلف لى خيراً منها  
 إلّا أخلف الله له خيراً منها، قالت: فلما مات أبو سلمة قلت: أيّ  
 المسلمين خير من أبي سلمة أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ ثم إنى  
 قلتها فأخلف الله لى رسول الله ﷺ قالت: أرسل إلى رسول الله ﷺ  
 حاطب بن أبى بلتعة يخطبني له فقلت: إن لى بنتاً وأنا غيرور، فقال: أما  
 ابتها فندعو الله أن يغنيها عنها وأدعو الله أن يذهب بالغيرة»<sup>(١)</sup>.

وجاء فى رواية النسائي عن أم سلمة قالت: «لما انقضت عدتها  
 بعث إليها أبو بكر يخطبها عليه فلم تزوجه فبعث إليها رسول الله ﷺ  
 عمر بن الخطاب يخطبها عليه، فقالت: أخبر رسول الله ﷺ أنى امرأة  
 غيرى<sup>(٢)</sup> وأنى امرأة مصيبة<sup>(٣)</sup> وليس أحد من أوليائى شاهد فأتى  
 رسول الله ﷺ فذكر ذلك له فقال: ارجع إليها فقل لها أما قولك إنى  
 امرأة غيرى فسأدعو الله لك فيذهب غيرتك، وأما قولك إنى امرأة مصيبة  
 فستكفين صبيانك، وأما قولك أن ليس أحد من أوليائى شاهد فليس  
 أحد من أوليائك شاهد ولا غائب يكره ذلك، فقالت لابنها: يا عمر؛  
 قم فزوج رسول الله ﷺ فزوج»<sup>(٤)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر- فى متن الحديث المذكور-: «وأخرج  
 النسائي بسند صحيح عن أم سلمة...»<sup>(٥)</sup> ثم ساقه بمثل ما تقدم.  
 وقد ساق المؤلف إسحاق هذا الحديث مطولاً فى مسنده مسند أم  
 سلمة رضى الله عنها برقم (١٣ و ١٤) راجعه وتخرجه إن شئت.

- 
- (١) انظر: صحيح مسلم مع شرح النووي (٦/٢٢٠ - ٢٢١).  
 (٢) (٣) أي ذات غيرة، ومصيبة أي ذات صبيان من حاشية السندي على  
 النسائي.  
 (٤) سنن النسائي (٦/٨١ - ٨٢) النكاح باب إنكاح الابن أمه وإسناده صحيح كما  
 قال الحافظ ابن حجر.  
 (٥) انظر: الإصابة (٤/٤٥٩).

## فقهها وحصافة رأيها:

قال الذهبي: «وكانت تُعدّ من فقهاء الصحابيَات»<sup>(١)</sup>.

وفي الحديث الصحيح<sup>(٢)</sup> في قصة الحديبية أن رسول الله ﷺ بعد أن فرغ من قضية الكتاب - أي الصلح - قال لأصحابه: «قوموا فانحروا ثم احلقوا» قال: فوالله ما قام منهم رجل، حتى قال: ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس، وفي رواية ابن إسحاق: «فقال لها ألا ترين إلى الناس؟ إني أمرهم بالأمر فلا يفعلونه» وفي رواية أبي المليح: «فاشتد ذلك عليه، فدخل على أم سلمة فقال: هلك المسلمون، أمرتهم أن يحلقوا وينحروا فلم يفعلوا، قال: فجلى الله عنهم يومئذ بأم سلمة»<sup>(٣)</sup>.

«فقلت أم سلمة: يا نبي الله! أتحب ذلك؟ اخرج ثم لا تكلم أحد منهم كلمة - زاد ابن إسحاق: «قالت أم سلمة: يا رسول الله! لا تكلمهم، فإنهم قد دخلهم أمر عظيم مما أدخلت على نفسك من المشقة في أمر الصلح ورجوعهم بغير فتح»<sup>(٤)</sup> حتى تنحر بؤدك وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك نحر بؤدنه ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً، حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غمّاً...» الحديث<sup>(٥)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر: «ويحتمل أنها فهمت عن الصحابة أنه

---

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢٠٣/٢).

(٢) انظر: صحيح البخاري (٣٢٩/٥) كتاب الشروط باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكذا (٦٥٨/٨) التفسير تفسير سورة التحريم مع الفتح وصحيح مسلم (٨٦/١٠) مع النووي.

(٣) انظر: فتح الباري (٣٤٧/٥).

(٤) انظر: الفتح (٣٤٧/٥).

(٥) الجامع الصحيح (٣٣٢/٥) مع الفتح.

احتمل عندهم أن يكون النبي ﷺ أمرهم بالتحلل أخذاً بالرخصة في حقهم وأنه هو يستمر على الإحرام أخذاً بالعزيمة في حق نفسه، فأشارت عليه أن يتحلل لينتفي عنهم هذا الاحتمال، وعرف النبي ﷺ صواب ما أشارت به ففعله، فلما رأى الصحابة ذلك بادروا إلى فعل ما أمرهم به إذ لم يبق بعد ذلك غاية تنتظر، وهنا نقل الحافظ قول إمام الحرمين: «لا نعلم امرأة أشارت برأي فأصابته إلا أم سلمة»<sup>(١)</sup>.

ولها فضائل مذكورة في المصادر<sup>(٢)</sup>، ومن فضائل أمهات المؤمنين حجة قوله تعالى:

﴿يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن﴾ إلى قوله ﴿وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله، إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً، واذكرون ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة﴾<sup>(٣)</sup>.

قال الذهبي: «فهذه آيات شريفة في زوجات نبينا ﷺ»<sup>(٤)</sup>.

وقال عكرمة عن ابن عباس:

﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت﴾ قال: نزلت في نساء النبي ﷺ ثم قال عكرمة: «من شاء باهلتها أنها نزلت في نساء النبي ﷺ خاصة»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: الفتح (٣٤٧/٥).

(٢) انظر لبعض ذلك صحيح البخاري (٦٢٩/٦) المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، مع الفتح. وصحيح مسلم (٧/١٦) مع النووي فضائل الصحابة، باب من فضائل أم سلمة.

(٣) سورة الأحزاب: آية ٣٢ - ٣٤.

(٤) انظر: سير النبلاء (٢٠٨/٢).

(٥) كذا نقله الحافظ ابن كثير عن ابن أبي حاتم بإسناده في تفسيره (٤٨٣/٣) والذهبي في سير النبلاء (٢٠٨/٢).

وعلق الحافظ ابن كثير على قول عكرمة فقال: «فإن كان المراد أنهم كن سبب النزول دون غيرهن فصحيح، وإن أريد أنهم المراد فقط دون غيرهن ففي هذا نظر فإنه قد وردت أحاديث تدل على أن المراد أعم من ذلك»<sup>(١)</sup> ثم ساق الأحاديث على ذلك. وقال أيضاً في تفسير الآية ﴿إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ...﴾ الآية: «نص في دخول أزواج النبي ﷺ في أهل البيت ههنا لأنهن سبب نزول هذه الآية»<sup>(٢)</sup>.

وقد تقدم ذكر عدد مروياتها في أول المقدمة.

وكانت أم سلمة رضي الله عنها آخر من مات من أمهات المؤمنين، وعمّرت حتى بلغها مقتل الحسين الشهيد، فوجمت لذلك وغشي عليها وحزنت عليه كثيراً لم تلبث بعده إلا يسيراً، وانتقلت إلى الله<sup>(٣)</sup>.

قال شهر: «أتيت أم سلمة - رضي الله عنها - أعزّيتها بالحسين رضي الله عنه»<sup>(٤)</sup>.

وجاء في صحيح مسلم<sup>(٥)</sup> ما يثبت أنها أدركت خلافة يزيد حيث ورد فيه: قال عبيد الله بن القبطية: دخل الحارث بن أبي ربيعة وعبدالله بن صفوان وأنا معهما على أم سلمة أم المؤمنين، فسألاها عن الجيش الذي يُحسّفُ به، وكان ذلك في أيام ابن الزبير... الحديث. وهكذا صرح الذهبي فقال: «وروى مسلم في صحيحه أن

(١) انظر تفسيره (٤٨٣/٣).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) انظر: سير النبلاء (٢٠٢/٢).

(٤) المستدرك للحاكم (١٩/٤) والمصدر السابق نفسه للذهبي (٢٠٧/٢).

(٥) انظر حديث رقم (٢٨٨٢) الفتن وأشراف الساعة، باب الحسب بالجيش الذي يؤم البيت.



عبدالله بن صفوان دخل على أم سلمة في خلافة يزيد»<sup>(١)</sup>.  
مات سنة اثنتين وستين، وقيل سنة إحدى، وقيل قبل ذلك،  
والأول أصح<sup>(٢)</sup>.

وقال الذهبي: «وبعضهم أرخ موتها في سنة تسع وخمسين»<sup>(٣)</sup>،  
فوهم أيضاً، والظاهر وفاتها في سنة إحدى وستين - رضي الله عنها -<sup>(٤)</sup>.  
عاشت - رضي الله عنها - نحواً من تسعين سنة<sup>(٥)</sup>.

---

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢٠٧/٢).

(٢) انظر: التقريب (٧٥٤).

(٣) هذا ما ذكره ابن قتيبة في كتابه المعارف (١٣٦).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢١٠/٢) والاستيعاب لابن عبد البر (١٩٢١/٤).

(٥) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢٠٢/٢).

## أم المؤمنين حفصة (١)

اسمها ونسبها:

حفصة الستر الرفيع بنتُ أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب (٢) بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي (٣).

أمها: زينب بنت مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن مجح  
أخت عثمان بن مظعون (٤).

ولدت حفصة وقريش تبني البيت قبل مبعث النبي ﷺ بخمس سنين (٥). قال الذهبي: «فعلى هذا يكون دخول النبي ﷺ بها ولها نحو من عشرين سنة» (٦).

---

(١) لها ترجمة في طبقات ابن سعد (٨١/٨ - ٨٦) والمعارف (١٣٥، ١٥٨، ١٨٤) وفي المستدرک (٤/١٤ - ١٥) وفي الاستيعاب (٤/١٨١١) وأسد الغابة (٧/٦٥) ومجمع الزوائد (٩/٢٤٤) وتهذيب التهذيب (١٢/٤١١ - ٤١٢) وسير النبلاء (٢/٢٢٧).

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/٢٢٧).

(٣) انظر: طبقات ابن سعد (٨١/٨).

(٤) المصدر السابق نفسه وطبقات خليفة (٣٣٤).

(٥) طبقات ابن سعد (٨١/٨) وانظر سير النبلاء (٢/٢٢٧).

(٦) المصدر الأخير نفسه للذهبي.

وكانت حفصة قبل رسول الله ﷺ تحت خنيس بن حذافة السهمي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - وهو بدري له هجرتان وتأيمت منه حفصة أصابه بأحد جراحة فمات منها - رضي الله عنه - (١).

وتزوجها النبي ﷺ بعد انقضاء عدتها من خنيس بن حذافة السهمي في سنة ثلاث من الهجرة (٢).

قصة زواجها (٣):

يُحدِّث عبدالله بن عمر - رضي الله عنه - «أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - فتوفي بالمدينة - فقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة، فقال: سأنظر في أمري، فلبثت ليالي، ثم لقيني، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا، قال عمر:

فلقيت أبا بكر الصديق فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت أبو بكر فلم يرجع إليّ شيئاً، وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله ﷺ فأنكحتها إياه؛

فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدت عليّ حين عرضت عليّ حفصة فلم أرجع إليك شيئاً؟

قال عمر: قلت نعم.

قال أبو بكر: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت عليّ إلاّ

---

(١) انظر: تجريد أسماء الصحابة للذهبي ص ١٦٣، وطبقات ابن سعد (٨١/٨).

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (٢٢٧/٢).

(٣) أخرجها البخاري في صحيحه (برقم ٥١٢٣) والنسائي في سننه (٨٣/٦ - ٨٤)

والطبراني في الكبير (١٨٦/٢٣ - ١٨٧) وابن سعد في الطبقات (٨٢/٨).

أني كنت علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها، فلم أكن لأفشي سرّ رسول الله ﷺ ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها»<sup>(١)</sup>.

وذكر الذهبي فقال: «وروي أن النبي ﷺ طلق حفصة تطليقة، ثم راجعها بأمر جبريل عليه السلام له بذلك وقال:

«إنها صوّامة قوّامة، وهي زوجتك في الجنة» وقال الذهبي: إسناده صالح»<sup>(٢)</sup>.

وجاء عن قيس بن زيد «أن رسول الله ﷺ طلق حفصة بنت عمر فأتاها خالها عثمان وقدامة ابنا مظعون فبكت وقالت: والله ما طلقني رسول الله ﷺ عن شبع، فجاء رسول الله ﷺ فدخل عليها فتجلببت فقال رسول الله ﷺ: إن جبريل ﷺ أتاني فقال لي: أرجع حفصة فإنها صوّامة قوّامة، وهي زوجتك في الجنة»<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حزم: «ولم يصحّ عنه عليه السلام أنه طلق امرأة قط، إلا حفصة بنت عمر ثم راجعها بأمر الله له بمراجعتها»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٥/٩ - ١٧٦) مع الفتح، النكاح: باب عرض الإنسان ابنته... وابن سعد في الطبقات (٨٢/٨) وانظر حديث رقم (٢٠٠٦) من مسند إسحاق وتخريجه.

(٢) انظر: سير النبلاء (٢٢٨/٢ - ٢٢٩) وأخرجه أبو داود في سننه (٢٢٨٣) والنسائي في سننه (٢١٣/٦) وابن ماجه (٢٠١٦) من حديث عمر «أن رسول الله ﷺ طلق حفصة ثم راجعها» وهو عند النسائي من حديث ابن عمر (٢١٣/٦).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨٤/٨) والحاكم في المستدرک (١٥/٤) والطبراني في الكبير كما في المجمع (٢٤٥/٩) وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح فيه وهم لأن قيس بن زيد تابعي مجهول وسبب الوهم أنه جاء عنده قيس بن يزيد.

(٤) انظر: جوامع السيرة له (٣٧).

وذكر الطبراني بإسناده عن ابن عمر قال: «دخل عمر رضي الله عنه على حفصة وهي تبكي فقال: ما يبكيك؟ لعل رسول الله ﷺ طلقك، إن النبي ﷺ طلقك وراجعك من أجلي، والله لئن كان طلقك لا أكلمك كلمة أبداً»<sup>(١)</sup>.

وذكر الذهبي: أن حفصة وعائشة هما اللتان تظاهرتا على النبي ﷺ فأنزل فيهما ﴿إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبَكُمَا﴾، وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير ﴿<sup>(٢)</sup> [التحریم: ٤].

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: أردت أن أسأل عمر - رضي الله عنه - فقلت: يا أمير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول الله ﷺ فما أتممت كلامي حتى قال: «عائشة وحفصة - رضي الله عنهما»<sup>(٣)</sup>.

وانظر تفصيل ذلك في كتب التفاسير تفسير سورة التحريم<sup>(٤)</sup>.

توفيت حفصة أم المؤمنين سنة إحدى وأربعين عام الجماعة<sup>(٥)</sup>.

---

(١) انظر: المعجم الكبير (١٨٧/٢٣ - ١٨٨) وقال الهيثمي في المجمع (٢٤٤/٩): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى أيضاً (٢٢٥/٢)، والبخاري (برقم ١٥٠٢)، وقال الهيثمي في المصدر نفسه (٣٣٣/٤) ورجال أبي يعلى رجال الصحيح وكذلك رجال البخاري.

(٢) انظر: سير النبلاء له (٢٢٩/٢) والحديث في صحيح البخاري مع الفتح (٦٥٧/٨) بطوله راجعه إن شئت.

(٣) انظر: صحيح البخاري مع الفتح (٦٥٩/٨) التفسير تفسير سورة التحريم. ومسند أحمد (٣٣/١).

(٤) انظر: الطبقات (٨٢/٨) وما بعدها.

(٥) انظر: سير النبلاء (٢٢٩/٢) وجوامع السيرة لابن حزم (٣٣).

وقيل توفيت سنة خمس وأربعين بالمدينة وصلّى عليها والي المدينة مروان<sup>(١)</sup>.

وقال مالك بن أنس: «توفيت حفصة عام فتحت أفريقية ومات مروان على المدينة»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) انظر: المعجم الكبير للطبراني (١٨٩/٢٣) وقال الهيثمي في المجمع (٢٤٥/٩)

ورجاله رجال الصحيح.

## أم المؤمنين ميمونة<sup>(١)</sup>

اسمها ونسبها:

وهي ميمونة بنت الحارث بن حزن بن بجير بن الهزم بن روية بن عبدالله بن هلال بن عامر بن صعصعة<sup>(٢)</sup> الهلالية.

وهي خالة خالد بن الوليد، وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم<sup>(٣)</sup>.

وأُمها: هند بنت عوف بن زهير بن الحارث بن حماطة بن جرش<sup>(٤)</sup>.

وميمونة أخت أم الفضل زوجة العباس وبذلك هي خالة ابن عباس - رضي الله عنهما<sup>(٥)</sup>. تزوجها قبل رسول الله ﷺ أولاً مسعود بن

---

(١) ولها ترجمة في طبقات ابن سعد (١٣٢/٨ - ١٤٠) وفي جوامع السيرة لابن حزم (٣٦) والمعجم الكبير للطبراني (٤٢١/٢٣) المستدرک (٣٠/٤ - ٣٣) أسد الغابة (٢٧٢/٧) وتهذيب التهذيب (٤٥٣/١٢) ومجمع الزوائد (٢٤٩/٩) وسير النبلاء (٢٣٨/٢ - ٢٤٥).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (١٣٢/٨) وجوامع السيرة لابن حزم (٣٦) وسير النبلاء (٢٣٨/٢).

(٣) المصدر السابق لابن حزم (٣٦).

(٤) طبقات ابن سعد (١٣٢/٨).

(٥) انظر: سير النبلاء (٢٣٨/٢).

عمرو الثقفي قبيل الإسلام، ففارقها ثم تزوجها أبو رهم بن عبدالعزى، فمات عنها، فتزوجها رسول الله ﷺ في وقت فراغه من عمرة القضا بمكة سنة سبع في ذي القعدة بعد إحلاله وتولى عقدها العباس وبنى بها بسرف<sup>(١)</sup>.

قال الذهبي: «أظنها المكان المعروف بأبي عروة»<sup>(٢)</sup>.

وكانت من سادات النساء<sup>(٣)</sup>، وكانت هي آخر من تزوجها ﷺ<sup>(٤)</sup>.

وحدث زواج رسول الله ﷺ بها وهو حلال ذكره المؤلف إسحاق في مسنده من مسند ميمونة (برقم ٢٠٣١) راجعه إن شئت.

وكانت ميمونة تَدان كثيراً فلامها أهلها في ذلك ووجدوا عليها فأجابتهم فقالت: «لا أدع الدين وقد سمعت خليلي ونبيي عليه السلام يقول: ما أحد يدان ديناً يعلم الله أنه يريد قضاءه إلاّ قضاه الله عنه في الدنيا»<sup>(٥)</sup>.

ومن طرف آخر كانت - رضي الله عنها - ذات كرم وجود، فمرة أعتقت جارية لها فدخل عليها رسول الله ﷺ فأخبرته بذلك، فقال رسول الله ﷺ: «لو كنت أعطيت أخوالك كان أعظم لأجرك»<sup>(٦)</sup>.

---

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢٣٩) وجوامع السيرة لابن حزم (٣٦) والمعجم الكبير (٢٣/٤٢٢) وطبقات ابن سعد (٨/١٣٢).

(٢) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢٣٩).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) انظر: جوامع السيرة لابن حزم (٣٦).

(٥) انظر: مسند إسحاق حديث رقم (٢٠٢٠) في مسندها والحديث صحيح وله شاهد من حديث عائشة وانظر: حديث رقم ٥٦٨ و ٥٦٩ من مسند عائشة في مسند إسحاق.

(٦) انظر: حديث رقم (٢٠٢٩) في مسند إسحاق.



وفاتها:

قال يزيد بن الأصم: «إن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال وبني بها وهو حلال، فماتت بسرف فحضرت جنازتها فدفناها في الظلة التي فيها البناء - وفي سير النبلاء<sup>(١)</sup> في الظلة التي بني بها فيها رسول الله ﷺ - فدخلت أنا وابن عباس - وهي خالتي - قبرها فلما وضعناها في اللحد مال رأسها، فجمعت ردائي فجعلته تحت رأسها فأخذه ابن عباس فرمى بها ووضع تحت رأسها كذانة، قال إسحاق: حجراً<sup>(١)</sup> وهي حجارة رخوة إلى البياض».

وعن عطاء قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف فقال ابن عباس: إذا حملتم نعشها فلا تززعوا بها ولا تنزلوا وارفقوا...<sup>(٢)</sup>.

وقال الواقدي: «ماتت في خلافة يزيد سنة إحدى وستين ولها ثمانون سنة»<sup>(٣)</sup>.

وعلق الذهبي على قول الواقدي فقال: لم تبق إلى هذا الوقت فقد ماتت قبل عائشة<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن حزم: «وبها - أي بسرف - ماتت أيام معاوية وذلك سنة إحدى وخمسين قال خليفة: وقبرها هناك معروف»<sup>(٥)</sup>.

---

(١) انظر مسندها من مسند إسحاق (حديث رقم ٢٠٣١) وسير النبلاء (٢/٢٤٥) والمستدرک (٣١/٤) وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) انظر: حديث رقم (٢٠٣٣) من مسند إسحاق وسير النبلاء للذهبي (٢/٢٤٥) ومستدرک الحاكم (٣٣/٤) وصححه ووافقه الذهبي.

(٣) انظر: سير النبلاء (٢/٢٤٥).

(٤) المصدر السابق نفسه.

(٥) انظر: جوامع السيرة (٣٦) وسير النبلاء (٢/٢٤٥).

## أم المؤمنين أم حبيبة رضي الله عنها<sup>(١)</sup>

اسمها ونسبها:

هي رملة بنت أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي<sup>(٢)</sup>.

وقيل في اسم أم حبيبة: هند، ولكن الأول أصح. وقد حسن الهيثمي إسناد الحديث الذي ذكر فيه اسمها رملة<sup>(٣)</sup>.

وقال أحمد بن زهير: ويقال هند والمشهور رملة<sup>(٤)</sup>، وقال ابن عبد البر:

«والصحيح في اسم أم سلمة هند وفي اسم أم حبيبة رملة»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) انظر: طبقات ابن سعد (٩٦/٨ - ١٠٠) والمعرفة والتاريخ للفسوي

(٣/٣١٨) والجرح والتعديل (٤٦١/٩) والمستدرک للحاکم (٢٠/٤ - ٢٤)

والاستيعاب لابن عبد البر (١٨٤٣/٤) ومجمع الزوائد (٢٤٩/٩) وسير النبلاء

(٢/٢١٨ - ٢٢٣) وتهذيب التهذيب (٤١٩/١٢) والإصابة (٢٦٠/١٢).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٩٦/٨) وجوامع السيرة لابن حزم (٣٥) وسير

النبلاء (٢/٢١٨) والمعجم الكبير (٢٣/٢١٩).

(٣) انظر: مجمع الزوائد (٩/٢٥٠).

(٤) انظر: الاستيعاب (٤/١٩٢٩).

وكذا رجح الحافظ ابن حجر: رملة - في اسمها - على هند وقال:  
الأول أصح<sup>(١)</sup>.

وبذلك لم يذكر هند أصلاً في التقريب<sup>(٢)</sup> واكتفى باسمها رملة  
بنت أبي سفيان.

وأما: هي صفية بنت أبي العاص بن أمية بن عبد شمس عمة  
عثمان بن عفان - رضي الله عنه -<sup>(٣)</sup>.

وكانت أم حبيبة تحت عبيد الله بن جحش بن رباب الأسدي وقد  
هاجر معها إلى الحبشة ثم ارتدت فمات مرتداً متنصراً<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن سعد: «وكان عبيد الله بن جحش هاجر بأم حبيبة معه  
إلى أرض الحبشة في الهجرة الثانية، فتنصّر وارتد عن الإسلام وتوفي  
بأرض الحبشة، وثبتت أم حبيبة على دينها الإسلام وهجرتها»<sup>(٥)</sup>.

زواج رسول الله ﷺ بها:

عن أم حبيبة «أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض  
الحبشة فزوجها النجاشي النبي ﷺ - هذا لفظ أبي داود - ولفظ النسائي  
أن رسول الله ﷺ تزوجها وهي بأرض الحبشة زوجها النجاشي وأمهرها  
أربعة آلاف وجهزها من عنده، وبعث بها مع شرحبيل بن حسنة ولم

---

(١) انظر: الإصابة (٢٦٠/١٢).

(٢) انظر: ص ٧٤٧.

(٣) انظر: نسب قريش (١٢٤) والطبقات لابن سعد (٩٦/٨) والمعجم الكبير  
(٢١٨/٢٣).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢٢٠/٢) وجوامع السيرة لابن حزم (٣٥).

(٥) انظر: طبقات ابن سعد (٩٦/٨).

يبعث إليها رسول الله ﷺ بشيء وكان مهر نسائه أربعمائة درهم»<sup>(١)</sup> والحديث صحيح .

وأم حبيبة من بنات عم الرسول ﷺ، وليس في أزواجه من هي أقرب نسباً إليه منها، ولا في نسائه من هي أكثر صداقاً منها، ولا من تزوج بها وهي نائية الدار أبعد منها<sup>(٢)</sup>.

قلت: كثرة المهر والصداق ليست بمفخرة ومكرمة كما خطب عمر - رضي الله عنه - أمام الصحابة فقال: «ألا لا تغالوا بصدق النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها النبي ﷺ ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية»<sup>(٣)</sup>.

وسأل أبو سلمة عائشة - رضي الله عنها - : «كم كان صداق رسول الله ﷺ قالت: كان صداقه لأزواجه ثنتي عشرة أوقية ونشاً قالت: أتدري ما النش؟ قال: قلت: لا قالت: نصف أوقية فتلك خمسمائة درهم فهذا صداق رسول الله ﷺ لأزواجه»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) انظر: سنن أبي داود (٥٨٣/٢) النكاح، باب الصداق والنسائي (١١٩/٦) النكاح، باب القسط في الأصدقة، ومسند أحمد (٤٢٧/٦) وسير النبلاء (٢٢١/٢).

(٢) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢١٩/٢).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٥٨٣ - ٥٨٢/٢) النكاح، باب الصداق والنسائي في سننه (١١٧/٦).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٤٢/٢) النكاح واللفظ له. وانظر المصدرين السابقين نفسهما، والأوقية: أربعون درهماً فيكون مجموع ثنتي عشر أوقية ونشاً خمسمائة درهم، من شرح السيوطي على سنن النسائي ببعض التصرف.

وذكر الذهبي فقال: «عقد عليها للنبي ﷺ بالحبشة سنة ست وكان الوليَّ عثمان بن عفان»<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن سعد عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم وآخر قالوا: «كان الذي زوّجها وخطب إليه النجاشي خالد بن سعيد بن العاص بن أمية، فكان لها يوم قدم بها المدينة بضع وثلاثون سنة»<sup>(٢)</sup>.

وقد كان لأم حبيبة حرمة وجلالة، ولا سيما في دولة أخيها، ولمكانته منها قيل له: خال المؤمنين<sup>(٣)</sup>.

ماتت في خلافة أخيها معاوية - ابن أبي سفيان - سنة أربع وأربعين<sup>(٤)</sup>.

وحكى الحافظ ابن عبدالبر الاتفاق على أنّ أم حبيبة توفيت سنة أربع وأربعين<sup>(٥)</sup> وبه قال الواقدي وأبو عبيد والفسوي<sup>(٦)</sup>.

وقيل في وفاتها غير ذلك<sup>(٧)</sup>.

وانظر لبعض أخبارها مسندها من مسند إسحاق حديث رقم (٢٠٤٤، ٢٠٤٥، ٢٠٤٦، ٢٠٤١، ٢٠٤٢، ٢٠٥٢ وغيرها).

---

(١) انظر: سير النبلاء (٢٢٠/٢) والمستدرک (٢٠/٤) والمعجم الكبير (٢١٩/٢٣).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٩٩/٨) ولكنه من طريق الواقدي وانظر سير النبلاء (٢٢٠/٢).

(٣) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢٢٢/٢).

(٤) انظر: جوامع السيرة لابن حزم (٣٥).

(٥) انظر: الاستيعاب (١٩٢٩/٤) وانظر: أسد الغابة (١١٦/٧، ٣١٦).

(٦) انظر: طبقات ابن سعد (١٠٠/٨) والمصدر السابق نفسه لابن عبدالبر وسير

النبلاء (٢٢٢/٢) والمعرفة والتاريخ (٣١٨/٣) والإصابة (٣٠٧/٤).

(٧) انظر الثقات لابن حبان (١٣١/٣) والتقريب (٧٤٧) والمصادر السابقة.

## أم المؤمنين صفية رضي الله عنها<sup>(١)</sup>

اسمها ونسبها:

ذكر الحافظ ابن حجر فقال: «وقيل إنَّ صفية كان اسمها قبل أن تسبى زينب فلمَّا صارت من الصفي سُميت صفية»<sup>(٢)</sup>.

وهي صفية بنت حُبيِّ بن أخطب بن سعية بن عامر بن عبيد بن كعب بن الخزرج بن أبي حبيب بن النضير بن ينحوم من بني إسرائيل من سبط هارون بن عمران<sup>(٣)</sup> عليه السلام. وقال ابن حزم: «من بني النضير من ولد رسول الله هارون بن عمران أخي موسى بن عمران عليهما - وعلى نبينا - السلام»<sup>(٤)</sup> ثم نسب عمران حتى أوصله إلى إبراهيم خليل الله ورسوله صلى الله عليه وعلى نبينا وسلم.

وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال لها حين دخل عليها وهي تبكي: «ما لك؟ فقالت: إنَّ حفصة قالت: هي ابنة يهودي - فعندئذ -

---

(١) انظر: طبقات ابن سعد (١٢٠/٨ - ١٢٩) والمستدرک (٢٨/٤ - ٢٩) والاستيعاب (١٨٧١/٤) ومجمع الزوائد (٢٥٠/٩) وتهذيب التهذيب (٤٢٩/١٢) وسير النبلاء (٢٣١/٢).

(٢) انظر: فتح الباري (٤٨٠/٧).

(٣) انظر: طبقات ابن سعد (١٢٠/٨).

(٤) انظر جوامع السيرة له (٣٥ - ٣٦).

قال: والله إِنَّكَ لابنة نبيِّ وَإِنَّ عَمَّكَ لنبيِّ وَإِنَّكَ لتحت نبيِّ فيم تفخر عليك...»<sup>(١)</sup>.

وقال الذهبي: «هي من سبط اللاوي بن نبي الله إسرائيل بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام ثم من ذرية رسول الله هارون عليه السلام»<sup>(٢)</sup>.

أمها: برة بنت سموال أخت رفاعة بن سموال من بني قريظة إخوة النضير<sup>(٣)</sup>.

وكانت صفية قبله ﷺ تحت سلام بن أبي الحقيق القرظي ثم فارقتها فتزوجها كنانة بن أبي الحقيق النضري وكانا من شعراء اليهود، فقتل كنانة يوم خيبر عنها، وسُيِّت وصارت في سهم دحية الكلبي؛ فقيل للنبي ﷺ عنها أنها لا تنبغي أن تكون إلا لك، فأخذها من دحية وعوضه عنها سبعة أرؤس<sup>(٤)</sup>.

وجاء في صحيح مسلم<sup>(٥)</sup> من حديث أنس - رضي الله عنه - قال:

«وَجُمِعَ السَّبِيُّ فجاءه دحية فقال: يا رسول الله؛ أعطني جارية من السبي، فقال: اذهب فخذ جارية، فأخذ صفية بنت حُبي، فجاء رجل إلى نبي الله ﷺ فقال: يا نبي الله! أعطيت دحية صفية بنت حُبي سيد قريظة والنضير؟ ما تصلح إلا لك، قال: ادعوه بها قال: فجاء بها، فلمَّا

(١) انظر حديث (٢٠٨٧) من مسند إسحاق بن راهويه.

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/٢٣١).

(٣) انظر: طبقات ابن سعد (٨/١٢٠).

(٤) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢٣٢)، وجاء في صحيح مسلم (٢/١٠٤٥) -

(١٠٤٦) النكاح أنه «وقعت في سهم دحية جارية جميلة فاشتراها رسول الله ﷺ بسبعة أرؤس».

(٥) انظر: صحيح مسلم (٢/١٠٤٤) النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها.

نظر إليها النبي ﷺ قال: خذ جارية من السبي غيرها، قال: وأعتقتها وتزوجها وفي رواية<sup>(١)</sup> أعتق صفية وجعل عتقها صداقها، وفي رواية تزوج صفية وأصدقها عتقها<sup>(١)</sup>. وكان ذلك بعد استبراء رحمها بحيضة في بيت أم سليم - أم أنس - رضي الله عنها-<sup>(٢)</sup> فدفعها إلى أم سليم تصنعها وتهيئها فجهزتها له أم سليم فأهدتها له - زفتها - من الليل فأصبح النبي ﷺ عروساً، فقال: «من كان عنده شيء فليجيء به، قال: وبسط نطعاً، قال: فجعل الرجل يجيء بالأقط وجعل الرجل يجيء بالتمر، وجعل الرجل يجيء بالسمن فحاسوا حيساً فكانت وليمة رسول الله ﷺ»<sup>(٣)</sup>.

وإنما تم بناؤها في الطريق بمكان الصهباء على الصواب لا بسدّ الرّوحا، كما جاء في بعض الروايات<sup>(٤)</sup> وهذا ما أيده الحافظ ابن حجر، وذلك - لأن رواية الصهباء رواية الجماعة، ولأن الرّوحاء مكان قريب من المدينة جهة مكة - الجنوب - لا من جهة خيبر - الشمال<sup>(٥)</sup>.

ثم أتجه رسول الله ﷺ نحو المدينة ويقصّ لنا أنس فيقول: «أقبلنا مع رسول الله ﷺ أنا وأبو طلحة، وصفية رديفته، فبينما نحن نسير عثرت ناقة رسول الله ﷺ فصرع وصرعت المرأة فائقحم أبو طلحة عن راحلته فأتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله هل ضارك شيء؟ قال: لا، عليك بالمرأة، قال فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه ثم قصّد قصّد المرأة فنبذ الثوب عليها، فقامت فشدها على راحلته فركب وركبنا نسير حتى إذا كنا

(١) انظر: صحيح مسلم (١٠٤٤/٢ و ١٠٤٥).

(٢) المصدر نفسه (١٠٤٦/٢).

(٣) انظر: صحيح مسلم (١٠٤٤/٢).

(٤) انظر: صحيح البخاري (٤٢٣/٤) مع الفتح البيوع.

(٥) انظر: الفتح (٤٨٠/٧).



بظهر المدينة، أو أشرفنا على المدينة، قال: آيون تائبون عابدون لربنا حامدون، فلم نزل نقولها حتى قدمنا المدينة»<sup>(١)</sup>.

وكانت صفة ذات حلم ووقار - رضي الله عنها -<sup>(٢)</sup>.

وكانت صفة تعتكف في مسجد رسول الله ﷺ وانظر لذلك مسندها في مسند إسحاق حديث رقم (٢٠٨٤).

وتخبر صفة أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الأواخر من رمضان، فتحدثت عنده ساعة، ثم قامت تنقلب، فقام النبي ﷺ معها يقلبها، حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة مر رجلان من الأنصار فسألما على رسول الله ﷺ (وفي رواية فلما رأيا النبي ﷺ أسرع) فقال لهما النبي ﷺ: علي - رسلكما؟ إنما هي صفة بنت حبي فقالا: سبحان الله يا رسول الله! وكبر عليهما، فقال النبي ﷺ:

«إن الشيطان يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم (وفي رواية يجري من ابن آدم مجرى الدم) وإني خشيت أن يقذف في قلبكما شيئاً»<sup>(٣)</sup>.

توفيت صفة سنة خمسين<sup>(٤)</sup>، ولا يصح ما ذكر أنها توفيت سنة ست وثلاثين<sup>(٥)</sup> لأن علي بن الحسين يروي عنها وصرح بسماعه منها في

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٢٤/٨) (٨٨) بإسناد صحيح البخاري في صحيحه (١٣٤/٦) ومسلم في صحيحه (برقم ١٣٦٥) واللفظ المذكور لابن سعد.

(٢) انظر: سير النبلاء (٢٣٥/٢).

(٣) انظر: صحيح البخاري (٢٧٨/٤) الاعتكاف باب هل يخرج المعتكف لحوائجه وانظر الحديث وتخريجه في مسندها من مسند إسحاق (برقم ٢٠٨٣).

(٤) انظر: جوامع السيرة لابن حزم (٣٦).

(٥) انظر: سير النبلاء (٢٣٥/٢).

الرّواية السابقة المتعلقة بزيارتها للنبي ﷺ في الاعتكاف وهي متفق عليها  
وعلي بن الحسين إنّما ولد بعد سنة أربعين أو نحوها، ولذلك قال الحافظ  
ابن حجر:

«والصحيح أنّها ماتت سنة خمسين وقيل بعدها»<sup>(١)</sup>. وقبرها  
بالبقيع<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنها -:

---

(١) انظر: فتح الباري (٤/٢٧٨).

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/٢٣٨).

## أم المؤمنين جويرية<sup>(١)</sup>

اسمها ونسبها:

هي جويرية بنت الحارث، وكان اسمها برة بنت الحارث بن أبي ضرار<sup>(٢)</sup>.

تغيير اسمها من برة إلى جويرية:

عن ابن عباس - رضي الله عنها - قال: «كانت جويرية اسمها برة فحوّل رسول الله ﷺ اسمها جويرية، وكان يكره أن يقال خرج من عند برة»<sup>(٣)</sup>.

نسبها: هي جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار بن حبيب بن عائذ بن مالك بن جذيمة بن المصطلق من خزاعة<sup>(٤)</sup> المصطلقية.

---

(١) انظر: ترجمتها في طبقات ابن سعد (١١٦/٨ - ١٢٠) وطبقات خليفة (٣٤٢) والمعرفة والتاريخ للفسوي (٣٢٢/٣) والمستدرك للحاكم (٢٨ - ٢٥/٤) والاستيعاب لابن عبد البر (١٨٠٤/٤) وأسد الغابة (٥٦/٧) ومجمع الزوائد (٢٥٠/٩) وسير النبلاء (٢٦١/٢ - ٢٦٥) والتهذيب (٤٠٧/١٢).

(٢) انظر: المستدرك (٢٧/٤).

(٣) انظر: صحيح مسلم (١١٩/١٤) مع النووي، الآداب باب تغيير الاسم القبيح إلى حسن.

(٤) انظر: طبقات ابن سعد (١١٦/٨) وجوامع السيرة (٣٤) وسير النبلاء (٢٦١/٢).

وكانت قبل رسول الله ﷺ عند ابن عم لها يقال له مسافع بن صفوان<sup>(١)</sup>، فقتل يوم المريسيع<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن حزم في اسم زوجها قبله: «عبدالله بن جحش الأسدي»<sup>(٣)</sup> وهكذا عند ابن هشام<sup>(٤)</sup>.

تزويج رسول الله ﷺ بها:

وكانت جويرية من أجمل النساء وكان أبوها سيِّداً مطاعاً<sup>(٥)</sup>.

قالت عائشة - رضي الله عنها -: «كانت جويرية امرأة حلوة ملاححة لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه»<sup>(٦)</sup>.

قالت عائشة - رضي الله عنها -: «لما قَسَم رسول الله ﷺ سبأيا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن الشماس أو لابن عم له وكاتبته على نفسها وكانت امرأة حلوة ملاححة لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه.

فأتت رسول الله ﷺ تستعينه في كتابتها، قالت: فوالله ما هو إلا أن رأيتها على باب حجرتي فكرهتها وعرفت أنه سيرى منها ما رأيت فدخلت عليه، فقالت: يا رسول الله! أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك، ف وقعت في السهم لثابت بن قيس بن الشماس أو لابن عم له فكاتبته على نفسي

---

(١) انظر: المستدرك (٢٧/٤) وطبقات ابن سعد (١١٦/٨).

(٢) المصدر السابق نفسه لابن سعد.

(٣) انظر: جوامع السيرة (٣٥).

(٤) انظر: السيرة النبوية له (٢٩٦/٤).

(٥) انظر: سير النبلاء (٢٦١/٢).

(٦) انظر: سير النبلاء (٢٦٢/٢) وهو جزء من حديث طويل سيأتي تخريجه في

تعليق رقم ٣.

فجئتك أستعينك على كتابتي. قال: فهل لك في خير من ذلك؟ قالت: ما هو يا رسول الله؟ قال: أقضي كتابتك وأتزوجك، قالت: نعم يا رسول الله، قال: قد فعلت، قالت: وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله ﷺ تزوج جويرية بنت الحارث، فقال الناس: أصهار رسول الله ﷺ فأرسلوا ما بأيديهم، قالت: فلقد أعتق بتزويجه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق، فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها»<sup>(١)</sup>.

ثبتت إذاً من الرواية المذكورة وغيرها أن جويرية من سبي بني المصطلق، وكانت غزوة بني المصطلق في شعبان سنة خمس على الراجح خلاف قول محمد بن إسحاق حيث إنه قال: سنة ست<sup>(٢)</sup> وقد رجح الحافظ البيهقي<sup>(٣)</sup> سنة خمس وكذا الحافظ ابن حجر حيث قال: «فيظهر أن المريسي - غزوة بني المصطلق - كانت سنة خمس من شعبان، لتكون قد وقعت قبل الخندق، لأن الخندق كانت في شوال من سنة خمس أيضاً فتكون بعدها، فيكون سعد بن معاذ موجوداً في المريسي. ورمي بعد ذلك بسهم في الخندق، ومات من جراحته في قريظة، . . . فيرجح أنها سنة خمس»<sup>(٤)</sup>.

وقالت جويرية: «تزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت عشرين سنة»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/٢٩٤ - ٢٩٥) عن ابن إسحاق ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٢٧٧) وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث لإسناده حسن وانظر سير النبلاء (٢/٢٦٥) والمنتقى لابن الجارود (٢٣٦) وموارد الظمان (٢٩٥) والسنن الكبرى للبيهقي (٩/٧٤ - ٧٥).

(٢) انظر: المعجم الكبير للطبراني (٢٣/١٦٢).

(٣) انظر: السنن الكبرى له (٩/٥٤) وغزوة بني المصطلق (٩٤).

(٤) انظر: فتح الباري (٧/٤٣٠) في المغازي.

(٥) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢٦٣).

وقد قدم أبوها الحارث على النبي ﷺ فأسلم<sup>(١)</sup>.

ومن بعض أخبارها عبادتها:

قالت جويرية: «دخل عليّ رسول الله ﷺ يوم الجمعة وأنا صائمة فقال: أصمتِ أمس، فقلت: لا، فقال: أتصومين غداً؟ فقلت: لا، فقال: أفطري»<sup>(٢)</sup>.

وكذلك تخبر جويرية «أن رسول الله ﷺ مرّ بها حين صلاة الغداة أو بعدما صلّى الغداة وهي تذكر الله ثم مرّ بها بعدما ارتفع النهار أو بعدما انتصف النهار وهي كذلك، فقال لها:

لقد قلت منذ وقفت عليكِ كلماتٍ ثلاثٍ هي أكثر أو أرجح أو أوزن مما كنت فيه من الغداة:

سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته<sup>(٣)</sup>.

وفاتها:

توفيت سنة ست وخمسين في ربيع الأوّل في خلافة معاوية - رضي الله عنه - وصلّى عليها مروان بن الحكم وهو يومئذ والي المدينة<sup>(٤)</sup>.  
وقيل سنة سبع وخمسين<sup>(٥)</sup>.

---

(١) انظر: أسد الغابة (٤٠٠/١) والإصابة (١٦٠/٢) وسير النبلاء (٢٦٣/٢).

(٢) انظر: مسندها من مسند إسحاق حديث رقم (٢٠٧٥ و ٢٠٧٩) وهو حديث صحيح.

(٣) انظر: مسندها من مسند إسحاق حديث رقم (٢٠٧٧) وهو حديث صحيح، انظر تحريجه هناك.

(٤) انظر: طبقات ابن سعد (١٢٠/٨) وجوامع السيرة (٣٥).

(٥) انظر: المحرّب (٩٠).

وقيل سنة خمسين<sup>(١)</sup>.  
والأشبه القول الأول لأنه قول الأكثرين<sup>(٢)</sup>، ولا ينافي القول الثاني  
لتقاربها وإمكان الجمع بينهما.

---

(١) وهذا قول الواقدي في طبقات ابن سعد (١٢٠/٨).  
(٢) وهو قول خليفة في تاريخه (٢٢٤) وابن قتيبة في المعارف (١٣٩) والفسوي في  
المعرفة والتاريخ (٣٢٢/٣) والواقدي في رواية وابن حزم كما تقدم.

## أم المؤمنين زينب رضي الله عنها<sup>(١)</sup>

اسمها ونسبها:

هي زينب بنت جحش بن رباب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمه<sup>(٢)</sup>.

وأُمها: أميمة بنت عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي<sup>(٣)</sup>.

وهي أخت حمنة بنت جحش. من المهاجرات الأول<sup>(٤)</sup> وابنة عمه رسول الله ﷺ.

تغيير اسمها من برة إلى زينب:

كان اسمها برة فقبل تزكّي نفسها فسماها رسول الله ﷺ زينب<sup>(٥)</sup>.

---

(١) انظر لترجمتها طبقات ابن سعد (١٠١/٨ - ١١٥) وتاريخ الفسوي (٧٢٢/٢)

و(٢٣٣/٣) والمستدرك للحاكم (٢٣/٤ - ٢٥) والاستيعاب لابن عبد البر

(٤/١٨٤٩) وأسد الغابة (١٢٥/٧) ومجمع الزوائد (٢٤٦/٩ - ٢٤٨) وسير

النبلاء للذهبي (٢١١/٢ - ٢١٨) وتهذيب التهذيب (٤٢٠/١٢ - ٤٢١).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (١٠١/٨) وجوامع السيرة (٣٤).

(٣) طبقات ابن سعد (١٠١/٨) وانظر: سير النبلاء (٢١١/٢).

(٤) المصدر السابق الأخير نفسه.

(٥) انظر: حديث ٤٦ من مسند أم سلمة في مسند إسحاق والحديث متفق عليه.



هجرتها:

وقال ابن إسحاق: «هاجر من بني أسد من نسائهم زينب بنت جحش ونسوة...» ذكرهن<sup>(١)</sup>.

وكانت زينب قبله تحت مولاه زيد بن حارثة، وهي التي يقول الله تعالى في شأنها ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتُخْفِي النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تُخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾<sup>(٢)</sup> [الأحزاب: ٣٧].

فزوّجها الله تعالى بنيه بنصر كتابه، بلا ولي ولا شاهد، فكانت تفخر بذلك على أمهات المؤمنين، وتقول: «زوجكن أهاليكن، وزوّجني الله من فوق عرشه»<sup>(٣)</sup>.

عن أنس - رضي الله عنه - قال: «إن هذه الآية ﴿وتخفي في نفسك ما الله مُبْدِيهِ﴾ نزلت في شأن زينب بنت جحش وزيد بن حارثة»<sup>(٤)</sup>.

والذي أخفاه النبي في نفسه وخشي الناس في ذلك هو إخبار الله إياه أنها ستصير زوجته، والذي كان يحمله على إخفاء ذلك خشية قول الناس تزوج امرأة ابنه، وأراد الله إبطال ما كان أهل الجاهلية عليه من أحكام التبني بأمر لا أبلغ في الإبطال منه، وهو تزوج امرأة الذي يدعى ابناً، ووقوع ذلك من إمام المسلمين ليكون أدعى لقبولهم<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٧/٢٤).

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/٢١١).

(٣) المصدر السابق نفسه وهو في صحيح البخاري وغيره.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٢٣/٨) مع الفتح كتاب التفسير، تفسير سورة الأحزاب.

(٥) انظر: فتح الباري (٨/٥٢٤).

وهنا أورد بعض المفسرين روايات أخرى ضعيفة لا قيمة لها ولا يُلتفت لمثلها مفادها إخفاء الرسول ﷺ مودة وحبّ الزواج بزینب، وهذا لا ينسجم مع سباق وسباق الآية ولهذا أعرض عن ذكر هذه الروايات الحافظ ابن كثير والحافظ ابن حجر فقال الحافظان؛ أولهما: «ذكر ابن أبي حاتم وابن جرير ههنا آثاراً عن بعض السلف - رضي الله عنهم - أحببنا أن نضرب عنها صفحاً لعدم صحتها فلا نوردها»<sup>(١)</sup>.

وقال ثانيهما: «ووردت آثار أخرى أخرجها ابن أبي حاتم والطبري ونقلها كثير من المفسرين لا ينبغي التشاغل بها والذي أوردته منها هو المعتمد»<sup>(٢)</sup>.

ولا شك أن زواج رسول الله ﷺ بزوجة ابنه المتبنى كان شاقاً عليه وتحطياً للعادة المألوفة عند العرب وهي حرمة ذلك عندهم فأراد الله تعالى إلغاء التبني وتشريع إباحة الزواج بزوجة متبناه بعد مفارقتها وقضاء عدتها فقال تعالى في إلغاء التبني: ﴿ادعوهم لأبائهم هو أوسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفوراً رحيماً﴾<sup>(٣)</sup>.

فمن هنا كان حريصاً ﷺ على إمساك زيد زوجته حيث إنه جاءه يشكوه فجعل النبي ﷺ يقول له: اتق الله وأمسك عليك زوجك، قال أنس: «لو كان رسول الله ﷺ كاتماً شيئاً لكتم هذه الآية: ﴿وتخفي في نفسك ما الله مبديه﴾ قال: فكانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ تقول: زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٤٩١/٣).

(٢) انظر: فتح الباري (٥٢٤/٨) كتاب التفسير.

(٣) سورة الأحزاب: آية ٥.

(٤) انظر: صحيح البخاري (٤٠٣/١٣ - ٤٠٤) التوحيد، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم.

وقد تقدمت رواية عائشة - رضي الله عنها - في مسندها قالت: لو  
كتم رسول الله ﷺ شيئاً من الوحي لكتتم هذه الآية ﴿وَنُخْفِي فِي نَفْسِكَ  
مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾<sup>(١)</sup>.

فأبى الله إلا إبداء ما أخفاه الرسول ﷺ وتنفيذ ما أَرَادَهُ اللهُ تَعَالَى  
وكان يخشاه ﷺ من الناس من تزويجه بزوجة متبناه.

خطبته وعقده ووليمته ونزول الحجاب عند ذلك:

عن أنس - رضي الله عنه - قال: «لما انقضت عدّة زينب قال  
رسول الله ﷺ لزيد: فاذكرها عليّ، قال: فانطلق زيد حتى أتاها وهي  
تخمر عجينها قال: فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أنظر  
إليها أن رسول الله ذكرها فولّيتها ظهري ونكصت على عقبي، فقلت:

يا زينب أرسل رسول الله ﷺ يذكرك - وفي رواية أحمد: يا زينب  
أبشري أرسلني رسول الله ﷺ يذكرك - قالت: ما أنا بصانعة شيئاً حتى  
أوامر ربّي فقامت إلى مسجدها - موضع صلاتها - ونزل القرآن وجاء  
رسول الله ﷺ فدخل عليها بغير إذن. فقال: ولقد رأيتنا أن  
رسول الله ﷺ أطعمنا الخبز واللحم حين امتد النهار فخرج الناس وبقي  
رجال يتحدثون في البيت بعد الطعام فخرج رسول الله ﷺ واتبعته فجعل  
يتبع حجر نسائه يُسلم عليهن ويقلن: يا رسول الله! كيف وجدت  
أهلك قال: فما أدري أنا أخبرته أن القوم قد خرجوا - أو أخبرني - قال:  
فانطلق حتى دخل البيت فذهبت أدخل معه، فألقى الستر بيني وبينه  
ونزل الحجاب، قال: ووُعظ القوم بما وعظوا به... ﴿يا أيها الذين  
آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين  
إناه﴾ إلى قوله ﴿والله لا يستحي من الحق﴾<sup>(٢)</sup> [الأحزاب: ٥٣].

(١) انظر: مسند عائشة من مسند إسحاق (حديث رقم ٨٨٧).

(٢) رواه مسلم في صحيحه (٢٢٧/٩ - ٢٢٩ - ٢٣٠) مع النووي النكاح، باب =

وقال أنس رضي الله عنه: «نزلت آية الحجاب في زينب بنت جحش، وأطعم عليها يومئذ خبزاً ولحماً..» الحديث<sup>(١)</sup>.

وعن أنس - رضي الله عنه - أيضاً قال: «ما رأيت رسول الله ﷺ أولم على امرأة من نسائه ما أولم على زينب فإنه ذبح شاة»<sup>(٢)</sup>.

وثبت من الروايات أن الحجاب نزل في مبتنى رسول الله ﷺ بزینب بنت جحش، وكان ذلك وزواجه بها سنة أربع، وهذا ما صححه الحافظ عبدالمؤمن بن خلف الدمیاطي كما في الفتح<sup>(٣)</sup> وموافق لقول أبي نعیم<sup>(٤)</sup> حيث قال - في ترجمة زينب بنت جحش: «تزوجها بالمدينة بعد سنة ثلاث من الهجرة» وهكذا قال ابن سيّد الناس: «أنّ النبي ﷺ تزوج زينب سنة أربع»<sup>(٥)</sup> وبدون شكّ كان زواجه بزینب قبل قصة الإفك لأن الرسول ﷺ سألها عن عائشة كما روت عائشة في قصة الإفك - فقالت: «وكان رسول الله ﷺ سأل زينب بنت جحش عن أمري ما علمت أو ما رأيت؟ فقالت:

أحي سمعي وبصري ما علمت إلاّ خيراً، قالت: وهي التي كانت تساميني - تضاهيني - من أزواج رسول الله ﷺ فعصمها الله بالورع»<sup>(٦)</sup>.

---

= زواج زينب بنت جحش، والطبقات لابن سعد (١٠٤/٨) ومسنند أحمد (١٩٥/٣).

(١) صحيح البخاري (٤٠٤/١٣) مع الفتح، التوحيد.

(٢) انظر: صحيح مسلم (٢٢٩/٩) مع النووي.

(٣) انظر: (٤٦٢/٨).

(٤) انظر: معرفة الصحابة له (٣٢٧/٢).

(٥) انظر: عيون الأثر (٣٠٤/٢) وشرح المواهب اللدنية (٢٤٧/٣).

(٦) الحديث متفق عليه، وانظر مسند عائشة من مسند إسحاق (حديث رقم

(٥٦١).

وفي الرواية نفسها قالت عائشة في أول الحديث: و- كان - ذلك بعدما أنزل الحجاب<sup>(١)</sup>.

ويروي لنا أنس - رضي الله عنه - صورة أخرى من عزومة الرسول ﷺ الناس مما صنعت أم سليم أم أنس بن مالك رضي الله عنهم لرسول الله ﷺ فيقول: «تزوج رسول الله ﷺ فدخل بأهله قال:

فصنعت أُمِّي أم سليم حيساً فجعلته في تور<sup>(٢)</sup> فقالت: يا أنس، اذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ فقل: بعثت بهذا إليك أُمِّي وهي تقرئك السلام وتقول: إن هذا لك منّا قليل يا رسول الله! قال: فذهبت بها إلى رسول الله ﷺ فقلت: إن أُمِّي تقرئك السلام وتقول إن هذا لك منّا قليل يا رسول الله! فقال: ضعه.

ثم قال: اذهب فادع لي فلاناً وفلاناً وفلاناً ومن لقيت وسمّى رجالاً، قال:

فدعوت من سمّى ومن لقيت قال: قلت لأنس عدّد كم كانوا، قال: زهاء ثلاثمائة، وقال لي رسول الله ﷺ: يا أنس، هات التور قال: فدخلوا حتى امتلأت الصفة والحجرة فقال رسول الله ﷺ: ليحلّق عشرة عشرة وليأكل كل إنسان مما يليه، قال:

فأكلوا حتى شبعوا، قال فخرجت طائفة ودخلت طائفة حتى أكلوا كلهم، فقال لي: يا أنس! ارفع، قال: فرفعت فما أدري حين وضعت كان أكثر أم حين رفعت؟!

قال: وجلس طوائف منهم يتحدثون في بيت رسول الله ﷺ

---

(١) الحديث متفق عليه، وانظر مسند عائشة من مسند إسحاق (حديث رقم ٥٦١).

(٢) التور: هو إناء مثل القدح. من شرح النووي (٢٣١/٩) وفي رواية: في تور من حجارة.

ورسول الله ﷺ جالس وزوجته موليّة وجهها إلى الحائط، فثقلوا على رسول الله ﷺ فخرج رسول الله ﷺ فسلم على نسائه ثم رجع فلما رأوا رسول الله ﷺ قد رجع ظنّوا أنهم قد ثقلوا عليه قال: فابتدروا الباب فخرجوا كلّهم وجاء رسول الله ﷺ حتى أرخى الستر ودخل وأنا جالس في الحجرة، فلم يلبث إلا يسيراً حتى خرج عليّ وأنزلت هذه الآية فخرج رسول الله ﷺ وقرأهن على الناس: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبيّ إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبيّ﴾ إلى آخر الآية<sup>(١)</sup> قال أنس بن مالك: أنا أحدث الناس عهداً بهذه الآيات وحجبت نساء النبيّ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

بعض فضائلها ومناقبها:

قال الذهبي: «وكانت من سادة النساء ديناً وورعاً وجوداً ومعروفاً - رضي الله عنها -»<sup>(٣)</sup>.

وقالت عائشة: «وهي التي كانت تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله ﷺ ولم أر امرأة قط خيراً في الدين من زينب، وأتقى الله، وأصدق حديثاً وأوصل للرحم، وأعظم صدقة، وأشدّ ابتداءً لنفسها في العمل الذي تصدّق به وتقرّب به إلى الله تعالى ما عدا سورة من حدة كانت فيها تسرع منها الفيئة»<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة الأحزاب: آية ٣٧.

وتمام الآية ﴿فيستحي منكم والله لا يستحي من الحق وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب﴾.

(٢) انظر: صحيح مسلم (٢٣١/٩ - ٢٣٣) مع النووي.

(٣) انظر: سير النبلاء (٢/٢١٢).

(٤) انظر: صحيح مسلم فضائل الصحابة حديث رقم (٢٤٤٢) (٤/١٨٩٢).

وانظر: مسند عائشة من مسند إسحاق حديث رقم ٣٢٨.

ومن فضائلها أن الله عز وجل تولى عقدها وتزويجها وكانت تفخر بذلك - كما تقدم - على غيرها من أمهات المؤمنين .

قالت عائشة - رضي الله عنها - : « قال رسول الله ﷺ : «أسرعكن لحاقاً بي أطولكن يداً» قالت : فكنن يتناولن أيتهن أطول يداً قالت : فكانت أطولنا يداً زينب لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق»<sup>(١)</sup> .

وذكر الذهبي فقال : قالت عائشة : «يرحم الله زينب، لقد نالت في الدنيا الشرف الذي لا يبلغه شرف، إن الله زوجها، ونطق به القرآن وإن رسول الله ﷺ قال لنا : أسرعكن بي لحوقاً أطولكن باعاً» فبشرها بسرعة لحوقها به، وهي زوجته في الجنة»<sup>(٢)</sup> .

وعن عبدالرحمن بن أبزي أن عمر - رضي الله عنه - كبر على زينب بنت جحش أربعاً ثم أرسل إلى أزواج النبي ﷺ : من يدخل هذه قبرها، فقلن : من كان يدخل عليها في حياتها ثم قال عمر - رضي الله عنه - : « كان رسول الله ﷺ يقول : أسرعكن بي لحوقاً أطولكن يداً فكن يتناولن بأيديهن وإنما كان ذلك لأنها كانت صناعاً (ذات صنعة)، تين بما تصنع في سبيل الله»<sup>(٣)</sup> .

وقال النووي : «وفيه - أي في قوله أسرعكن .. الحديث - معجزة

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٦/٨) مع النووي فضائل الصحابة، باب من فضائل زينب أم المؤمنين .

(٢) انظر : سير النبلاء (٢/٢١٥) وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/١٠٨) ولكن من طريق الواقدي .

(٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢٤٨) : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، وانظر : التاريخ الصغير للبخاري (٢٨) والمصنف لابن أبي شيبة نحوه (٣/٣٠٠) .

باهرة لرسول الله ﷺ ومنقبة ظاهرة لزَيْنِبِ»<sup>(١)</sup> حيث إنه عنى طول يدها في المعروف<sup>(٢)</sup>، ويشهد لذلك ما ورد:

عن بركة بنت رافع قالت: أرسل عمر - رضي الله عنه - إلى زينب بعطائها، فقالت: غفر الله لعمر، غيري كان أقوى على قسم هذا، قالوا: كلّه لك، قالت: سبحان الله!

واستترت منه بثوب، وقالت: صبّوه واطرحوا عليه ثوباً، وأخذت تفرّقه في رحمها، وأيتامها، وأعطتني ما بقي، فوجدناه خمسة وثمانين درهماً، ثم رَفَعَت يدها إلى السماء فقالت:

اللّهم لا يدركني عطاء عمر بعد عامي هذا<sup>(٣)</sup>، فماتت فكانت أوّل أزواج النبي ﷺ لحوقاً به<sup>(٤)</sup> وماتت قبل تمام العام<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن حزم: «وهي أوّل نسائه موتاً بعده، ماتت في أوّل خلافة عمر - رضي الله عنه -»<sup>(٦)</sup>.

وعن الشعبي قال إنّه صلّى مع عمر على زينب وكانت أوّل نساء النبي ﷺ موتاً...<sup>(٧)</sup>.

---

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٩/١٦).

(٢) سير النبلاء (٢/٢١٣).

(٣) انظر: سير النبلاء (٢/٢١٢) وطبقات ابن سعد (٨/١٠٩ - ١١٠).

(٤) المصدر السابق لابن سعد نفسه.

(٥) انظر جوامع السيرة لابن حزم (٣٤).

(٦) المصدر السابق نفسه ولكن في قوله: ماتت في أوّل خلافة عمر؛ نظر لأن وفاتها كانت في سنة عشرين كما سيأتي فكيف يكون في أوّل خلافة عمر رضي الله عنه. تدبّر.

(٧) رواه الطبراني (٣٨/٢٤) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢٤٨): رجاله رجال الصحيح.



عن ابن المنكدر قال: «توفيت زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ سنة عشرين»<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن سعد<sup>(٢)</sup> والذهبي وفاتها سنة عشرين وزاد الذهبي فقال: «وصلى عليها عمر - رضي الله عنه -»<sup>(٣)</sup>.

وتوفيت وهي ابنة ثلاث وخمسين سنة<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنها -.

وقد تقدمت قصة شرب النبي ﷺ العسل في بيت زينب بنت جحش ومواطأة عائشة وحفصة - رضي الله عنهما - في ذلك باختصار في ترجمة حفصة - رضي الله عنها - راجعها إن شئت.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٨/٢٤) وقال الهيثمي في المجمع (٢٤٨/٩): رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (١١٥/٨).

(٣) انظر: سير النبلاء (٢١٢/٢).

(٤) انظر: طبقات ابن سعد (١١٥/٨).

## أم المؤمنين سودة رضي الله عنها<sup>(١)</sup>

اسمها ونسبها:

هي سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي<sup>(٢)</sup> القرشية العامرية<sup>(٣)</sup>.

وأُمّها: الشموس بنت قيس بن عمرو بن زيد بن لبيد بن خدّاش بن عامر... من الأنصار<sup>(٤)</sup>.

وكانت قبله تحت ابن عمّها السكران بن عمرو بن عبد شمس<sup>(٥)</sup>.

وأسلمت بمكة قديماً وبايعت، وأسلم زوجها السكران بن عمرو وخرجا جميعاً مهاجرين إلى أرض الحبشة من الهجرة الثانية<sup>(٦)</sup>.

(١) لها ترجمة في طبقات ابن سعد (٥٢/٨ - ٥٨) والاستيعاب (٣١٧/٤ - ٣١٨) وجامع الأصول (١٤٥/٩) وأسد الغابة (١٥٧/٧) ومجمع الزوائد (٢٤٦/٩) وسير النبلاء (٢٦٥/٢ - ٢٦٩) والإصابة (٣٣٠/٤) وتهذيب التهذيب (٤٢٦/١٢ - ٤٢٧).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٥٢/٨)، جوامع السيرة لابن حزم (٣٢).

(٣) انظر سير النبلاء (٢٦٥/٢).

(٤) انظر طبقات ابن سعد (٥٢/٨).

(٥) انظر: جوامع السيرة (٣٢) وطبقات ابن سعد (٥٢/٨)، ومجمع الزوائد (٢٤٦/٩) وقال فيه: القاسم بن عبدالله بن مهدي، وهو ضعيف وقد وثق وبقيّة رجاله ثقات.

(٦) انظر: طبقات ابن سعد (٥٢/٨) وسير النبلاء (٢٦٧/٢).

فمات عنها<sup>(١)</sup> السكران بن عمرو، ثم تزوجها رسول الله ﷺ في رمضان سنة عشر من النبوة وهاجر بها - يعني إلى المدينة -<sup>(٢)</sup>.

وهي أول من تزوج بها النبي ﷺ بعد خديجة، وانفردت به نحواً من ثلاث سنين أو أكثر حتى دخل بعائشة - رضي الله عنها -<sup>(٣)</sup>.

وكانت سيدة جليلة نبيلة ضخمة<sup>(٤)</sup>.

وقصة خطبة خولة بنت حكيم عائشة وسودة بنت زمعة - رضي الله عنهما - لرسول الله ﷺ بعد وفاة خديجة أخرجها إسحاق بن راهويه في مسند عائشة من مسنده برقم (٦٢١) (٥٨٧/٢ - ٥٨٩) مطولاً راجعها إن شئت.

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: تزوج النبي ﷺ سودة بنت زمعة فجاء أخوها من الحج عبد بن زمعة فجعل يحثو على رأسه التراب، فلما أسلم قال: إني لسفيه يوم أحثو على رأسي التراب أن تزوج النبي ﷺ سودة<sup>(٥)</sup>.

وليمتها:

قالت سودة: بنى بي رسول الله ﷺ وما ذبح علي شاة ولا جزوراً حتى بعث إلينا سعد بن عبادة بحفنة، وكان يبعث بها إلينا<sup>(٦)</sup>.

---

(١) انظر: جوامع السيرة (٣٢).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٥٣/٨، ٥٥) وسير النبلاء (٢٦٧/٢).

(٣) المصدر الأخير نفسه (٢٦٥/٢).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢٦٥/٢).

(٥) انظر: مجمع الزوائد (٢٤٦/٩) وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات وانظر مسند عائشة من مسند إسحاق (٦٢١) (٥٨٩/٢).

(٦) انظر مسند إسحاق بن راهويه (٥٦١/٢) حديث رقم (١٣٣٥) وإسناده

صحيح.

فضلها وهبتها يومها لعائشة :

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « ما رأيت امرأة في مسلاخها (أي في هديها وطريقتها كأنها تمت أن تكون مثلها) - مثل سودة بنت زمعة من امرأة فيها حدة، فلمّا كبرت قالت : يا رسول الله ! جعلت يومي منك لعائشة، فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة» (١).

وفي رواية : ما رأيت امرأة أحبّ إليّ أن أكون في مسلاخها من سودة (٢).

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

خرجت سودة بنت زمعة بعدما ضرب الحجاب عليهن وكنّ يتبرزن لحاجتهن وكانت امرأة جسيمة، فأراها عمر - رضي الله عنه - فناداها وقال يا سودة : إنك لا تخفين علينا، فرجعت راجعة إلى رسول الله ﷺ فقالت لرسول الله ﷺ ما سمعت من عُمر، قالت : فأوحى إلى رسول الله ﷺ وإنه ليتعرق العرق، ثم رفع عنه، وإنه ليتعرق، فقال :

«إنه قد أذن لكنّ في الخروج لحاجتك» (٣).

وانظر لبعض أخبارها مسندها من مسند إسحاق حديث رقم (٢٠٩٤ و ٢٠٩٥ و ٢٠٩٦ و ٢٠٩٧) إن شئت وسير النبلاء للذهبي (٢٦٧/٢ - ٢٦٩) وابن سعد (٥٣/٨ - ٥٧).

(١) المصدر السابق نفسه (٢٠٧/٢) حديث رقم (٧١٢).

(٢) انظر: صحيح مسلم (حديث رقم ١٤٦٣) الرضاع باب جواز هبتها نوبتها لضرتها، وانظر: سير النبلاء (٢/٢٦٦).

(٣) المصدر السابق نفسه (حديث رقم ٢٠٩٢ و ٢٠٩٣) وإسناده صحيح.

وفاتها:

توفيت في آخر خلافة عمر - رضي الله عنه - بالمدينة في شوال سنة أربع وخمسين<sup>(١)</sup> - رضي الله عنها - وفي رواية: في خلافة معاوية بن أبي سفيان<sup>(٢)</sup> وهو أقرب لأن في سنة أربع وخمسين كانت خلافة معاوية - رضي الله عنه - بلا شك .

هذا وقد أوردت تراجمهن حسب ترتيب مسانيدهن عند المؤلف إسحاق وقد أشرت إلى ترتيبهن حسب الزواج في تمهيد قبل البدء بترجمتهن .

وأسأل الله تعالى أن يجعل أعمالنا خالصةً لوجهه الكريم إنه نعم المولى ونعم النصير، وصلى الله تعالى على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

وكتبه

عبدالفور عبدالحق البلوشي

بالمدينة المنورة - حرسها الله تعالى -

في شهر شعبان الموافق ١٤١٠/٨/٢٥ هـ

---

(١) انظر: طبقات ابن سعد (٥٥/٨) وسير النبلاء (٢/٢٦٦، ٢٦٧).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٥٧/٨).



[مسند<sup>(١)</sup> أم المؤمنين  
أم سلمة بنت المغيرة]

قال الإمام أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي: ما يُروى عن أم سلمة ابنة أبي أمية المغيرة المخزومي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فممنه ما يروى عن سعيد، وعروة بن الزبير وأبي بكر بن عبدالرحمن، عن أم سلمة - رضي الله عنها -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

١- ١٨١٥ أخبرنا سفيان بن عُيينة حدثني عبدالرحمن بن محمد بن عبدالرحمن بن عوف، عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة - رضي الله عنها - ترفعه قال:

«إذا دخل العشر وعنده أضحية يريد أن يضحى فلا يأخذ شعراً ولا يقلّم ظفراً».

---

(١) ما بين الحاجزين ليس في الأصل وضعته كعنوان للتوضيح فقط.

١ - صحيح رجاله رجال الشيخين كلهم ثقات.

تخریجه:

أخرجه الحميدي في مسنده (برقم ٢٩٣) وأحمد في مسنده (٢٨٩/٦) عن ابن عيينة به مثله.

ومسلم في صحيحه (١٥٦٥/٣) الأضاحي باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو يريد التضحية أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئاً عن المؤلف إسحاق، وعن ابن أبي عمر كلاهما عن ابن عيينة به مثله. =

٢- ١٨١٦ أخبرنا النضر بن شميل، نا محمد وهو ابن عمرو بن علقمة، عن عمرو بن مسلم بن<sup>(١)</sup> عمارة بن أكيمة الليثي قال: دخلنا الحَمَامَ في عشر الأضحى وإذا بعضهم قد أُطْلأ<sup>(٢)</sup> فقال بعض أهل الحَمَامَ: إن سعيد بن المسيب يكره هذا أو ينهى عنه فخرجت فأتيت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له فقال:

يا ابن أخي<sup>(٣)</sup>: هذا حديث قد نسي وتركت حدثتني أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «من كان يريد أن يذبح<sup>(٤)</sup>، فإذا أهلَّ هلال ذي الحجة فلا يمسَّ من شعره ولا ظفره شيئاً حتى يضحى».

= والنسائي في سننه (٢١٢/٧) الضحايا من طريق عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن وابن ماجه في الأضاحي باب من أراد أن يضحى فلا يأخذ في العشر من شعره وأظفاره (برقم ٣١٤٩) من طريق هارون بن عبدالله الحمال والدارمي في سننه (٧٦/٢) الأضاحي باب ما يستدل من حديث النبي ﷺ أن الأضحى ليست بواجب من طريق محمد بن أحمد، والبيهقي في سننه (٢٦٦/٩) في الأضاحي من طريق ابن أبي عمر جميعهم عن ابن عيينة به. وسيأتي من طريق أخرى غير هذه الطريق بعدها.

(١) جاء في الأصل «عن» والصواب ما أثبتته من مصادر التخريج.

(٢) أطلاً أي قد أزال شعر العانة بالنورة، مأخوذ من شرح النووي.

(٣) جاء في الأصل «يا ابن أخ» والتصويب من مصادر التخريج.

(٤) في الأصل يذبحه وجاء في الهامش كما أثبتته وهو الصواب.

٢- رجاله رجال الصحيحين سوى عمرو بن مسلم من رجال مسلم والحديث صحيح على شرطه.

تخرجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٥٦٦/٣) الأضاحي عن الحسن بن علي الحلواني حدثنا أبو أسامة، حدثني محمد بن عمرو فذكره به مثله وكذا عنده عن عبيدالله بن معاذ عن أبيه عن محمد بن عمرو الليثي به بدون القصة وكذا أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٢٩٧١) الضحايا باب الرجل يأخذ من شعره =



٣- ١٨١٧ أخبرنا النضر<sup>(١)</sup>، ناشبة<sup>(٢)</sup> عن قتادة<sup>(٣)</sup> قال: قيل لسعيد بن المسيب أن يحيى<sup>(٤)</sup> بن يعمر يُفتي بخراسان: إذا دخل العشر من أراد أن يُضحّي فلا يأخذ من شعره ولا ظفره، فقال سعيد: صدق، كان أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - يقولون ذلك.

= في العشر وهو يريد أن يضحى عن عبيد الله عن أبيه به بدون القصة. وأبو يعلى في مسنده (٣٤١/١٢، ٣٤٨) من طريق محمد بن عمرو به مختصراً بدون القصة.

والبيهقي في سننه (٢٦٦/٩) الضحايا من طريق شيخ المؤلف به مثله. وجاء في بعض المصادر عمر بن مسلم بدل عمرو بن مسلم والراجح ما جاء عند المؤلف. كما ذكر الحافظ في عمرو ثم ذكر، بقيل: عمر وكذا قال الترمذي: والصحيح عمرو.

- (١) هو النضر بن شميل المازني.
- (٢) شعبة هو ابن الحجاج الإمام المشهور.
- (٣) قتادة هو ابن دعامة السدوسي مشهور.
- (٤) يحيى بن يعمر البصري أبو سليمان ويقال أبو سعيد ويقال أبو عدي الجذلي قاضي مرو، ثقة مات في حدود العشرين ومائة. انظر التقريب (٣٠٥/١١) - (٣٠٦).

٣- رجاله ثقات كلهم إلا أن فيه قتادة مدلس ولم يصرح بالسماع.

#### تخريجه:

والمسألة المذكورة من المسائل التي اختلف الأئمة فيها كما ذكرها الترمذي في سننه (٣٩/٣) الأضاحي فقال: «وقد روي هذا الحديث عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة عن النبي ﷺ، من غير هذا الوجه نحو هذا وهو قول بعض أهل العلم، وبه كان يقول سعيد بن المسيب وإلى هذا الحديث ذهب أحمد وإسحاق.

ورخص بعض أهل العلم في ذلك، فقالوا: لا بأس أن يأخذ من شعره وأظفاره، وهو قول الشافعي، واحتج بحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يبعث بالهدى من المدينة فلا يجتنب شيئاً مما يجتنب منه الحرم» وقد خرجته في مسند عائشة من مسند إسحاق برقم (١٥٠).

٤- ١٨١٨ أخبرنا النضر<sup>(١)</sup>، نا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن يحيى بن يعمر أن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: إذا دخل العشر وودم الرجل أضحيته فلا يأخذ من شعره ولا ظفره.

٥- ١٨١٩ أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة أن أم سليم<sup>(٣)</sup> قالت: يا رسول الله! - إن الله لا يستحي من الحق - هل على المرأة غسل إذا احتلمت فقال: نعم إذا وجدت الماء فضحكت أم سلمة وقالت: يا رسول الله! وهل تحتلم المرأة؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «تَرَبَّتْ يَدَاكَ فَمَمَّ يُشْبِهُهَا وَلِدهَا إِذَا».

٦- ١٨٢٠ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله وقال: «إذا رأت الماء».

(١) هو النضر بن شميل المازني.

٤ - رجاله ثقات رجال الصحيحين إلا أن قتادة مدلس وقد عنعن.

تخريجه: تقدم، انظر حديث ٣:

(٢) جرير هو ابن عبد الحميد من رجال الصحيحين.

(٣) جاء في الأصل (أم سلمة) والتصويب من مصادر التخريج.

٥ - رجاله رجال الصحيحين وكذا رقم (٦) وأبو معاوية هو محمد بن خازم الضرير إلا أنه في الإسناد الأول لم يذكر الواسطة بين عروة وأم سلمة وذكرت في الثاني وعروة قد ثبت سماعه من أم سلمة إذا لم يكن هناك سقطاً في الإسناد فيحتمل أنه سمعه منها بلا واسطة ومع الواسطة، جاءت روايته بلا واسطة عند ابن حبان كما سيأتي في التخريج. والله أعلم والحديث صحيح بلا شك بل متفق عليه.

تخريجه:

أخرجه مالك في الموطأ كتاب الطهارة (برقم ٨٧) باب غسل المرأة إذا رأت في المنام مثل ما يرى الرجل عن هشام به ومن طريقه =

أخرجه الشافعي في الأم (٨٧/١) باب ما يوجب الغسل وما لا يوجبه،  
والبخاري في صحيحه (٧٤/١) الغسل باب إذا احتلمت المرأة وكذا  
في الأدب (برقم ٦١٢١) باب ما لا يستحي من الحق للفقّه في الدّين،  
والبيهقي في سننه (١٦٧/١ - ١٦٨) والبغوي في شرح السنة (٨/٢)، وابن  
خزيمة في صحيحه (١١٨/١) وكذا ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان  
(١١٥١، ١١٥٣) جميعهم من طريق مالك به.

وأخرجه البخاري في العلم (برقم ١٣٠) باب الحياء في العلم ومسلم في  
صحيحه الحيض (٣١٣) باب وجوب الغسل على المرأة يخرج منها المني.  
وأبو عوانة في مسنده (٢٩١/١) وابن خزيمة في صحيحه (١١٨/١) برقم  
(٢٣٥) جميعهم من طريق أبي معاوية عن هشام به، وجاء عندهم تربت  
يمينك بدل يداك.

وأخرجه أحمد في المسند (٢٩١/٦) وأبو عوانة في مسنده (٢٩١/١) وأبو يعلى  
في مسنده (٣٢١/١٢) برقم (٦٨٩٥) من طريق عبدالله بن ثمر عن هشام  
به.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (برقم ١٠٤٩) وأبو عوانة في المسند (٢٩٢/١)  
من طريق ابن جريج عن هشام به.

وأخرجه أحمد في (٣٠٦/٦) ومسلم في (٣١٣) الحيض باب وجوب الغسل  
على المرأة يخرج منها المني وابن ماجه في سننه (برقم ٦٠٠) الطهارة باب في  
المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل والبيهقي في سننه (١٦٨/١) وابن خزيمة  
في صحيحه برقم (٢٣٥) وأبو يعلى في مسنده (٤٣٧/١٢) برقم (١٨٠٤)  
جميعهم من طريق وكيع عن هشام به.

وأخرجه أحمد (٣٠٢/٦) من طريق عبادة بن عباد المهلبى والبغوي برقم  
(٢٤٥) من طريق عبدة بن سليمان وأبو عوانة من طريق عبدالله بن ثمر  
ومحمد بن بشر أربعتهم عن هشام به.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه برقم (١١٥٢) من طريق ابن  
وهب عن يونس عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير عن زوج النبي ﷺ  
أن أم سليمٍ فذكر الحديث.

٧- ١٨٢١ أخبرنا وكيع، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إنكم تختصمون إليّ وإنما أنا بشر ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجّته من بعض وإنما أقضي بينكم بما أسمع فمن قضيتُ له من حق أخيه شيئاً فإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذه».

٨- ١٨٢٢ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بهذا الإسناد بمثله.

٧، ٨ - رجال الإسنادين ثقات رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مالك في الموطأ الأفضية (برقم ١) باب الترغيب في القضاء بالحق من طريق هشام به ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في الأم (١٩٩/٦) باب الإقرار والاجتهاد والحكم بالظاهر والبخاري في صحيحه الشهادات باب من أقام البينة بعد اليمين (برقم ٢٦٨٠) وكذا في الأحكام باب موعظة الإمام للخصوم (برقم ٧١٦٩) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٥٤/٤) باب الحاكم يحكم بالشيء فيكون في الحقيقة بخلافه في الظاهر والبيهقي في سننه (١٤٣/١٠) باب من قال ليس للقاضي أن يقضي بعلمه، والبخاري في شرح السنة (١١٠/١٠) به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٠٧/٦) ومسلم في الأفضية (١٧١٣) باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة من طريق وكيع وابن نمير وأيضاً أحمد في (٢٩٠/٦) - (٢٩١) ومسلم برقم (١٧١٣) وابن ماجه في سننه برقم (٢٣١٧) الأحكام باب قضية الحاكم لا يجل حراماً ولا تحرم حلالاً من طريق أبي معاوية والحميدي في مسنده برقم (٢٩٦) والبخاري في صحيحه الحيل برقم (٦٩٦٧) وأبو داود في الأفضية باب في قضاء القاضي إذا أخطأ برقم (٣٥٨٣) من طريق سفيان جميعهم عن هشام به وأخرجه الترمذي في سننه (برقم ١٣٣٩) الأحكام باب ما جاء في التشديد من طريق عبدة بن سليمان عن هشام به.

وأخرجه النسائي في سننه (٢٣٣/٨) القضاة باب الحكم بالظاهر وأبو يعلى في =

٩-١٨٢٣ أخبرنا وكيع<sup>(١)</sup>، نا أسامة<sup>(٢)</sup> بن زيد الليثي، عن عبد الله<sup>(٣)</sup> بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في مواريث قد درست وتقادمت، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر أفضي بينكم بنحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فإنما هو قطعة من النار يأتي به أسطاماً<sup>(٤)</sup>» في عنقه يوم القيامة». فبكى الرجلان فقال كل واحد منهما: حقي لصاحبه، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لا أمّا إذا فعلتما هذا فاقتما وتوخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه».

= مسنده (٣٠٥/١٢، ٤٢٨) كلاهما من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن هشام به.

وكذا أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٠٨/١٢) من طريق حماد بن سلمة عن هشام به وكذلك روى الحديث الزهري عن عروة به في الصحيحين وغيرهما.

- (١) وكيع هو ابن الجراح الإمام المشهور.
- (٢) أسامة بن زيد الليثي مولاهم أبو زيد المدني صدوق يهم مات سنة ثلاث وخمسين ومائة من رجال مسلم، انظر: التقريب ٩٨.
- (٣) هو عبد الله بن رافع المخزومي أبو رافع المدني مولى أم سلمة ثقة من رجال مسلم، المصدر السابق نفسه ٣٠٢.
- (٤) في النهاية (٣٦٦/٢) (سطاماً من النار)، و(اسطاماً من النار) قال: وهما الحديد التي تحرك بها النار وتسمى أي أقطع له ما يسجر به النار على نفسه ويشعلها أو أقطع له ناراً مسعرة...).

٩- صحيح على شرط مسلم، أخرجه أبو داود في سننه الأفضية برقم ٣٥٨٤ و(٣٥٨٥)، باب في قضاء، القاضي وابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٣٠١٦) وأبو يعلى في مسنده (٣٢٤/١٢، ٤٥٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٥٤/٤، ١٥٥) والبيهقي في سننه (٦٦/٦) من كتاب الصلح وفي الدعوى والبيان في سننه (٢٦٠/١٠) والحاكم في المستدرک (١٩٥/٤) وصححه ووافقه الذهبي جميعهم من طريق أسامة بن زيد الليثي به.

١٠ - ١٨٢٤ أخبرنا أبو معاوية<sup>(١)</sup>، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمرها أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٠ - رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين إلا أن فيه إشكالاً سيأتي ذكره.

### تخریجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩١/٦) عن أبي معاوية به مثله.

وكذا أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢١٩/٢) باب رمي جمرة العقبة ليلة النحر قبل طلوع الفجر وأبو يعلى في مسنده (٤٣٢/١٢) والبيهقي في سننه (١٣٣/٥) الحج باب من أجاز رميها بعد منتصف الليل جميعهم من طريق أبي معاوية به.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٤/٣): «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح وهو مشكل مستبعد لأن النبي ﷺ أمر من قدم من ضعفه أهله أن لا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس ولم يقدم النبي ﷺ مكة حتى رمى وحلق وذبح، فكيف يواعدها، وهذا بعيد».

قلت: هذا الإشكال قائم في رواية المؤلف ورواية أحمد والطحاوي حيث جاء عندهم أمرها أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة بخلاف رواية أبي يعلى والبيهقي حيث ليس فيها ما يدل على أنه واعدها ليلقاها. أما الجواب عن الرواية التي فيها الإشكال فقد أجاب الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٢٠/٢ - ٣٢١) وابن التركماني في الجوهر النقي (١٣٢/٥) نقلاً عنه وعن البيهقي، فقال الطحاوي: ولم يسند ذلك غير أبي معاوية وهو خطأ، ثم ساقه مرسلًا عن عروة، وقال أيضاً: فأشبهه الأشياء عندنا والله أعلم، أن يكون أمرها أن توافي صلاة الصبح بمكة في غد يوم النحر...».

ورواه أبو معاوية مرة هكذا «أنه عليه السلام أمرها يوم النحر أن توافي معه صلاة الصبح بمكة» وهذا أشبه، وقال أبو الوليد بن رشد يحتمل أن يكون في الحديث تقديم وتأخير وتقديره «أمرها يوم النحر أن توافي صلاة الصبح بمكة كما في الحديث الثاني» والله أعلم.

١١ - ١٨٢٥ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جالساً في بيت أم سلمة وعندها مخنث فقال لعبدالله<sup>(٢)</sup> بن أبي أمية أخي أم سلمة: يا عبدالله! إن فتح الله عليكم الطائف غداً فإني أدلك على بنت غيلان امرأة من ثقيف فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لا يدخل هذا عليكم».

(١) هو جرير بن عبد الحميد.

(٢) هو عبدالله بن أبي أمية بن المغيرة المخزومي أخو أم سلمة، وأمه عاتكة عمة النبي ﷺ أسلم قبيل الفتح. وانظر: تجريد أسماء الصحابة للذهبي (١/٢٩٧).  
١١ - صحيح رجاله رجال الشيخين والحديث متفق عليه.

#### تخرجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢١٨٠) كتاب السلام باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب عن المؤلف به مثله.

والحميدي في مسنده (١٤٢/١) عن سفيان ومن طريق الحميدي هذه أخرجه البخاري في صحيحه المغازي (٤٣٢٤) باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان، وكذا من طريق أبي أسامة وفي النكاح (برقم ٥٢٣٥) باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة من طريق عبدة وكذا في اللباس برقم (٥٨٨٧)، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت من طريق زهير بن معاوية ومسلم في المغازي (برقم ٢١٨٠) وأحمد في مسنده (٢٩٠/٦ و ٣١٨) من طريق أبي معاوية وكذا من طريق ابن نمير ووكيع عندهما مفرقاً ومن طريق وكيع أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٤٩٢٩) الأدب باب من الحكم في المخنثين وابن ماجه في سننه النكاح برقم (١٩٠٢)، باب في المخنثين وفي الحدود في سننه (٢٢٣/٨ - ٢٢٤) الحدود كلاهما من طريق جرير والبيهقي أيضاً من طريق يونس بن بكير جميعهم عن هشام به.

جاء في رواية البخاري والبيهقي أن اسم الرجل المخنث كما نقل ابن عيينة عن ابن جريج «هيت».

١٢ - ١٨٢٦ أخبرنا أبو معاوية<sup>(١)</sup>، أنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

١٣ - ١٨٢٧ أخبرنا النضر<sup>(٢)</sup>، نا سليمان بن المغيرة، عن ثابت<sup>(٣)</sup> البناني قال: حدثني ابن<sup>(٤)</sup> أم سلمة قال: جاء أبو سلمة إلى أم سلمة فقال: إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «ليس أحد نصيبه مصيبة فيسترجع عند ذلك ويقول: اللهم احتسب مصيبتى عندك اللهم اخلفني منها خيراً إلا أعطاه الله - عز وجل - ذلك، قالت<sup>(٥)</sup>: فلما

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٢ - رجاله رجال الشيخين إلا أنه لم يذكر عروة الواسطة بينه وبين أم سلمة بل رواها عن أم سلمة مباشرة وجاء عند مسلم وغيره بذكر الواسطة، والله أعلم، إذا لم يكن سقط في المخطوط فلعله سمعه منها بالواسطة وبدونها. وقد تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق.

(٢) هو النضر بن شميل المازني تقدم.

(٣) هو ثابت ابن أسلم البناني.

(٤) ابن أم سلمة هو عمر بن أبي سلمة عبدالله بن عبدالأسد المخزومي القرشي ربيب النبي ﷺ روى عن النبي ﷺ وعن أمه أم سلمة، توفي بالمدينة سنة ٨٣ هـ، انظر: التهذيب ٤٥٦/٧.

(٥) في الأصل قال، والتصويب من السياق وبدليل قالت الثانية.

١٣ - رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٣٧/١٢) عن هذبة بن خالد. حدثنا سليمان بن المغيرة بهذا الإسناد مثله مع زيادة ونقص فيه.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣١٧/٦) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف

(٢٧/١٣) من طريق يزيد بن هارون، وأبو داود في سننه، الجنائز برقم

(٣١١٩) باب الاسترجاع من طريق موسى بن إسماعيل وأبو يعلى في مسنده

(٣٣٤/١٢) عن إبراهيم بن الحجاج جميعهم عن حماد بن سلمة عن ثابت =



مات أبو سلمة قالت: فقلت: اللهم أحسب مصيبي عندك وجعلت نفسي لا تطاوعني أن أقول: اللهم اخلفني منها خيراً، وقلت: من كان خيراً من أبي سلمة؟ ألم يكن أبو سلمة كذا وكذا؟ فلما انقضت عدتها خطبها أبو بكر - رضي الله عنه ؛ فأبت، ثم خطبها عمر - رضي الله عنه - فأبت ثم خطبها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت:

إِنَّ فِيْ أَخْلَاقًا أَخَافُهِنَّ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِنِّيْ امْرَأَةٌ شَدِيْدَةُ الْغِيْرَةِ مُصِيبِيَّةٌ وَليْسْ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِيْ فَيُزَوِّجُنِيْ، فَسَمِعْتُ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ مَا رَدَّتْ بِهِ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَغَضِبَ لِرَسُوْلِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَشَدَّ مِنْ غَضْبِهِ لِنَفْسِهِ فَأَتَاهَا فَقَالَ: أَنْتِ الَّذِي تَرَدِّينَ رَسُوْلَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِمَا رَدَدْتِيْهِ بِهِ، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنَّ فِيْ كَذَا وَكَذَا. فَأَقْبَلَ إِلَيْهَا رَسُوْلُ اللهِ -

=  
البناني عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة به نحوه وابن عمر بن أبي سلمة هو محمد بن عمر سئل عنه أبو حاتم: فقال لا أعرفه ووثقه ابن حبان، وقال الحافظ ابن حجر في التقریب/٤٩٨: مقبول وترجم له البخاري في التاريخ (١/١٧٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وانظر: الجرح والتعديل (٨/١٨).  
ورواه أحمد في مسنده (٦/٢٩١ و ٣٠٦ و ٣٢٠ و ٣٢١) ومسلم في صحيحه الجناز (برقم ٩١٨) باب ما يقال عند المصيبة من حديث أم سلمة بطرق مختصراً.  
وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣١٣) وابن سعد في الطبقات (٨/٦٢) من طريق عفان بن مسلم.  
والترمذي في سننه الدعوات (برقم ٣٥٠٦)، باب الدعاء عند المصيبة عن إبراهيم بن يعقوب حدثنا عمرو بن عاصم، كلاهما عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة عن أبي سلمة عن النبي ﷺ - به نحوه.

صلى الله عليه وسلم - فقال: أما ما ذكرت من شدة غيرتكِ فإني أدعو الله فيذهبها عنكِ وأما صبيتكِ فسيكفيهم الله، وأما ما قلتِ إنه ليس أحد هاهنا من أوليائي فيزوجني، فليس أحد من أوليائكِ شاهد ولا غائب يكرهني، فقالت لابنها: قم فزوج رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فزوجه فبقي ما شاء الله ثم أقبل إليها وكانت زينب أصغر بناتها فأتاها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلم تعد أن رأت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أجلست زينب في حجرها فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فسلم ثم قال: «ما شاء الله» ثم انصرف عنها ثم أقبل إليها الثانية فلم تعد أن رأت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أجلست زينب في حجرها فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ففعل مثل ذلك ثم انصرف عنها ثم جاءها الثالثة فلما عرفته احتبست زينب في حجرها فجاء عمار بن ياسر<sup>(١)</sup> مسرعاً بين يديه فانتزعها وقال: هات هذه المشقوحة<sup>(٢)</sup> التي قد منعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حاجته، وقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أعطيكِ ما أعطيت غيركِ»، قال ثابت: فقلت له: وما كان أعطى غيرها فقال: جرتين تجعل فيهما حاجته ورحيين ووسادة من آدم حشوها ليف، قال: فدخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على أهله.

= وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وروى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أم سلمة عن النبي ﷺ».

(١) وكان عمار بن ياسر رضي الله عنه - أخاها من الرضاعة كما جاء في الرواية الثانية.

(٢) المشقوح المكسور أو المبعد من الشقح أو البعد انظر: النهاية (٢/٤٨٩).

١٤ - ١٨٢٨ أخبرنا عبدالرزاق، نا ابن جريج، أخبرني حبيب<sup>(١)</sup> بن أبي ثابت أن عبد الحميد<sup>(٢)</sup> بن أبي عمرو والقاسم<sup>(٣)</sup> بن عبدالرحمن أخبراه<sup>(٤)</sup> أنها سمعا أبا بكر<sup>(٥)</sup> بن عبدالرحمن بن الحارث يخبر أن أم

(١) حبيب هو أبو يحيى الكوفي ثقة فقيه جليل كثير الإرسال والتدليس، انظر: التقريب / ١٥٠.

(٢) هو عبد الحميد بن عبدالله بن أبي عمرو المخزومي وثقه ابن حبان وذكره البخاري في التاريخ (٥٠/٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وكذا ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٥/٦) وقال الحافظ في التقريب / ٣٣٤ مقبول. وأشار في التهذيب (١١٨/٦) إلى حديثه هذا وقال: أخرج له النسائي هذا الحديث مقروناً بغيره. وعلق البخاري طرفاً من المتن من غير ذكر لأحد من رجاله فقال في كتاب النكاح ودفن النبي ﷺ - ربيبة له ...»

(٣) والقاسم هو ابن محمد بن عبدالرحمن بن الحارث المخزومي وثقه ابن حبان، وقال الحافظ الذهبي في الكاشف (٢٩٣/٢) وثق، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب / ٤٥٢ مقبول.

وانظر التهذيب (٣٣٦/٨) وجاء فيه قرأت بخط الذهبي لا يعرف.

(٤) جاء في الأصل «أخبره» والتصويب من مقتضى القواعد ومن مصنف عبدالرزاق وغيره.

(٥) هو أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث المخزومي المدني قيل اسمه محمد وقيل المغيرة، وقيل أبو بكر اسمه وكنيته أبو عبدالرحمن، وقيل اسمه كنيته، ثقة فقيه عابد مات سنة ٩٤ وقيل غير ذلك، انظر التقريب / ٦٢٣.

١٤ - رجاله ثقات سوى عبد الحميد والقاسم وثقهما ابن حبان ويقوى بعضهم بعضاً وحبيب مدلس ولكنه صرح أنها أخبراه فزال الإشكال وقد توسع في أصل القصة. **تخرجه:**

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٣٥/٦ - ٣٣٦) عن ابن جريج به مثله سوى المغايرات المشار إليها، وابن سعد في الطبقات (٩٣/٨) عن روح عن ابن جريج به. وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٣٧/١٢ - ٤٣٨) عن أبي خيثمة حدثنا روح بن عباد وكذا البيهقي في دلائل النبوة (٤٦٣/٣ - ٤٦٤) ومن طريق روح عن ابن جريج به نحوه. وانظر تخرج الحديث السابق.

سلمة زوج النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - أخبرته أنها لما قدمت المدينة أخبرتهم أنها ابنة أبي أمية بن المغيرة، فكذبوها، وقالوا: ما أكذب الغرائب حتى أنشأ ناس منهم إلى الحج، فقالوا لها: تكتبين إلى أهلك فكتبت معهم<sup>(١)</sup> فأزدادوا<sup>(٢)</sup> لها كرامة قالت: فلما وضعتُ زينب تزوجني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فجاءنا وفي حجرِي زينب فانصرف فجاء عمار بن ياسر فاختلجها مني وكانت تُرَضُّعُهَا ثم جاء فوافق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قريية ابنة أبي أمية عندها فقال: أين زُنَاب؟ فقالت قريية: أخذها عمار بن ياسر فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخذت ثمالي وهو الثوب أو ثفالي<sup>(٣)</sup> وهو الرَّحَا فأخذت حبات<sup>(٤)</sup> من شعير كانت في جرّ<sup>(٥)</sup> وأخرجت شحيمة<sup>(٦)</sup>، فعصده له فبات ثم أصبح فقال حين أصبح: إنك قد/ أصبحت وبك على أهله كرامة فإن شئت سبعت لك وإن سبعت لك سبعت<sup>(٧)</sup> لسائر نسائي.

١٥ - ١٨٢٩ أخبرنا جرير<sup>(٨)</sup>، عن يحيى بن سعيد<sup>(٩)</sup>، عن عراك بن

(١) زاد المصنف بعد كلمة معهم الآتي «فرجعوا إلى المدينة يُصدِّقونها».

(٢) في المصدر السابق «فازدادت عليهم كرامة».

(٣) ثفالي بالكسر جلدة تُبسط تحت الرحي، وبالضم حجر الرحي الأسفل، انظر: النهاية في غريب الحديث (١/٢١٥).

(٤) جاء في الأصل هكذا «حيانا» والتصويب من مصادر التخريج.

(٥) في المصنف وغيره «جرّي».

(٦) في المصنف وغيره «شحمًا».

(٧) في الأصل «سمعت لسائر نسائي» وهو خطأ والصواب ما أثبتته من مصادر التخريج وهكذا يقتضيه السياق.

(٨) هو جرير بن عبد الحميد الضبي. (٩) هو الأنصاري.

١٥ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخريجہ:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٩٨/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا جرير فذكره به

مثله.

مالك، عن عبد الملك<sup>(١)</sup> بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُصبح جنباً من [غير حلم]<sup>(٢)</sup> ثم يظل صائماً.

١٦ - ١٨٣٠ أخبرنا الثقفى<sup>(٣)</sup>، عن يحيى بن سعيد، عن عراك بن مالك، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أم سلمة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

= وأخرجه مالك في الموطأ في الصيام (١١، ١٢) باب ما جاء في صيام الذي يصبح جنباً في رمضان وعن سَمَى مولى أبي بكر عن أبي بكر. ومن طريقة البخاري في صحيحه (٢/٢٣٢ و ٢٣٤) الصيام، باب الصائم يصبح جنباً وباب اغتسال الصائم ومسلم في صحيحه (برقم ١١٠٩) الصيام، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب وأبو داود في سننه الصوم باب فيمن أصبح جنباً في شهر رمضان (برقم ٢٣٨٨) والترمذي في الصوم باب ما جاء في الذي يدركه الفجر وهو يريد الصوم. جميعهم من طرق عن أبي بكر عن عائشة وأم سلمة.

وكذا أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١/١٨٧) برقم (٨٩٩) من طريق شعبة وأحمد في مسنده (٦/٣٠٤) وعن روح وعبد الوهاب قالوا حدثنا سعيد وأبو يعلى في مسنده (٣/١١٤) عن هذبة بن خالد حدثنا همام بن يحيى ثلاثهم عن قتادة عن سعيد بن المسيب، عن عامر بن أبي أمية أخي أم سلمة عن أم سلمة بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً ويصوم ولا يفطر». وكذا أبو يعلى في مسنده (١٢/٤٣١ - ٤٣٢) عن أبي خيثمة عن يحيى بن سعيد حدثنا شعبة عن قتادة به.

- (١) هو عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي المدني ثقة من رجال الجماعة، انظر: التقريب/٣٦٢، وأبوه ثقة تقدم في الحديث السابق.
  - (٢) ما بين المعكوفين ليس في الأصل ويقتضيه السياق زده من مصادر التخريج.
  - (٣) الثقفى هو عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى ثقة.
- ١٦ - صحيح رجاله ثقات، انظر: الحديث السابق.

١٧ - ١٨٣١ أخبرنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن الحارث بن هشام قال: انطلقت أنا وأبي حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة فأخبرتانا أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يُصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم.

١٨ - ١٨٣٢ أخبرنا الثقفى<sup>(١)</sup>، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام قال: بعثني مروان إلى عائشة أسأله عن الرجل يُصبح جنباً ثم يصوم فسألته فقالت:

كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُصبح جنباً من غير احتلام ثم تأتي أم سلمة فأسأله فقالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصبح جنباً من جماع ثم يصوم.

---

١٧ - صحيح رجاله رجال الشيخين.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/١٧٩ - ١٨٠) به أطول منه. وفيه ذكر لأبي هريرة وحديثه.

وأخرجه المؤلف في مسند عائشة (برقم ٥٤١) بتحقيقي عن عبدالرزاق مطولاً، وقد خرجته هناك.

(١) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد.

١٨ - صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخريجه:

وقد أخرجه المؤلف بالإسناد نفسه في مسند عائشة (برقم ٥٤٠) وقد خرجته هناك مع تفاوت يسير في المتن.

١٩ - ١٨٣٣ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، عن قتادة قال: سمعت سعيد بن المسيّب يُحدّث عن عامر<sup>(١)</sup> أخي أم سلمة، عن أم سلمة قالت<sup>(٢)</sup>:

كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصبح جنباً من النساء ثم يصوم فردّ أبو هريرة فتياه.

٢٠ - ١٨٣٤ أخبرنا وهب بن جرير بهذا الإسناد مثله.

٢١ - ١٨٣٥ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، حدثني أبي، نا محمد بن إسحاق، حدثني الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، وعن عبيدالله بن / عبدالله بن عتبة وعن عروة بن الزبير وصلب الحديث عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، عن أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما فتن أصحابه بمكة أشار عليهم أن يلحقوا بأرض الحبشة فخرجنا أرسالاً فلما قدمنا أصبنا خير دار وأصبنا قراراً وجاورنا رجلاً حسن الجوار،

---

(١) هو عامر بن أبي أمية المخزومي أخو أم سلمة رضي الله عنها وله صحبة.

(٢) جاء في الأصل «قال» والصواب ما أثبتته.

١٩، ٢٠ - رجال الإسنادين ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٣١/١٢ - ٤٣٢) عن أبي خيثمة حدثنا يحيى بن

سعيد حدثنا شعبة به مثله دون قوله فرد أبو هريرة فتياه.

انظر الأحاديث السابقة وتخريجها.

٢١ - رجاله ثقات سوى محمد بن إسحاق صدوق مدلس ولكنه صرح هنا بإسناده

حسن به.

تخريجه:

أخرجه ابن إسحاق في السير والمغازي/٢١٣ عن الزهري عن أبي بكر بن

عبدالرحمن بن الحارث عن أم سلمة رضي الله عنها به نحوه.

واثمرت قريش أن يبعثوا إليه فينا رجلين جليدين من قريش وأن يهدوا إليه من طرائف بلادهم من الأدم وغيره وكان الأدم يعجب النجاشي أن يهدى إليه وأن يهدوا لبطارقتة ففعلوا أو بعثوا عبدالله بن أبي ربيعة وعمرو بن العاص قالت أم سلمة: كان عبدالله بن أبي ربيعة أتقى الرجلين حتى قدموا علينا فلما قَدِمَا قَدِمَا للبطارقة الهدايا ووصفا حاجتهم عندهم ثم دخلا على النجاشي فقالا: أيها الملك إنَّ شباناً فينا خرجوا وقد ابتدعوا ديناً سوى دينك ودين من مضى من آبائنا ودين<sup>(١)</sup> لا نعرفه من الأديان فارقوا به أشرافهم وخيارهم وأهل الرأي منهم فانقطعوا بأمرهم منهم ثم خرجوا إليك لتمنعهم من عشائهم وآبائهم وكانوا هم بهم أعلا عيناً فارددهم إلينا لنرددهم على آبائهم وعشائهم فقالت بطارقتة: صدقوا أيها الملك فارددهم فهم أعلم بقومهم فغضب النجاشي ثم قال: والله ما أفعل قوم نزلوا بلادي ولجأوا إليّ قالت أم سلمة: فأرسل إلينا فاجتمع المسلمون فقالوا: ما تكلمون به الرجل؟ فقالوا: نكلمه بالذي نحن عليه فأرسل النجاشي فجمع بطارقتة وأساقفته وأمرهم فنشروا المصاحف حوله فتكلم جعفر بن / أبي طالب وقال لهم النجاشي: إن هؤلاء يزعمون أنكم فارقتم دينهم ولم تتبعوا ديني ولا دين اليهود فأخبراني<sup>(٢)</sup> بدينكم الذي فارقتم به قومكم، فقال جعفر: كنا على دينهم وأمرهم فبعث الله إلينا رسولاً - صلى الله عليه وسلم - نعرف نسبه وصدقه وعفافه وأمرنا بالمعروف ونهانا عن المنكر وأمرنا بإقامة الصلاة والصيام والصدقة وصلة الرّحم وكلّ ما تعرف من الأخلاق الحسنة وتلا علينا تنزيلاً لا يشبهه شيء غيره فصدّقناه وآمنّا به وعرفنا أن ما جاء به هو الحق من عند الله ففارقنا عند ذلك قومنا فأدونا وقسونا فلما بلغ منا ما

(١) هكذا في الأصل لعلّ الأنسب «ديناً» والله أعلم.

(٢) هكذا في الأصل ولعلّ الصواب أخبروني، أو أخبرني باعتبار أن المتكلم هو جعفر والله أعلم.



نكره ولم نقدر على الامتناع أمرنا نبينا - صلى الله عليه وسلم - أن نخرج إلى بلادك اختياراً لك على من سواك لتمنعهم من الظلم، فقال النجاشي: فهل معكم مما نزل عليه من شيء تقرأونه عليّ؟ فقال جعفر: نعم، فقرأ جعفر كهيعص فلما قرأها عليه بكى النجاشي حتى أخضل لحيته وبكت أساقفته حتى أخضلوا مصاحفكم<sup>(١)</sup> قال: وأراه قال: ونجاهم ثم قال النجاشي: والله إن هذا الكلام والكلام الذي جاء موسى ليخرجان من مشكاة واحد ثم قال: والله لا أسلمهم إليكما ولا أخلي بينكم وبينها فالحقا بشأنكما قالت أم سلمة: فخرجنا مقبوحين مردود أمرهما، فقال عمرو بن العاص: والله لآتينه غداً بقول أبتربه خضراءهم فقال عبدالله بن أبي ربيعة: لا تفعل فإن للقوم رحماً وإن كانوا قد خالفونا، فما نحب أن يبلغ منهم فلما كان من الغد دخلا عليه فقالا: أيها الملك! إنهم يخالفونك في عيسى بن مريم ويزعمون أنه عبد فسلمهم/ عن ذلك، قالت أم سلمة: فما نزل بنا قط مثلها قالوا: قد عرفتم أن عيسى إله الذي يعبد وقد عرفتم أن نبيكم جاءكم بأنه عبد وأن ما يقولون هو الباطل فماذا تقولون؟ فقالوا: نقول بما جاء من الله ورسوله فأرسل إليهم فدخلوا عليه، فقال:

ما تقولون في عيسى بن مريم؟ فقال جعفر: نقول إنه عبدالله ورسوله وروحه وكلمته ألقاها إلى العذراء البتيل<sup>(٢)</sup>، فأخذ النجاشي عوداً وقال: ما عدا عيسى ما تقولون مثل هذا العود قال: فنخرت أساقفته، فقال: وإن نخرتم اذهبوا فأنتم شيوم بأرضي يقولون أنتم آمنون من سبكم غرم ما أحب أني آذيت رجلاً منكم وأن لي دبراً من ذهب والدبر بلسانهم الجبل، والله ما أخذ الله مني رشوة حين رد عليّ ملكي، وما أطاع الله في الناس فأطيعهم فيه.

(١) في السير والمغازي لابن إسحاق «مصاحفهم».

(٢) هكذا جاء عند المؤلف في الأصل وجاء عند غيره البتول.

قالت أم سلمة: فجعلنا نتعرض لعمرو بن العاص وصاحبه أن يُسبَّانا فيغرمهما فخرجا خائبين، وأقمنا في خير دار وفي خير جوار فيينا نحن عنده قد آمنا واطمئنتنا إذ شعب عليه رجل من قومه فنزاعه في الملك فما علمنا أصابنا خوف أشدَّ مما أصابنا عند ذلك فرقا من أن يظهر ذلك الرَّجل فيتبوا منا منزلنا ويأتينا رجل لا يعرف منا مثل ما كان يعرف النجاشي، وكنا ندعو ليلاً ونهاراً أن يعزّه الله ويظهره، فخرج النجاشي سائراً إلى ذلك الرَّجل فقلنا من ينظر لنا ما يفعل القوم، فقال الزبير بن العوام: أنا وكان أحدثهم سنّاً فأخذ قربة ففتحتها ثم ربطها في صدره ثم وقع في النيل وهو بينه وبينهم ثم التقى القوم ناحية القصوى فهزم جند ذلك الرجل وأقبل الزبير حتى إذا كان عند شط النيل الأح بثوبه وصرخ: أبشروا فقد أعز الله النجاشي وأظهره، وكانت أم سلمة تقول: فما أذكرني فرحت فرحاً قط مثله حين بدا أن يقوم قوم يأتوا مكة من غير كره.

٢٢ - ١٨٣٦ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد<sup>(١)</sup> بن عمرو، نا أبو سلمة<sup>(٢)</sup> قال: قالت أم سلمة: كنت مع رسول الله - صلى الله عليه

(١) هو محمد بن عمرو بن علقمة الليثي أبو عبدالله، ويقال أبو الحسن المدني روى عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وعنه عبدة بن سليمان وروى له البخاري مقروناً بغيره ومسلم في المتابعات ومن العلماء من قال ثقة ومنهم من قال: دون ذلك، لا بأس به، ومنهم من قال: ليس بالقوي، أو يستضعف، انظر: التهذيب (٣٧٥/٩ - ٣٧٦) وقال الحافظ في التقريب: صدوق بهم.

(٢) هو أبو سلمة بن عبدالرحمن ثقة من رجال الشيخين.

٢٢ - إسناده حسن.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٤/٦) عن يزيد بن هارون والدارمي في سننه (٢٤٣/١) عن يعلى بن عبيد ويزيد بن هارون وابن ماجه في سننه (٢٠٩/١) الطهارة باب ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً عن أبي بكر بن أبي شيبة =

وسلم - في اللحاف فوجدت ما يجد النساء من الحيضة فانسللت من اللحاف ثم شددت علي ثيابي ثم جئت، فقال: تعالي فادخلي فدخلت.

٢٣ - ١٨٣٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: كنت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في اللحاف فحضت فانسللت فقال: ما لك؟ أنفست، فقلت: نعم، فذهبت فشددت علي ثيابي ثم جئت فاضطجعت معه.

٢٤ - ١٨٣٨ أخبرنا معاذ<sup>(١)</sup> بن هشام صاحب الدستوائي، حدثني

---

= ثنا محمد بن بشير وأبو يعلى في مسنده (٤٤٦/١٢) عن أبي خيثمة عن محمد بن عبيد جميعهم عن محمد بن عمرو به مع زيادة فيه.  
٢٣ - صحيح رجاله رجال الشيخين.

#### تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٢٢/١) به مثله.  
وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٢٩٨) الحيض باب من سمى النفاس حياً وفي الصوم (١٩٢٩)، باب القبلة للصائم ومسلم في صحيحه في الحيض باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد وأصحاب السنن أيضاً من طرق عن يحيى بن أبي كثير به مع زيادات في آخره.

(١) تكلم فيه بعضهم لأجل القدر، وقال بعض: صدوق ليس بحجة، قاله ابن معين: في رواية وفي أخرى عنه ثقة، وقال ابن قانع: ثقة مأمون، مات سنة مئتين، قال الحافظ ابن حجر: صدوق ربماً وهم، انظر: التهذيب (١٩٧/١٠) والتقريب / ٥٣٦.

٢٤ - صحيح رجاله ثقات كلهم سوى معاذ صدوق وقد تابعه أكثر من واحد كما سيأتي في التخريج.

#### تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (١٤٩/١ - ١٥٠) الطهارة باب مضاجعة الحائض عن المؤلف وعبيد الله بن سعيد كلاهما عن معاذ به وكذا عن إسماعيل بن مسعود عن خالد عن هشام به.

أخرجه البخاري في صحيحه في الحيض (٢٩٨) باب من سمى نفاساً حياً =

أبي<sup>(١)</sup>، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة أن زينب بنت أم سلمة حدثته أن أم سلمة حدثتها قالت: كنت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الخميصة<sup>(٢)</sup> فوجدت ما يجد النساء، فقال: مالك أنفست؟ يعني الحيضة! فقلت: نعم فشدت علي فدعاني فدخلت معه في الخميصة، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهي يغتسلان من إناء واحد وكان يقبلها وهو صائم.

٢٥ - ١٨٣٩ أخبرنا النضر<sup>(٣)</sup>، نا شعبة<sup>(٤)</sup>، عن توبة<sup>(٥)</sup> العنبري،

= من طريق مكى بن إبراهيم وكذا في باب من اتخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر (برقم ٣٢٣) من طريق معاذ بن فضالة وفي الصوم أيضاً (برقم ١٩٢٩)، باب القبلة للصائم ومسلم في صحيحه برقم (٢٩٦) في الحيض، باب الاضطجاع مع الخائض من طريق معاذ بن هشام، وأبو يعلى في مسنده (٤٢٤/١٢) من طريق إسماعيل بن إبراهيم وأحمد في مسنده (٢٩١/٦)؛ (٣١٠) والدارمي في سننه (٢٤٣/١) الوضوء من طريق وهب بن جرير وأبو عوانة في مسنده (٣١٠/١) والبيهقي في سننه (٣١١/١) الحيض من طريق أبي عمر الحوزي وكذا في الصيام (٢٣٤/٤) باب إباحة القبلة من طريق يحيى جميعهم عن هشام الدستوائي به.

(١) هو هشام بن أبي عبدالله بن سنبر، بمهملة ثم نون ثم موحدة وزن جعفر ثقة ثبت من رجال الجماعة.

(٢) الخميصة: القטיפفة انظر النهاية لابن الأثير (٨١/٢).

(٣) النضر هو ابن شمیل المازني، ثقة.

(٤) هو ابن الحجاج مشهور.

(٥) توبة - بالتاء المثناة من فوق والموحدة بعد الواو- العنبري البصري أبو المورع بتشديد الراء المكسورة ثقة أخطأ الأزري إذ ضعفه مات سنة إحدى وثلاثين

ومائة، انظر: التقريب/١٣١.

٢٥ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣١١/٦) عن محمد بن جعفر عن شعبة ومن طريق =

عن محمد بن إبراهيم<sup>(١)</sup> التيمي، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت:  
كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصل شعبان برمضان.

قال إسحاق: فسره ابن المبارك قال: يقال: صام شعبان كله وإن  
كان يفطر يوماً أو يومين، مثل ما يقال فلان أحيا الليل كله وقد نام منه  
قليلاً.

٢٦ - ١٨٤٠ أخبرنا وكيع، حدثني أبي<sup>(٢)</sup>، عن منصور<sup>(٣)</sup>، عن

= أحمد أبو داود في سننه (برقم ٢٣٣٦) الصوم باب فيمن يصل شعبان برمضان  
وأخرجه النسائي في سننه (٢٠٠/٤) الصوم عن محمد بن الوليد حدثنا محمد  
حدثنا شعبة به مثله.

وأخرجه الترمذي في سننه (برقم ٧٣٦) الصوم، باب ما جاء في وصال شعبان  
برمضان عن محمد بن بشار، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن سالم  
عن أبي سلمة به نحوه وقال: «حديث أم سلمة حديث حسن»، وأخرجه  
الطحاوي في شرح معاني الآثار (٨٢/٢)، باب الصوم بعد النصف من  
شعبان من طريق أبي حذيفة عن سفيان وأبو يعلى في مسنده (٤٠٥/١٢) من  
طريق عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان والطيالسي في مسنده (١٩٧/١) عن  
شعبة ومن طريقه النسائي في سننه (٢٠٠/٤) وابن ماجه في سننه (برقم  
١٦٤٨) من طريق زيد بن الحباب عن شعبة وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه  
(٢٢/٣ - ٢٣) كلاهما عن منصور به.

(١) هو محمد بن إبراهيم بن الحارث القرشي التيمي أبو عبدالله المدني ثقة له أفراد  
مات سنة عشرين ومائة، انظر: التهذيب (٧ - ٥/٩) والتقريب ٤٦٥.

(٢) هو الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي - بضم الراء بعدها واو بهمزة - صدوق  
يهم مات سنة خمس أو ست وسبعين ومائة انظر: التقريب/١٣٨.

(٣) هو منصور بن المعتمر ثقة.

٢٦ - صحيح على شرط مسلم ووالد وكيع قد تابعه عن منصور غير واحد، انظر:  
تخريج الحديث السابق.

تخريجه:

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٣/٦ - ٢٩٤) عن وكيع قال: حدثنا أبي فذكره  
به مثله.

سالم<sup>(١)</sup> بن أبي الجعد، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصوم شعبان ورمضان.

---

(١) سالم هو ابن أبي الجعد رافع ثقة.

ما يروى عن عطاء بن يسار وسليمان بن  
يسار ونبهان وابن رافع وغيرهم من أهل  
المدينة عن أم سلمة عن رسول الله  
- صلى الله عليه وسلم -

٢٧ - ١٨٤١ أخبرنا المعتمر بن سليمان التيمي قال: سمعت  
عبيد الله<sup>(١)</sup> بن عمر يُحدّث عن نافع<sup>(٢)</sup>، عن سليمان<sup>(٣)</sup> بن يسار، عن أم  
سلمة قالت: قلت: يا رسول الله! ما تقول في ذبول النساء؟ فقال:  
«يرخيته شبراً»، قالت: فقلت: إذاً تنكشف عنهن، فقال: «فذرأعاً لا  
يزدن عليه».

---

(١) هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ثقة.

(٢) نافع هو مولى ابن عمر رضي الله عنها ثقة.

(٣) وسليمان بن يسار هو الهلالي المدني ثقة أيضاً روى عن أم سلمة رضي الله عنها  
ويقال كان مكاتباً لها، انظر: التهذيب (٤/٢٢٨).

٢٧ - رجاله ثقات كلهم.

**تخریجه:**

أخرجه أبو داود في سننه كتاب اللباس باب في قدر الذيل برقم ح (٤١١٨)  
عن إبراهيم بن موسى عن عيسى والنسائي في سننه (٢٠٩/٨) كتاب الزينة،  
باب في ذبول النساء عن النضر عن معتمر، (برقم ٣٥٨٠) وابن ماجه في  
سننه كتاب اللباس باب ذيل المرأة كم يكون (برقم ٣٥٨٠) عن أبي بكر بن  
أبي شيبة عن معتمر.

وأحمد في مسنده (٢٩٣/٦ و ٣١٥) عن عبدالله بن نمير وعن محمد بن عبيد.

وأبو يعلى في مسنده (٣١٦/١٢) عن ابن نمير عن أبيه جميعهم عن عبيد الله

بهذا الإسناد مثله.

٢٨ - ١٨٤٢ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن أم سلمة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

= وكذا أخرجه النسائي من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن نافع عن أم سلمة به نحوه.  
وأبو يعلى في مسنده (٣١٦/١٢، ٤١١) من طريق أيوب ومحمد بن إسحاق عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن أم سلمة به نحوه.  
وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند أبي داود والنسائي وعند الترمذي في كتاب اللباس، باب ما جاء في جرّ ذبول النساء برقم (١٧٣١) وقال الترمذي:  
هذا حديث حسن صحيح.

(١) هو جرير بن عبد الحميد ومحمد بن إسحاق هو صاحب السيرة والمغازي صدوق مدلس وقد عنعن ولكنه قد تابعه أيوب كما سيأتي في مصادر التخرّيج، ونافع هو مولى ابن عمر، وصفية هي زوج ابن عمر رضي الله عنهم قيل لها إدراك وأنكره الدارقطني وهي ثقة من رجال مسلم، انظر التقرّيب/٧٤٩.

٢٨ - إسناده صحيح لغيره تقدم بعض تخرّيجه في الحديث السابق.

**تخرّيجه:**

أخرجه مالك في الموطأ (٩١٥/٢) في اللباس باب ما جاء في إسبال المرأة ثوبها عن أبي بكر بن نافع عن أبيه به.

ومن طريقه أخرجه أبو داود في سننه كتاب اللباس باب في قدر الذيل برقم (٤١١٧) وأخرجه النسائي في سننه (٢٠٩/٨) الزينة عن عبد الجبار بن العلاء عن سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع به.

وأحمد في مسنده (٢٩٥/٦ - ٢٩٦ و ٣٠٩) عن يعلى بن محمد وعن يزيد والدارمي في سننه (٢٧٩/٢) اللباس باب ذبول النساء عن أحمد بن خالد ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق عن نافع به.



٢٩ - ١٨٤٣ أخبرنا وكيع، نا طلحة<sup>(١)</sup> بن يحيى، عن عبدالله بن فروخ<sup>(٢)</sup> مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقبلني وأنا صائمة وهو صائم.

٣٠ - ١٨٤٤ أخبرنا روح بن [عبادة]<sup>(٣)</sup>، حدثنا مالك بن أنس، عن نافع<sup>(٤)</sup>، عن سليمان<sup>(٥)</sup> بن يسار، عن أم سلمة أنّ امرأة استحيضت على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاستفتت لها أم سلمة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال:

«لتنظر عدة الليالي والأيام التي كانت تحيضهن وقدرها من الشهر فإذا طغت ذلك فلتغتسل ولتصلي».

٣١ - ١٨٤٥ قال إسحاق: قلت لأبي قرة موسى بن طارق أذكر

(١) هو طلحة بن يحيى بن طلحة التيمي المدني نزيل الكوفة وثقه عدد من العلماء وقال الحافظ في التقريب/٢٨٣ صدوق يخطئ وهو من رجال مسلم.

(٢) ترجم له في الجرح والتعديل (١٣٧/٥) فقال: عبدالله بن فروخ مولى آل طلحة بن عبدالله القرشي التيمي روى عن طلحة وابن عباس وأم سلمة وروى عنه طلحة بن يحيى وابنه إبراهيم بن طلحة فلعله مولى أم سلمة باعتبار ومولى آل طلحة باعتبار آخر.

٢٩ - في إسناده عبدالله بن فروخ مستور الحال لم أقف على توثيقه، والحديث صحيح وقد تقدم تخريجه ضمن حديث رقم ٢٤ وله شاهد من حديث عائشة برقم ٨٥٢ و ٩٥٣ وقد أخرجه هناك.

(٣) ما بين المعكوفين لم يظهر في التصوير أضفته من مصادر ترجمة شيوخ المؤلف.

(٤) نافع هو مولى ابن عمر.

(٥) هو سليمان بن يسار الهلالي المدني مولى ميمونة وقيل أم سلمة ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة انظر التقريب/٢٥٥.

٣٠ و ٣١ - رجال الإسنادين ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (١٨٧/١ - ١٩٠) كتاب الطهارة باب في المرأة تستحاض عن القعني عن مالك وعن قتيبة ويزيد بن خالد كلاهما عن الليث =

موسى بن عقبة، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة أن امرأة استحيضت على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقرأت عليه الحديث وذكرت ما فيه فإذا خلّفت وحضرت<sup>(١)</sup> الصلاة فلتغتسل ولتصل، فأقرّ به وقال: نعم.

٣٢ - ١٨٤٦ أخبرنا بقية بن<sup>(٢)</sup> الوليد، حدثني أبو محمد<sup>(٣)</sup>، عن أبي بكر مولى<sup>(٤)</sup> بني تميم، عن عطاء بن يسار، عن أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت<sup>(٥)</sup>:

= وعن يعقوب بن إبراهيم عن ابن مهدي عن صخر بن جويرة ثلاثهم عن نافع بإسناده مثله. والنسائي في سننه الطهارة برقم ٢٠٩ وفي الحيض برقم ٣٥٥ عن قتيبة عن مالك به وعن محمد بن عبدالله بن المبارك عن أبي أسامة عن عبيدالله عن نافع به وابن ماجه في سننه الطهارة برقم ٦٢٣ عن علي بن محمد وأبي بكر كلاهما عن أبي أسامة به.

(١) جاء في الأصل قبل كلمة «حضرت» هذه الكلمة «ذكرت» وهي مشطوبة محذفتها.

(٢) بقية بن الوليد هو الكلاعي أبو محمد صدوق كثير التدليس عن الضعفاء - ولكنه صرح بالتحديث هنا - انظر التقريب/١٢٦.

وقال ابن معين: «إذا لم يُسم بقية شيخه وكناه فاعلم أنه لا يساوي شيئاً كما في الميزان (٣٣٧/١) وهكذا صنع هنا.

(٣) أبو محمد لم يتبين لي من هو.

(٤) أبو بكر مولى بني تميم أيضاً لم أقف عليه.

(٥) جاء في الأصل «قال» والصواب ما أثبتته.

٣٢ - في إسناده من لم أعرفهم.

تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٦٤/١٠) و(٣٥٦/١٢) عن خالد بن مرداس حدثنا إسماعيل بن عياش عن عباد بن كثير عن أبي عبدالله عن عطاء بن يسار به.

سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إذا ابتلي أحدكم بالقضاء بين المسلمين، فليسوا<sup>(١)</sup> بينهم في النظر والمجلس والإشارة»، قالت: وسمعتة يقول: «إذا ابتلي بالقضاء بين الناس فلا يرفع صوته على أحد الخصمين أكثر من الآخر».

٣٣ - ١٨٤٧ أخبرنا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن الزهري، عن نبهان<sup>(٣)</sup> مولى أم

= وأخرجه البيهقي في سننه (١٣٥/١٠) كتاب أدب القاضي باب إنصاف الخصمين والدارقطني في سننه (٢٠٥/٤) برقم (١١ - ١٢) من طريق زهير بن حرب عن عباد بن كثير بإسناده السابق وقال: «هذا إسناد فيه ضعف، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٤/٤) وقال: «رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى وفيه عباد بن كثير الثقفي وهو متروك وقال في (١٩٧/٤) وهو ضعيف.

(١) جاء في الأصل فليسوي والصواب ما أثبتته على مقتضى القواعد.

(٢) سفيان هو ابن عيينة الهلالي.

(٣) نبهان هو أبو يحيى مولى أم سلمة ترجم له البخاري في التاريخ الكبير

(١٣٥/٨) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وكذا ابن أبي حاتم في الجرح

والتعديل (٥٠٢/٨) وسكت عنه وروى عنه الزهري ومحمد بن عبدالرحمن آل

طلحة كما في التهذيب (٤١٦/١٠) وفيه أيضاً ذكره ابن حبان في الثقات،

وقال الحافظ ابن حجر في التقريب/٥٥٩ مقبول، وقال في الفتح (٣٣٧/٩)

بعد أن ذكر طرفاً من الحديث الآتي برقم ٣٤ وهو حديث أخرجه أصحاب

السنن من رواية الزهري عن نبهان مولى أم سلمة عنها وإسناده قوي، وأكثر

ما علل به انفراد الزهري بالرواية عن نبهان وليست بعلّة قادحة، فإن من

يعرفه الزهري ويصفه بأنه مكاتب أم سلمة ولم يجرحه أحد، لا تُرد روايته

انتهى وصحح الترمذي حديثه، وقال الذهبي في الكاشف (١٩٨/٣) ثقة.

٣٣ - إسناده قوي ونبهان صحح الترمذي حديثه وتقدم قول الذهبي فيه أنه ثقة.

تخرجه:

أخرجه الحميدي في مسنده (١٣٨/١) برقم (٢٨٩) وأحمد في مسنده

(٢٨٩/٦) عن سفيان بن عيينة به مثله.

= وأبو داود في سننه كتاب العتق باب في المكاتب يؤدّي بعض كتابته فيعجز أو

سلمة، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إذا كان لإحداكن مَكَاتِبٌ وكان عنده ما يؤدِّي، فليحتجب منه».

٣٤ - ١٨٤٨ أخبرنا عبدالرزاق، حدثني ابن المبارك، عن يونس، عن

= يموت برقم (٣٩٢٨) عن مسدد، والترمذي في سننه كتاب البيوع باب ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدِّي برقم (١٢٦١) عن أبي سعيد عبدالرحمن المخزومي، وابن ماجه في سننه كتاب العتق باب المكاتب برقم (٢٥٢٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى في مسنده (٣٨٨/١٢) عن أبي خيثمة والبيهقي في سننه (٣٢٧/١٠) من طريق علي بن حرب والطحاوي في معاني الآثار (٣٣١/٤) عن المزني عن الشافعي ستتهم عن ابن عيينة بهذا الإسناد مثله. وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٠٩/٨) والحميدي (١٣٨/١) وأحمد في مسنده (٣١١/٦) ومن طريق عبدالرزاق البيهقي في سننه (٣٢٧/١٠) والحاكم في المستدرک (٢١٩/٢) وصححه ووافقه الذهبي جميعهم من طريق معمر عن الزهري به.

وكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٢٦٣/٦) من طريق يونس عن الزهري به.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم على التورع وقالوا لا يعتق المكاتب وإن كان عنده ما يؤدِّي حتى يؤدِّي». وقال البيهقي: وحديث نبهان قد ذكر فيه معمر سماع الزهري من نبهان، إلا أن البخاري ومسلماً صاحبي الصحيح لم يخرجوا حديثه في الصحيح، وكأنه لم تثبت عدالته عندهما أو لم يخرج من حدّ الجهالة برواية عدل عنه...». وتعقبه ابن التركماني في «الجواهر النقي» بقوله: «قد تقدم مراراً أنه لا يلزم من عدم تخريجها عن شخص أن يكون ضعيفاً، وقد أخرج الترمذي هذا الحديث وقال: «حسن صحيح» وقال الحاكم في المستدرک: صحيح الإسناد وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكر نبهان في الثقات من التابعين...».

٣٤ - إسناده قوي كما قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٣٧/٩) وصححه الترمذي

= وابن حبان وحسنه النووي في شرحه لصحيح مسلم.

الزهري، عن نبهان مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كنت عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعنده ميمونة<sup>(١)</sup> فاستأذن ابن أم مكتوم وذلك بعد الحجاب فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لها: قوما، فقلت: يا رسول الله! إنه أعمى لا يُبصرنا، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أفعميا وان أنتما؟».

٣٥ - ١٨٤٩ أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن محمد بن إسحاق<sup>(٣)</sup>، عن

= أخرج أبو داود في سننه كتاب اللباس باب وقل للمؤمنات يفضن من أبصارهن (حديث رقم ٤١١٢) عن محمد بن العلاء. والترمذي في سننه الأدب، باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال (برقم ٢٧٧٩) عن سويد بن نصر، وأحمد في مسنده (٢٩٦/٦) عن عبدالرحمن بن مهدي ثلاثهم عن ابن المبارك به. وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٥٣/١٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن المبارك به، ومن طريقه أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (برقم ١٨٦٩).

وقال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٥/١٣) من طريق عبدالله بن وهب ومن طريقه أيضاً ابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمان (برقم ١٤٥٧) عن يونس به. وكذا أخرجه النسائي في الكبرى عشرة النساء من طريق عقيل عن الزهري به، وقال: «ما نعلم أحداً روى عن الزهري غير نبهان».

- (١) ميمونة هي أم المؤمنين إحدى أزواج النبي ﷺ.
  - (٢) جرير هو ابن عبد الحميد الضبي ثقة.
  - (٣) هو صاحب المغازي والسير صدوق مدلس وقد عنعن هنا.
- ٣٥، ٣٦ - إسناده حسن ومحمد بن إسحاق صرح بالتحديث عند أحمد.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩١/٦) عن إسماعيل بن إبراهيم بن علي حدثنا محمد بن إسحاق قال: حدثني عبدالله بن رافع فذكره به.

عبدالله<sup>(١)</sup> بن رافع مولى أم سلمة قال: سمعت أم سلمة قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء».

٣٦ - ١٨٥٠ أخبرنا محمد بن عبيد، نا محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إذا حضرت الصلاة وحضر العشاء فابدأوا بالعشاء».

٣٧ - ١٨٥١ أخبرنا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن أيوب بن موسى<sup>(٣)</sup>، عن سعيد<sup>(٤)</sup> بن أبي سعيد المقبري، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة، عن

= وكذا أخرجه في (٣٠٣/٦ و ٣١٤) عن يعقوب عن أبيه وعن يزيد بن هارون وأبو يعلى في مسنده (٤٢٧/١٢) عن أبي خيثمة عن إسماعيل بن علي ثلثتهم عن محمد بن إسحاق به.

وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وقد تقدم برقم (٤٩ و ٥٠ و ٥١) وقد أخرجه هناك.

(١) هو أبو رافع المخزومي المدني ثقة من رجال مسلم.

(٢) سفيان هو ابن عيينة الهلالي.

(٣) أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص أبو موسى المكي روى عن سعيد هو المقبري وعنه السفيانان، ثقة من رجال الجماعة انظر التهذيب (٤١٢/١).

(٤) وسعيد المقبري أيضاً ثقة من رجال الجماعة تغير قبل موته بأربع سنين، انظر: التقريب/٢٣٦.

٣٧ - صحيح.

تخرجه:

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحيض، باب حكم صفائر المغتسلة (برقم ٣٣٠) عن المؤلف وعمرو الناقد وكذا عن أبي بكر بن أبي شيبة وعنه ابن ماجه في سننه أيضاً الطهارة باب ما جاء في غسل النساء من الجنابة (برقم ٦٠٣) وأبو داود في سننه الطهارة باب في المرأة هل تنفض شعرها عند الغسل =

أم سلمة قالت: قلت يا رسول الله! / إنِّي امرأة أشدَّ ضفر رأسي أفأنقضه لغسل الجنابة، فقال: «لا إنَّما يكفيك من ذلك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين<sup>(١)</sup> عليك الماء فتطهرين».

٣٨-١٨٥٢ أخبرنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري، عن أم سلمة قالت: قلت يا رسول الله! إنِّي امرأة أشدَّ ضفر<sup>(٢)</sup> رأسي فذكر مثله.

= (٢٥١) عن زهير بن حرب وعنه أبو يعلى أيضاً في مسنده (٣٨٩/١٢ - ٣٩٠) ومن طريقه ابن حبان في صحيحه برقم (١١٨٥) والشافعي في الأم (٤٠/١) باب كيف الغسل ومن طريقه البغوي في شرح السنة برقم (٢٥١) وأبو عوانة في مسنده (٣٠١/١) وأحمد في مسنده (٢٨٩/٦) والحميدي في مسنده (١٤٠/١ - ١٤١) جميعهم عن ابن عيينة به. وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٢٢/١) والنسائي في سننه عن ابن عيينة به. وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٢٢/١) والنسائي في سننه (١٣١/١) باب ترك المرأة نقض ضفر رأسها من طريق ابن عيينة به.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٧٢/١) عن الثوري عن أيوب بن موسى به ومن طريقه أخرجه مسلم في صحيحه بعد رقم ٣٣٠ والبيهقي في سننه (١٨١/١) به، وأحمد في مسنده (٣١٤/٦ - ٣١٥) ومسلم أيضاً من طريق يزيد بن هارون عن الثوري عن أيوب به. وتقدم الحديث في مسند عائشة رضي الله عنها من حديثها مع تحريجه.

(١) في الأصل: ثم تُفيضن. والصواب ما أثبتته من مصادر التخريج.

(٢) في الأصل «ظفر» والصواب ما أثبتته من مصادر التخريج، والضمير - وجمعه صفائر - نسج الشعر وجعلها صفائر.

٣٨ - صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه الطهارة، باب في المرأة هل تنقض شعرها والبيهقي في سننه (١٨١/١) والدارمي في سننه (٢٦٣/١) في الوضوء باب اغتسال الحائض... جميعهم من طريق أسامة بن زيد به مثله.

٣٩- ١٨٥٣ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن زيد بن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إِنَّ الذي يشرب في آنية الفضة فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم».

٣٩- صحيح على شرط الشيخين وعبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر من رجال الشيخين وقال الذهبي في الكاشف (١٠٣/٢) ثقة، ومع ذلك قال الحافظ ابن حجر: في التقريب/٣١٠ مقبول، حيث إنه ذكره ابن حبان في الثقات. **تخريجه:**

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب اللباس باب تحريم استعمال أواني الذهب برقم (٢٠٦٥) من طريق محمد بن بشر العبدي به ومن طرق عن نافع به. وأحمد في مسنده (٣٠٦/٦) عن يحيى بن سعيد عن عبيدالله به. وأخرجه مالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ باب النهي عن الشرب في آنية الفضة (برقم ١) عن نافع بها ومن طريق مالك أخرجه البخاري في الأشربة، باب آنية الفضة (برقم ٥٦٣٤) ومسلم في صحيحه (برقم ٢٠٦٥) به.

وابن ماجه في سننه (برقم ٢٤١٣) الأشربة، باب الشرب من آنية الفضة والدارمي في سننه (١٢١/٢) الأشربة باب الشرب في المفضض من طريق الليث بن سعد عن نافع به. وأحمد في مسنده (٣٠٠/٦ - ٣٠١ و ٣٠٢) من طريق أيوب ومن طريق عبدالرحمن السراج عن نافع به وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٥٤ - ٣٥٣/١) من طريق صخر بن جويرية عن نافع به ومن طريق صخر بن جويرية عن نافع به وأبو يعلى في مسنده (٣٠٨/١٢ - ٣٠٩) وفي (٣٤٥/١٢) عن شيبان بن فروخ عن جرير حدثنا نافع فذكره به وفي ص ٣٦٩ من طريق عثمان بن مرة عن عبدالله بن عبدالرحمن به ومن هذه الطريق أيضاً أخرجه مسلم.



٤٠ - ١٨٥٤ أخبرنا الثقفى<sup>(١)</sup>، نا أيوب، عن نافع، عن زيد بن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مثله سواء.

٤١ - ١٨٥٥ أخبرنا وكيع، نا طلحة بن يحيى، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أم سلمة قالت: شغل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الرّكعتين قبل العصر فصلاهما بعد العصر.

٤٢ - ١٨٥٦ أخبرنا عبدالله<sup>(٢)</sup> بن إدريس قال: سمعت محمد بن<sup>(٣)</sup>

---

(١) الثقفى هو عبدالمجيد بن عبدالوهاب، ثقة.

٤٠ - رجاله ثقات، انظر حديث رقم ٣٩ وتخرجه.

٤١ - صحيح على شرط مسلم.

**تخرجه:**

أخرجه النسائي في سننه (٢٨٢/١) الواقيت عن المؤلف به مثله.

وأحمد في مسنده (٣٠٦/٦، ٣٠٩) عن وكيع وابن نمير والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠١/١) من طريق عبيدالله بن موسى العبسي وابن خزيمة في صحيحه برقم (١٢٧٦) وابن حبان في صحيحه بترتيبه الإحسان برقم (١٥٦٥) جميعهم من طلحة بن يحيى به.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٧٥/١٢) عن محمد بن المثني حدثنا يحيى بن كثير حدثنا شعبة عن عبدالله بن أبي المجالد عن عبدالله بن شداد عن أم سلمة به نحوه.

(٢) هو عبدالله بن إدريس بن يزيد الإمام الحافظ الثقة.

(٣) هو محمد بن عمار بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني، صدوق يخطيء من

السابعة، انظر التقريب/٤٩٨.

٤٢ - في إسناده أم ولد إبراهيم لم أعرفها.

**تخرجه:**

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٠/٦) عن عبدالله بن إدريس به مثله وأبو يعلى في مسنده (٣٥٦/١٢ و ٤١٦) عن أبي معمر الهذلي وعن أبي خيشمة كلاهما عن

عبدالله بن إدريس به.

عمارة وهو من ولد عمرو بن حزم، عن محمد بن<sup>(١)</sup> إبراهيم التيمي، عن أم ولد<sup>(٢)</sup> لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف قالت: كنت أطيل ذيلي فأمر بالمكان القدر والمكان الطيب فسألت أم سلمة عن ذلك فقالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «يطهره ما بعده».

٤٣- ١٨٥٧ أخبرنا روح، نا مالك، عن محمد بن عمارة بهذا الإسناد مثله.

٤٤- ١٨٥٨ أخبرنا جرير<sup>(٣)</sup>، عن يحيى بن سعيد<sup>(٤)</sup> بن فهد

= وأخرجه مالك في الموطأ في الطهارة، باب ما لا يجب منه الوضوء (برقم ١٦) عن محمد بن عمارة به، ومن طريقه أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٣٨٣) الطهارة، باب الأذى يصيب الذيل، والترمذي في سننه (برقم ١٤٣) الطهارة، باب ما جاء في الوضوء من الموطأ وابن ماجه في سننه (برقم ٥٣١) الطهارة وسننها، باب الأرض يُطهر بعضها بعضاً به وأيضاً أحمد في (٣١٦/٦) عن صفوان بن عيسى عن محمد بن عمارة به. وله شاهد في معناه من حديث أبي هريرة عند أبي داود في سننه (برقم ٣٨٥ و ٣٨٦) وعند ابن حزم في المحلى (٩٣/١) وعند ابن خزيمة (برقم ٢٩٢) وعند ابن حبان برقم (١٣٩٠، ١٣٩١) وعند الحاكم في المستدرک (٦٦/١).

(١) هو محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أبو عبدالله المدني ثقة من رجال الجماعة، انظر التقريب ٤٦٥.

(٢) أم ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف وعند أبي داود أم ولد عبدالرحمن بن عوف عن أم سلمة، لا تعرف كما في المصدر السابق نفسه/٧٦٥.

٤٣- في إسناده جهالة تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق.

(٣) هو جرير بن عبد الحميد.

(٤) هو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو، ويقال يحيى بن سعيد بن قيس بن فهد

ولا يصح قاله البخاري، الأنصاري البخاري أبو سعيد المدني ثقة ثبت، انظر التهذيب (٢٢١/١١ - ٢٢٤).

٤٤- صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٩٦/١٢ - ٣٩٧) عن أبي خيثمة عن جرير به =

نحوه والنسائي في سننه (٢٠٦/٦) الطلاق باب النبي عن الكحل للحادة  
عن يحيى بن حبيب بن عربي، حدثنا حماد وابن ماجه في سننه (برقم ٢٠٨٤)  
الطلاق باب كراهية الزينة للمتوفى عنها زوجها عن أبي بكر بن أبي شيبة  
حدثنا يزيد بن هارون، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/٣) باب المتوفى  
عنها زوجها... عن يونس حدثنا علي بن معبد حدثنا عبيد الله بن عمرو  
ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد بمثل إسناده المذكور.

ومتن حديث أم سلمة أخرجه الحميدي في مسنده (١٤٥/١) والنسائي في  
سننه (٢٠٥/٦) من طريق سفيان حدثنا يحيى بن سعيد فذكره به نحوه.  
وأخرجه مالك في الموطأ (برقم ١٠٣) الطلاق باب ما جاء في الإحداد عن  
عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع به.  
ومن طريق مالك أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٣٣٦) الطلاق ومسلم  
برقم (١٤٨٨) الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة، وأبو داود في  
سننه (برقم ٢٢٩٩) الطلاق باب إحداد المتوفى عنها زوجها، والنسائي في  
سننه (٢٠١/٦) الطلاق، باب ترك الزينة للحادة المسلمة والترمذي في سننه  
(برقم ١١٩٧) الطلاق، باب ما جاء في عدة المتوفى عنها زوجها، والطحاوي  
في شرح معاني الآثار (٧٥/٣) والبغوي في شرح السنة (٣٠٦/٩). وكذا  
أخرجه مالك (برقم ١٠١) من حديث أم حبيبة بالإسناد المذكور عنده ومن  
طريقه أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٥/٦) والبخاري في الطلاق، باب تحد  
المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً ومسلم برقم (١٤٨٦) وأبو داود في  
سننه برقم (٢٢٩٩) والترمذي برقم (١١٩٥) والنسائي في سننه (٢٠١/٦)  
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٦ - ٧٥/٣) والبغوي في شرح السنة  
(٣٠٦/٩).

قوله: «ورمت وراءها بعة» اختلف في المراد منه كما ذكر الحافظ في الفتح  
(٤٩٠/٩) «فقيل المراد هو إشارة إلى أنها رمت العدة رمي البعة، وقيل  
إشارة إلى أن الفعل الذي فعلته من التربص والصبر على البلاء الذي كانت  
فيه لما انقضى كان عندها بمنزلة البعة التي رمتها استحقاقاً له وتعظيماً لحق  
زوجها، وقيل ترميها على سبيل التفاؤل بعدم عودها إلى مثل ذلك».

الأنصاري عن حميد<sup>(١)</sup> بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، وأم حبيبة زوجي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قالتا: جاءت امرأة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - / فقالت: إن ابنتي توفي عنها زوجها وإني أخاف على عيني أفاكحلها، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «قد كانت إحداكن تجلس حولاً، وإنما هي أربعة أشهر وعشراً، فإذا كان عند الحول خرجت ورمت وراءها بعة».

٤٥ - ١٨٥٩ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، نا شعبة، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أمها أم سلمة أن امرأة جاءت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت: «إن زوجها توفي عنها وإني أخشى على عيني أفاكتحل»، فقال: قد كانت إحداكن إذا توفي عنها

= وفي مسند الحميدي (١/١٤٥) «قال يحيى فقلت لحميد بن نافع ما قوله إن كانت إحداكن لترمي بالبعة على رأس الحول»؟.

فقال: «كانت المرأة في الجاهلية تلبس من ثيابها أطمارها من أدنى ثيابها ثم تدخل أدنى بيوتها فإذا كان عند رأس الحول أخذت بعة فرمت بها على ظهر غيرها كذا - أي من خلفها - وقالت قد حلت» قوله أطمارها: الثياب البالية. (١) هو حميد بن نافع الأنصاري أبو أفلح المدني عن زينب بنت أبي سلمة وأم سلمة وعنه يحيى بن سعيد الأنصاري وثقه أبو حاتم، وقال النسائي ثقة من رجال الجماعة، انظر: التهذيب (٣/٥٠).

٤٥ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥٣٣٨) الطلاق، باب الكحل للحادة وفي الطب (برقم ٥٧٠٦) باب الأثمد والكحل من الرمذ، ومسلم في صحيحه (برقم ١٤٨٨) وأحمد في مسنده (٦/٢٩١ - ٢٩٢ - ٣١١، ٣٢٦) والبيهقي في سننه (٧/٤٣٩) العدد باب كيف الإحداد جميعهم من طريق شعبة بهذا الإسناد مثله.

زوجها تمكث في شرب بيت لها سنة في أحلاسها ثم يمر كلب فيرمي خلفها  
ببكرة وتخرج، لا حتى تمضي أربعة أشهر وعشراً.

٤٦ - ١٨٦٠ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الوليد<sup>(١)</sup> بن كثير المخزومي،  
حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، حدثني زينب<sup>(٢)</sup> بنت أم سلمة قالت:  
كان اسمي برة فسماي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زينب، وكان  
اسم زينب<sup>(٣)</sup> بنت جحش برة فسماها رسول الله - صلى الله عليه  
وسلم - زينب.

---

(١) هو الوليد بن كثير المخزومي أبو محمد المدني ثم الكوفي صدوق عارف  
بالمغازي رمى برأي الخوارج. من رجال الجماعة مات سنة إحدى وخمسين  
ومائة، انظر: التقريب/٥٨٣.

(٢) وهي ربيبة النبي ﷺ وأخت عمر بن أبي سلمة المخزومي.

(٣) وهي زينب بنت جحش بن رباب بن يعمر الأسدية أم المؤمنين، أمها أميمة  
بنت عبدالمطلب مات في خلافة عمر سنة عشرين، انظر: التقريب/٧٤٧.

٤٦ - صحيح على شرط الشيخين.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢١٤٢) الأدب باب استحباب تغير الاسم  
القبيح عن المؤلف به مثله، وعن أبي كريب عن أبي أسامة عن الوليد بن كثير  
المخزومي به.

وعن عمرو الناقد عن أبي النضر هاشم بن القاسم عن الليث بن سعد عن  
يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن إسحاق بن يسار عن محمد بن عمرو بن  
عطاء فذكره، وبعضهم يزيد على بعض في الحديث.

وأبو داود في سننه (٢٣٩/٥) الأدب، باب في تغير الاسم القبيح عن  
عيسى بن حماد عن الليث بن سعد نحوه.

٤٧ - ١٨٦١ أخبرنا الثقفى<sup>(١)</sup>، عن خالد<sup>(٢)</sup> الحداء، عن أبي قلابة<sup>(٣)</sup>، عن بعض<sup>(٤)</sup> ولد أم سلمة، عن أم سلمة أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي على الخُمرة<sup>(٥)</sup>.

- (١) هو عبدالمجيد بن عبد الوهاب الثقفي .
- (٢) هو خالد بن مهران الحداء - بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة - قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم، وقيل لأنه كان يقول: أخذ على هذا النحو، وهو ثقة يرسل انظر: التقريب/١٩١.
- (٣) أبو قلابة هو عبدالله بن زيد الجرمي البصري ثقة كثير الإرسال من رجال الجماعة. انظر المصدر نفسه/٣٠٤.
- (٤) جاء تعيين المبهم في طرق أخرى وهو زينب بنت أم سلمة.
- (٥) في النهاية لابن الأثير (٧٧/٢): الخُمرة: هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات ولا تكون خمرة إلا في هذا المقدار، قلت: لعل المراد منها هنا السجادة التي كان يصلي عليها والله أعلم.

٤٧ - صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٢/٦) عن عثمان عن وهيب عن خالد به مثله .  
وأبو يعلى في مسنده (٣١١/١٢) عن العباس بن الوليد حدثنا وهيب عن خالد عن أبي قلابة عن زينب بنت أم سلمة عن أمها أم سلمة به مثله .  
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٢) «رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .  
وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٠٤/٢) برقم (١٠٠٨) من حديث أم كلثوم بنت أم سلمة رضي الله عنها به .  
وله عدة شواهد من حديث عائشة وقد تقدم ومن حديث أم حبيبة وغيرها وسيأتي تخريجها في مواضعها .  
وانظر: مجمع الزوائد (٥٦/٢ - ٥٧) حيث ذكره من حديث ابن عمر وحديث عائشة وأم سليم ومن حديث أم حبيبة وابن عباس وجابر وأنس رضي الله عنهم .

٤٨ - ١٨٦٢ أخبرنا حاتم<sup>(١)</sup> بن إسماعيل المدني، عن جعفر<sup>(٢)</sup> بن محمد، عن أبيه<sup>(٣)</sup> [عن علي<sup>(٤)</sup> بن الحسين]، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: أكل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كتف شاة ثم صلى ولم يمس ماءً.

٤٩ - ١٨٦٣ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن ابن خثيم<sup>(٥)</sup>، عن

(١) هو أبو إسماعيل الكوفي ثم المدني صحيح الكتاب صدوق يهيم مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة، انظر: التقريب/١٤٤.

(٢) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب وهو المعروف بجعفر الصادق، صدوق فقيه إمام، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، انظر: التهذيب (١٠٣/٢) والتقريب/١٤١.

(٣) وأبوه محمد بن علي بن الحسين - المعروف بأبي جعفر الباقر ثقة فاضل المصدر السابق نفسه/٤٩٧.

(٤) ما بين المعكوفتين ليس في الأصل يبدو أنه سقط استدركه من مصادر التخريج.

٤٨ - رجاله بين ثقة وصدوق.

تخرجه:

أخرجه النسائي في سننه (١٠٨/١) الطهارة باب ترك الوضوء مما غيرت النار عن محمد بن مثنى عن يحيى، وابن ماجه في سننه (١٦٥/١) الطهارة باب الرخصة في ذلك - أي في الوضوء مما غيرت النار، عن محمد بن الصباح عن حاتم بن إسماعيل كلاهما عن جعفر بن محمد به.

وللحديث طريق أخرى عن أم سلمة عنده وله شواهد من حديث ابن عباس وجابر رضي الله عنهم عنده وعند غيره.

(٥) هو عبدالله بن عثمان بن خثيم - المعجمة والمثلثة مصغراً - القاريء المكي أبو عثمان من رجال مسلم والأربعة روى له البخاري تعليقاً، صدوق، انظر: التقريب/٣١٣.

٤٩ - صحيح على شرط مسلم.

تخرجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣١٠/٦) عن عبدالرزاق به مثله وفي (١١٨/٦) - =

ابن (١) سابط، عن حفصة (٢) بنت عبدالرحمن، عن أم سلمة قالت: ذكروا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إتيان النساء في أدبارهن، فنزلت: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سهاماً (٣) واحداً.

/ قال إسحاق في تفسير الحديث (٤).

= ٣١٩ عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان، وكذا في (٣٠٥/٦) عن وهيب كلاهما عن ابن خُثَيْم به والترمذي في سننه (برقم ٢٨٩٣) التفسير باب ومن سورة البقرة عن محمد بن بشار وكذا من طريقه الطبري في تفسيره (٣٩٦/٢) وكذا عنده عن محمد بن المثنى كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابن خُثَيْم به.

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وجاء عندهم «صمام واحد» وقال الترمذي: ويروى في سهام واحد. وكذا أحمد في مسنده (٣١٨/٦) عن وكيع البيهقي في سننه (١٩٥/٧) من طريق أبي حذيفة والطبري في تفسيره (٣٩٦/٢) من طريق أبي كريب عن معاوية بن هشام ومن طريق أحمد بن إسحاق حدثنا أبو أحمد جميعهم عن سفيان به، والدارمي في سننه (٢٥٦/١) والطحاوي في معاني الآثار (٤٢/٣ - ٤٣) والبيهقي في سننه (١٤٣٥) جميعهم من طريق عبدالله بن عثمان بن خُثَيْم به.

وله شاهد من حديث جابر عند مسلم، (برقم ١٤٣٥) النكاح ومن حديث ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنه.

(١) وابن سابط هو عبدالرحمن بن سابط، ويقال عبدالرحمن بن عبدالله بن سابط، وهو الصحيح، ويقال: ابن عبدالله بن عبدالرحمن، الجمحي المكي ثقة كثير الإرسال من رجال مسلم، انظر التقريب/ ٣٤٠.

(٢) حفصة هي ابنة عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق ثقة من رجال مسلم المصدر نفسه/ ٧٤٥.

(٣) السهام والصمام، هو الثقب وورد في القرآن سَمَّ الخياط أي ثقب الإبرة، والمراد: في موضع واحد.

(٤) هكذا في الأصل.



٥٠ - ١٨٦٤ أخبرنا وكيع بن الجراح، نا زمعة<sup>(١)</sup> بن صالح، عن الزهري، عن عبدالله<sup>(٢)</sup> بن وهب بن زمعة، عن أم سلمة قالت: خرج أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - في تجارة إلى بصرى<sup>(٣)</sup> قبل موت النبي - صلى الله عليه وسلم - بعام ومعه نعيان<sup>(٤)</sup> وسويبط<sup>(٥)</sup> بن حرملة، وكانا قد شهدا بدرًا وكان نعيان على الزاد وكان سويبط رجلاً مزاحاً، فقال لنعيان: يا نعيان أطعمني فقال: لا حتى يجيء أبو بكر،

(١) هو زمعة بن صالح الجندى اليمامي، نزيل مكة، أبو وهب ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون، انظر: التهذيب (٣/٣٣٨ - ٣٣٩) والتقريب/٢١٧.  
 (٢) عبدالله بن وهب بن زمعة بن الأسود، ثقة المصدر الأخير السابق/٣٢٨.  
 (٣) بلد بالشام.

(٤) هو نعيان بن عمرو بن رفاعة البخاري هو نعيان فصغر بدرى كان يمزح كثيراً، انظر تجريد أسماء الصحابة للذهبي (٢/١١٢).  
 (٥) هو سويبط بن حرملة ويقال ابن سعد بن حرملة القرشي العبدي ممن هاجر إلى الحبشة وشهد بدرًا انظر: الإصابة (٢/٩٦).  
 ٥٠ - في إسناده زمعة بن صالح وهو ضعيف كما تقدم.

#### تخريجه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٢٢٥) الأدب باب المزاح عن أبي بكر، حدثنا وكيع عن زمعة بن صالح به مثله سوى فرق يسير جداً.  
 وقال البوصيري: في الزوائد: «في إسناده زمعة بن صالح وهو وإن أخرج له مسلم، فإنما روى له مقروناً بغيره وقد ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما».  
 وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣١٦) عن روح ثنا زمعة بن صالح به إلا أنه جاء عنده «وكان نعيان رجلاً مضحكاً مزاحاً...».  
 وهكذا عزاه الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢/٩٧) للرؤياني ولأبي داود الطيالسي قلت: والذي جاء عند المؤلف وعند ابن ماجه من أن المازح سويبط والمبتاع نعيان قلب حيث إنه لم يذكر في ترجمة سويبط أنه كان مزاحاً أو كثير المزح بخلاف نعيان حيث ذكروا في ترجمته ذلك، وقد نبّه الحافظ ابن حجر =

فقال سويط: والله لأغيطانك فمروا بحي من الأعراب فقال لهم سويط: اشتروا مني عبداً قالوا: كم قال إنه قائل لكم إني حرّ فإن قال لكم إني حر فلم تشتروه فلا تفسدوا علي عبدي، قالوا: بل إننا نشتره فباعه منهم بعشر قلايص وجعلوا في عنقه حبلاً أو عمامة ومروا به وجعل نعيان يقول: إن هذا يكذبكم إني حرّ فقالوا: قد أخبرنا خبرك، فلما جاء أبو بكر أخبر به فردّ القلايص عليهم وأخذ نعيان فلما قدموا على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أخبروه الخبر فضحك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منه وأصحابه حولاً.

٥١ - ١٨٦٥ قال إسحاق<sup>(١)</sup>: ذكر لنا عن محمد بن<sup>(٢)</sup> إسحاق، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: سمعت

= نفسه في المصدر السابق إلى ذلك فقال: «وقد أخرجه ابن ماجه فقلبه جعل المازح سويط والمبتاع نعيان» فالصحيح العكس.

وقال أيضاً: «وروى الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة هذه القصة من طريق أخرى عن أم سلمة إلا أنه سماه سليط بن حرملة وأظنه تصحيفاً وقد تعقبه ابن عبدالبر وغيره» والقلائص جمع قلوص وهي النوق من الإبل.

(١) هو المؤلف قوله ذكر لنا فيه إبهام حيث لم يذكر الذي ذكره له ولم يُسمه.

(٢) ومحمد بن إسحاق هو صاحب المغازي صدوق مدلس وقد رواه بالنعنة.

٥١ - في إسناده انقطاع والحديث صحيح من غير هذا السياق بنحوه.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٧٩٥/٤) الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته عن يونس بن عبد الأعلى الصُدفي أخبرنا عبدالله بن وهب أخبرني عمرو - وهو ابن الحارث - أنّ بكيراً حدثه عن القاسم بن عباس وكذا عن أبي معن الرقاشي وأبي بكر بن نافع وعبد بن حميد قالوا: حدثنا أبو عامر حدثنا أفلح بن سعيد كلاهما عن عبدالله بن رافع به نحوه وكذا النسائي في التفسير من السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٦/١٣) عن محمد بن حاتم عن حبان بن موسى عن عبدالله بن المبارك عن أفلح بن سعيد به نحوه.

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إني سالف لكم على الكوثر  
وَمُرَّ بكم أرسالاً فيختلف بكم فأناديكم ألا هلمّوا فينادي منادٍ إنهم قد  
بدلوا بعدك فأقول: فسحقاً».

ما يُروى عن أهل مكة مثل عبيد<sup>(١)</sup>  
ومجاهد<sup>(٢)</sup> وعطاء<sup>(٣)</sup> وابن<sup>(٤)</sup> أبي مليكة  
وغيرهم، عن أم سلمة، عن رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم - /

٥٢ - ١٨٦٦ أخبرنا سفيان<sup>(٥)</sup>، عن ابن أبي<sup>(٦)</sup> نجيح، عن أبيه<sup>(٧)</sup>،

(١) هو عبيد بن عمير بن قتادة اللبني أبو عاصم المكي ثقة ولد في عهد النبي ﷺ  
قاله مسلم وعدّه غيره من كبار التابعين مات سنة ٦٨ هـ، انظر التهذيب  
(٧١/٧) والتقريب/٣٧٧.

(٢) مجاهد هو ابن جبر أبو الحجاج المكي ثقة إمام في التفسير وفي العلم. مات  
سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة وله ٨٣ انظر: التقريب/٥٢٠.

(٣) هو عطاء بن أبي رباح أسلم القرشي مولاهم أبو محمد المكي روى عن أم  
سلمة ولد سنة ٢٧ هـ هو ثقة ثبت رضي حجة إمام كبير الشأن مات سنة  
١١٤ هـ وقيل بعدها، انظر التهذيب (٧/١٩٩ - ٢٠٣).

(٤) هو عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكة يقال اسم أبي مليكة زهير  
اليميني المدني أدرك ثلاثين من الصحابة ثقة فقيه من الثالثة مات سنة سبع  
عشرة من رجال الجماعة، انظر: التقريب/٣١٢.

(٥) هو ابن عيينة الهلالي.

(٦) وابن أبي نجيح هو عبدالله بن أبي نجيح يسار أبو يسار المكي روى عن أبيه  
وعنه السفيانان وجاء تعيين سفيان في هذا بأنه ابن عيينة - وهو ثقة رمي  
بالقدر، انظر: التهذيب (٦/٥٤) والتقريب/٣٢٦.

(٧) أبوه هو يسار أبو نجيح المكي مولى ثقيف مشهور بكنيته ثقة من رجال مسلم  
مات سنة تسع ومائة، انظر: التقريب/٦٠٧.

٥٢ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٨٩) عن ابن عيينة به. ومسلم في صحيحه =

عن عبيد بن عمير قال: قالت أم سلمة: لما مات أبو سلمة: قلت: غريب وفي أرض غربة لأبكينّ عليه بكاء يُتحدّث به، قالت: فلما تهيأت للبكاء عليه إذا امرأة أرادت أن تأتيني فاستقبلها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «أتريدين أن تدخلي الشيطان بيتاً قد أخرجك الله منها؟ قالت: وكففت عن البكاء عنه. قال إسحاق: يعني عليه.

٥٣ - ١٨٦٧ أخبرنا محمد بن سلمة الحرّاني، عن خصيف<sup>(١)</sup>، عن مجاهد<sup>(٢)</sup>، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: لما نهانا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن لبس الذهب قلنا: يا رسول الله! ألا نربط المسك<sup>(٣)</sup> بالذهب، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ألا تربطونه بفضة ثم تلتطخونه بزعفران فيكون مثل الذهب».

= (برقم ٩٢٢) الجنائز، باب البكاء على الميت عن المؤلف وابن نمير وأبي بكر بن أبي شيبة ثلاثهم عن سفيان به.  
وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٣/٣٩١) الجنائز، باب في التعذيب في البكاء على الميت، وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٨١) عن عبد الله بن عبد الصمد أبي خدّاش كلاهما عن سفيان بن عيينة بهذا الإسناد مثله.  
وكذا أبو يعلى في (١٢/٣٨٨) عن أبي خيثمة حدثنا ابن عيينة به.  
(١) هو خصيف بن عبد الرحمن الجزري تقدم.

(٢) هو مجاهد بن جبر.

(٣) المسك بالتحريك (السوار من الذبل) وهي قرون الأوعال.

٥٣ - إسناده حسن وقد تقدم تخريجه في مسند عائشة برقم ٦٥١.

تخريجه:

وأخرجه أبو يعلى أيضاً في مسنده (١٢/٣٨٤) عن داود بن رشيد حدثنا محمد بن سلمة به.

وقال المحقق لمسند أبي يعلى: رجاله رجال الصحيح غير أن سماع مجاهد عن عائشة غير مقطوع به.

قلت: فيما قاله نظر من وجهين، أولاً: ليس كل رجال الإسناد من رجال =

٥٤- ١٨٦٨ أخبرنا محمد بن سلمة، عن خصيف<sup>(١)</sup>، عن عطاء بن أبي رباح، عن أم سلمة بمثل ذلك.

٥٥- ١٨٦٩ أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن منصور<sup>(٣)</sup>، عن مجاهد<sup>(٤)</sup> أن أم سلمة قالت: قلت يا رسول الله! إن عمي هشام بن المغيرة كان يصل الرحم

---

= الصحيح لأن خصيفاً ليس من رجال الصحيح وهو صدوق سيء الحفظ خلط بآخره ورمي بالإرجاء فيحسن حديثه على التساهل.

وثانياً: روى الشيخان من طريق مجاهد عن عائشة رضي الله عنها في صحيحهما انظر تعليقي على حديث رقم ٦٤٤ من مسند عائشة رضي الله عنها. وانظر التهذيب (٤٣/١٠) وسير أعلام النبلاء (٤٥١/٤).

(١) هو خصيف بن عبدالرحمن الذي تقدم.

٥٤- إسناده حسن قد تقدم تخريجه من هذا الطريق برقم ٦٥٢.

**تخريجه:**

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٨٥/١٢) عن داود بن رشيد عن محمد به مثله.

(٢) هو جرير بن عبد الحميد.

(٣) هو منصور بن المعتمر.

(٤) مجاهد هو ابن جبر المكي في سماعه من أم سلمة اختلاف. وعلى منهج مسلم يحمل على السماع حيث إنه أدرك أم سلمة وعاصرها لأنه ولد في سنة إحدى وعشرين في خلافة عمر ومات سنة ثنتين أو ثلاث ومئة، وتوفيت أم سلمة سنة إحدى وستين، ولم يوصف مجاهد بالتدليس وهو ثقة فعنعنته لا تضر إن شاء الله.

٥٥- رجاله ثقات كلهم وصحيح على شرط مسلم.

**تخريجه:**

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٠١/١٢ - ٤٠٢) عن أبي خيثمة حدثنا جابر بإسناده مثله وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/١) «رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح وذكره ابن حجر في المطالب (٥٢/٣) وعزاه لأبي بكر وأبي يعلى ونقل المحقق للمطالب عن البوصيري قوله: «رواه ابن أبي شيبة وأبو يعلى ورجاله ثقات».

ويقري الضيف ويطعم الطعام ويفك العناة ولو أدركك لكان يسلم، فهل ذلك نافع؟ فقال: إنه كان يفعل ذلك للدنيا وللذكر والحمد، ولم يقل قط اغفر لي خطيئتي يوم الدين.

٥٦ - ١٨٧٠ أخبرنا سفيان<sup>(١)</sup>، عن ابن<sup>(٢)</sup> أبي نجيج، عن مجاهد أن أم سلمة قالت: يا رسول الله! أئغزوا الرجال ونحن لا نغزوا، ولنا نصف الميراث، فأنزل الله عز وجل: ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به﴾<sup>(٣)</sup> الآية. ونزلت: ﴿إن المسلمين والمسلمات﴾ [الأحزاب: ٣٥].

(١) هو ابن عيينة.

(٢) هو عبدالله بن أبي نجيج يسار المكي.

(٣) سورة النساء: آية ٣٢.

٥٦ - صحيح على شرط مسلم.

تخرجه:

أخرجه الترمذي في سننه (برقم ٣٠٢٥) التفسير باب ومن سورة النساء عن ابن أبي عمر وأحمد في مسنده (٣٢٢/٦) وابن جرير في تفسيره (٤٦/٥) عن محمد بن بشار حدثنا مؤمل، والواحدي في أسباب النزول (ص ١١٠) عن إسماعيل بن أبي القاسم حدثنا إسماعيل بن نجيد حدثنا جعفر بن سوار أخبرنا قتيبة أربعتهم عن ابن عيينة به.

وكذا الحاكم في المستدرک (٣٠٥/٢ - ٣٠٦) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين إذا كان سمع مجاهد من أم سلمة» ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن جرير الطبري (٤٧/٥) عن أبي كريب حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان الثوري عن ابن أبي نجيج به.

وقال الترمذي: في الحكم على هذا الحديث: «هذا حديث مرسل، ورواه بعضهم عن ابن أبي نجيج عن مجاهد مرسلًا أن أم سلمة قالت كذا وكذا» وكذا قال ولكن الذي يظهر لي من إدراك مجاهد أم سلمة وكونه معاصراً لها وليس بمدلس - وهو ثقة - أن تحمل عننته على السماع على شرط مسلم، انظر التعليق على الحديث السابق في سماعه منها، والله أعلم.

٥٧ - ١٨٧١ أخبرنا المخزومي المغيرة بن سلمة أبو هشام / وكان ثقة، نا عبدالواحد<sup>(١)</sup> بن زياد، نا عثمان<sup>(٢)</sup> بن حكيم، عن عبدالرحمن<sup>(٣)</sup> بن شيبه، عن أم سلمة أنه سمعها تقول: قلت: يا رسول الله! ما لنا لا نذكر في القرآن ويذكر الرجال؟ قالت: فلم يرعني ذات يوم<sup>(٤)</sup> إلا وندائه على المنبر وأنا أسرح رأسي فلففت رأسي<sup>(٥)</sup> ثم خرجت إلى حجرة - بيتي - فجعلت سمعي على الجريد فإذا هو يقول على المنبر يا أيها الناس إن الله يقول: ﴿إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات﴾ حتى بلغ: ﴿لهم مغفرة وأجرًا عظيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

- 
- (١) هو عبدالواحد بن زياد العبدي مولا هم أبو بشر البصري ثقة من رجال الجماعة.
- (٢) هو عثمان بن حكيم الأنصاري الأوسي أبو سهل المدني ثم الكوفي ثقة من رجال مسلم.
- (٣) هو عبدالرحمن بن شيبه بن عثمان القرشي العبدي المكي الجمحي خازن الكعبة ثقة.
- (٤) زاد النسائي «ظهرًا».
- (٥) في المصدر السابق «شعري» بدل رأسي.
- ٥٧ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخرجه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى التفسير - كما في تحفة الأشراف (٢٢/١٣) عن محمد بن معمر عن المغيرة بن سلمة المخزومي به مثله.

قلت: هو في التفسير له برقم ٤٢٢ سورة الأحزاب عن محمد بن معمر به.

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/٢٢) وأحمد في مسنده بترتيبه الفتح الرباني (٢٣٨/١٨) من طريق محمد بن معمر به. وانظر الدر المنثور (٢٠٠/٥).

وانظر تخريج الحديث السابق.



٥٨ - ١٨٧٢ أخبرنا يحيى بن سعيد الأموي، نا ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا قرأ يقطع ابتداءً<sup>(١)</sup> ﴿بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم...﴾.

(١) جاء في الأصل هكذا «أبدا» وأثبت ما استظهرته .

٥٨ - رجاله رجال الصحيح إلا أن ابن جريج مدلس وقد عنعن.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٤٠٠١) في الحروف والقراءات عن سعيد بن يحيى الأموي.

والترمذي في سننه (برقم ٢٩٢٨) القراءات باب في فاتحة الكتاب وأحمد في مسنده (٣٠٢/٦).

والحاكم في المستدرک (٢/٢٣١ - ٢٣٢) من طريق علي بن حجر ومن طريق أبي عبيد القاسم بن سلام جميعهم عن يحيى بن سعيد الأموي به وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

ولفظه كما جاء عند الترمذي: «كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته يقول: الحمد لله رب العالمين، ثم يقف، الرحمن الرحيم، ثم يقف، وكان يقرأها مَلِك يوم الدين» وعند غيره بزيادة بسم الله الرحمن الرحيم كما هو عند المؤلف وقال الترمذي: «هذا حديث غريب وبه يقرأ أبو عبيد ويختاره، وهكذا روى يحيى بن سعيد الأموي، وغيره عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة وليس إسناده بمتصل لأن الليث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مَمْلَك عن أم سلمة أنها وصفت قراءة النبي ﷺ حرفاً حرفاً، وحديث الليث أصح وليس في حديث الليث وكان يقرأ مَلِك يوم الدين» وأخرجه الترمذي (برقم ٢٩٢٤) في ثواب القرآن باب ما جاء كيف قراءة النبي ﷺ عن قتيبة بن سعيد عن الليث بمثل ما تقدم وقال فيه: «هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد...» وحديث الليث أصح» وأخرجه أبو داود في سننه (برقم ١٤٦٦) الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة والنسائي في سننه (١٨١/٢) الافتتاح، باب =

=  
 تزين القرآن بالصوت، وفي قيام الليل وتطوع النهار (٢١٤/٣)، باب ذكر صلاة النبي ﷺ بالليل، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه/١٨٢. من طريق قتيبة بن سعيد وأحمد في مسنده (٢٩٤/٦ و ٣٠٠) عن يحيى بن إسحاق والبيهقي في سننه (١٣/٣) الصلاة، باب ترتيل القراءة من طريق يحيى بن بكير جميعهم عن الليث عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مَمْلُك عن أم سلمة به وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٥٢٤/١٠) عن حفص ومن طريقه أبو يعلى في مسنده (٣٥١/١٢) وكذا أحمد في مسنده (٣٢٣/٦) عن عفان والبيهقي في سننه (٥٣/٢) عن عفان عن همام والدارقطني في سننه (٣٠٧/١) من طريق عباد بن يعقوب ومحمد بن سعد الأصبهاني جميعهم عن ابن جريج به، وأبو يعلى في مسنده (٤٥١/١٢ - ٤٥٢) عن أبي خيثمة عن يحيى بن سعيد الأموي به.

(١) جاء في الأصل الجعفري والصواب ما أثبتته من مصادر الترجمة وهو ثقة، وانظر الإمام إسحاق وكتابه المسند مبحث شيوخه برقم ٢٠.

٥٩ - رجاله ثقات كلهم وعبد الملك بن عمير صرح بالتحديث عند أحمد كما سيأتي فهو صحيح على شرط مسلم وربيعي سمع من عمر وأبي ذر فأم سلمة من باب أولى.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣١٤/٦) عن حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال: حدثني ربيع بن خراش فذكره به. وكذا عنده (٢٩٣/٦) عن أبي الوليد حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك به. وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٤٧/١٢) عن أبي خيثمة عن معاوية بن عمرو حدثنا زائدة به نحوه.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٣٨/١٠) «رواه أحمد وأبو يعلى ورجالها رجال الصحيح».

قوله وهو ساهم الوجه: أي متغير اللون انظر معجم مقاييس اللغة (١١١/٣).

عن عبدالمملك بن عمير، عن ربيعي بن خراش، عن أم سلمة قالت:  
دخل عليّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوماً وهو ساهم الوجه،  
فظننت أنه من شيء أصابه، فقلت: يا رسول الله! ما لي أراك ساهم  
الوجه، فقال:

«أما رأيت الدنانير السبعة التي أتينا بها أمسينا ولم ننفقها».

ما يُروى عن رجال أهل البصرة مثل  
بريدة<sup>(١)</sup> وسفينة<sup>(٢)</sup> ومُسَّة<sup>(٣)</sup> الأزديّة  
وغيرهم، عن أم سلمة - رضي الله  
عنها -، عن رسول الله - صلى الله عليه  
وسلم -

٦٠ - ١٨٧٤ أخبرنا النضر<sup>(٤)</sup>، نا عوف وهو ابن أبي جميلة الأعرابي،  
عن أبي المعذل<sup>(٥)</sup> عطية الطفاوي، عن أم سلمة أنّها أخبرته أنّ

(١) جاء في الأصل هكذا «بريدة» وهو بريدة بن الحصيب ولكن الذي ساقه  
المؤلف عنه ابنه كما سيأتي برقم (٦٤).

(٢) هو سفينة أبو عبدالرحمن مولى أم سلمة رضي الله عنها.

(٣) هو مُسَّة، بضم أولها والتشديد - الأزديّة أم بُسَّة - بضم الموحدة والتشديد،  
مقبولة كما في التقريب/٧٥٣.

(٤) النضر هو ابن شميل المازني.

(٥) أبو المعذل عطية الطفاوي روى عن ابن عمر وعن أمه وروى عنه عوف  
الأعرابي وسليمان التيمي وخالد الحذاء قاله أبو حاتم كما في الجرح والتعديل  
(٣٨٤/٦).

وذكره الذهبي في المغني (٦٨٨/١) وقال: «وهاه الأزدي، وانظر الكنى  
لمسلم (١٨٤).

٦٠ - في إسناده الطفاوي وهو وهاه الأزدي وثانياً جاء في مسند أحمد بينه وبين أم  
سلمة واسطة وهي أبوه فالظاهر أن إسناده المؤلف منقطع والله أعلم.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٤/٦ - ٣٠٥) عن عبدالوهاب بن عطاء حدثنا

عوف فذكره به نحوه وكذا في (٢٩٦/٦) عن محمد بن جعفر والدولابي في =

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان عندها يوماً إذ دخل عليّ وفاطمة والحسن والحسين / فأخذ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الحسن والحسين فأجلسهما في حجره ثم أخذ بإحدى يديه علياً فضمه إليه ثم أخذ باليد الأخرى فاطمة فضمها إليه ثم أغدق عليهم خميصة فأدارها عليهم ثم قال: إليك لا إلى النار أنا وأهل بيتي قالت: فبادرت فقلت: وأنا يا رسول الله! فقال: وأنت.

٦١ - ١٨٧٥ أخبرنا أبو بدر شجاع بن الوليد، عن علي بن عبد الأعلى، عن أبي سهل كثير بن زياد، عن مُسَّة الأزديّة، عن أم سلمة قالت: كن النساء<sup>(١)</sup> يجلسن على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أربعين يوماً وكنا نطلي وجوهنا بالورس من الكلف.

= الكنى (١٢٢/٢) عن أحمد بن شعيب حدثنا سليمان بن سالم أنبأنا أبو النضر كلاهما عن عوف به.

وأخرجه الترمذي في سننه (٣٨٧٠) المناقب باب فضل فاطمة بنت محمد ﷺ من طريق شهر بن حوشب عن أم سلمة.

وقال: «هذا حديث حسن صحيح، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب، ومن هذه الطريق أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٣/٦).

(١) في بعض المصادر «النفساء» بدل النساء.

٦١ - رجاله بين ثقة وصدوق سوى مُسَّة الأزديّة لم يوثقها إلا ابن حبان وقال الحافظ ابن حجر: مقبولة، وصحح حديثها الحاكم ووافقه الذهبي.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٢/٦ - ٣٠٣) عن شجاع بن الوليد به والترمذي في سننه (برقم ١٣٩) الطهارة، باب ما جاء في كم تمكث النساء؟.

وابن ماجه في سننه (برقم ٦٤٨)، باب النفساء كم تجلس من طريق علي بن نصر الجهضمي.

٦٢ - ١٨٧٦ أخبرنا أبو نعيم<sup>(١)</sup> الملائني، نا زهير أبو خيشمة، أنا علي بن عبد الأعلى - وكان قاضياً بالريّ وعبد الأعلى هذا هو ابن عبد الأعلى الثعلبي - عن أبي سهل كثير بن زياد، عن مُسَّة الأزديّة، عن أم سلمة قالت: كُنَّ النفساء يجلسن على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أربعين يوماً وكانت إحدانا تطلي في وجهها بالورس من الكَلْف.

٦٣ - ١٨٧٧. أخبرنا أزهر<sup>(٢)</sup> السَّمَّان، عن ابن عون<sup>(٣)</sup>، عن

= والبيهقي في سننه (٣٤١/١) الحيض، باب النفاس من طريق سعد بن أبي نصر والدارقطني في سننه (٢٢١/١ - ٢٢٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم وأبو يعلى في مسنده (٤٥٢/١٢) عن أبي خيشمة أربعتهم عن شجاع بن الوليد به مثله.

وكذا أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٣١١)، باب ما جاء في وقت النفساء، وأحمد في مسنده (٣٠٠/٦، ٣٠٤، ٣٠٩، ٣١٠) والدارقطني في سننه (٢٢٩/١) الوضوء، باب في المرأة الحائض تصلّي في ثوبها إذا طهرت والدارقطني في سننه (٢٢١/١) وباب وقت النفساء والبيهقي في سننه (٣٤١/١) والبغوي في شرح السنة (١٣٨/٢) من طريق زهير بن معاوية حدثنا علي بن عبد الأعلى به وكذا الحاكم في المستدرک (١٧٥/١) وصححه ووافقه الذهبي.

قوله نطلي وجوهنا أي ندهنها بالورس والورس: نبت أصفر يكون باليمن تتخذ منه الغمرة للوجه، انظر: مختار الصحاح/٣٩٧ و ٧١٦.

(١) هو الفضل بن دُكين.

٦٢ - رجاله بين ثقة وصدوق سوى مُسَّة الأزديّة مقبولة.

تقدم تخريجه في الحديث السابق.

(٢) هو أزهر بن سعد السَّمَّان أبو بكر الباهلي من رجال الشيخين ثقة.

(٣) هو عبدالله بن عون.

٦٣ - في إسناده خيرة وهي على شرط مسلم فهو صحيح على شرطه.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٣٦/٤) والنسائي في خصائص علي رضي الله

= عنه (برقم ١٦٠ و ١٦١) وابن سعد في الطبقات (٢٥٢/٣) وأحمد في مسنده

الحسن<sup>(١)</sup>، عن أمه<sup>(٢)</sup>، عن أم سلمة قالت: كان عمار ينقل اللبن في بناء مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى وارى الغبار شعر صدره، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إن عماراً تقتله الفئة الباغية».

٦٤ - ١٨٧٨ أخبرنا الفضل بن موسى السيناني، نا عبدالمؤمن<sup>(٣)</sup> بن

= (٦/٢٨٩، ٣١٥) وفي العلل (١/١٦٩) وأبو الشيخ في طبقات المحدثين برقم حديث ٧٠٣ بتحقيقي وأبو نعيم في الحلية (٣/٤٣) والبيهقي في الدلائل (٢/٢٦٨) وابن عساكر في تاريخه (١٢/٣٢٣) بطرق عن ابن عون به مثله إلا أنه جاء في بعض الروايات بزيادة هذا الرجز:

اللهم إن الخير خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٢٢٤) عن أبي خيثمة حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ابن عون به.

وأخرجه أيضاً مسلم في صحيحه (٤/٢٢٣٦) وأحمد في مسنده (٦/٣١١) وأبو نعيم في الحلية (٧/١٩٧) عن غندر عن شعبة عن خالد الحذاء عن سعيد بن أبي الحسن ومن طريق أيوب وخالد الحذاء عن الحسن به.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري وعبدالله بن عمرو انظر خصائص علي رضي الله عنه للنسائي رقم حديث ١٢٦ - ١٦٨ وقد خرج المحقق د. أحمد ميرين البلوشي الحديثين راجعه إن شئت.

(١) هو الحسن بن أبي الحسن يسار البصري.

(٢) أمه هي خيرة مولاة أم سلمة رضي الله عنها من رواة مسلم وهي مقبولة وثقها ابن حبان في الثقات، انظر: التقريب/٧٤٦.

(٣) هو عبدالمؤمن بن خالد الحنفي، أبو خالد المروزي القاضي قال الذهبي: صدوق وقال أبو حاتم: لا بأس به، وهكذا قال الحافظ ابن حجر، انظر الكاشف (٢/٢١٧) والجرح والتعديل (٦/٦٦) والتقريب/٣٦٦.

٦٤ - إسناده حسن.

تخرجه:

أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٤٠٢٥) اللباس باب ما جاء في القميص عن إبراهيم بن موسى عن الفضل بن موسى السيناني به مثله.

خالد، عن ابن بريدة<sup>(١)</sup>، عن أم سلمة قالت: لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من القميص.

٦٥ - ١٨٧٩ أخبرنا وكيع<sup>(٢)</sup>، نا عبد الحميد<sup>(٣)</sup> بن بهرام، عن

= وأخرجه الترمذي في سننه (برقم ١٧٦٢) عن محمد بن حميد الرازي حدثنا أبو تميلة يحيى بن واضح وكذا من طريق زيد بن الحباب والبيهقي في سننه (٢٣٩/٢) وأبو يعلى في مسنده (٤٤٥/١٢) عن أبي خيثمة جميعهم عن عبدالمؤمن به وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث عبدالمؤمن بن خالد تفرد به وهو مروزي»، وروى بعضهم هذا الحديث عن أبي تميلة عن عبدالمؤمن بن خالد عن عبدالله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة.»

ومن الطريق المشار إليها: أخرجه الترمذي (برقم ١٧٦٣) وأبو داود (برقم ٤٠٢٦) وابن ماجه (برقم ٣٥٧٥)، باب لبس القميص. أخرجه أحمد في مسنده (٣١٧/٦) ومن طريقه أخرجه البيهقي في سننه (٢٣٩/٢) من طريق أبي تميلة بمثل ما أشار إليه الترمذي وكذا منه الحاكم في المستدرک (١٩٢/٤) وصححه ووافقه الذهبي إلا أنه جاء عنده عن أبيه عن أمه عن أم سلمة. وقال الترمذي: «سمعت محمد بن إسماعيل يقول: حديث عبدالله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة أصح...».

وجاء عند أبي داود عن أبيه بدل عن أمه، ولم يذكر البيهقي عن أمه فعله سقطت والله أعلم.

(١) هو عبدالله بن بريدة الأسلمي أبو سهل المروزي قاضيا ثقة، انظر: التقريب/٢٩٧.

(٢) هو وكيع بن الجراح الإمام المحدث المشهور.

(٣) هو عبد الحميد بن بهرام الفزاري المدائني، له عن شهر سبعون حديثاً يروها متقنة. وثقه أبو داود قاله الذهبي، وقال الحافظ ابن حجر: عبد الحميد بن بهرام صاحب شهر بن حوشب... صدوق، انظر الكاشف (١٤٩/٢) والتقريب/٣٣٣.

٦٥ - إسناده حسن والحديث صحيح بشواهده.



شهر<sup>(١)</sup> بن حوشب، عن أم سلمة/ قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:

«يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك، ثم قرأ: ﴿رَبَّنَا لَا تَزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا...﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ٨].

#### تخرجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٤/٦، ٣٠١، ٣٠٢) عن وكيع وهاشم كلاهما عن عبد الحميد به.

وقال الهيثمي في المجمع (١٧٦/١٠) في باب الأدعية المأثورة عن رسول الله ﷺ التي دعا بها وعلمها عند الترمذي بعضه - ورواه أحمد وإسناده حسن». قلت: أخرجه الترمذي في سننه (برقم ٣٥١٧) الدعوات، باب يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك عن معاذ بن معاذ حدثنا أبو كعب صاحب الحرير - وهو عبد ربه بن عبيد - عن شهر به. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن». وأحمد في مسنده (٣١٥/٦) عن معاذ بن معاذ بمثل إسناده المذكور.

وكذا أبو يعلى في مسنده (٣٥٠/١٢) عن سليمان بن عبد الجبار حدثنا أبو عاصم حدثنا أبو كعب يعني صاحب الحرير عن شهر به وكذا في (٤١٩/١٢) عن أبي خيثمة عن معاذ بن معاذ بمثل إسناده المذكور.

(١) هو شهر بن حوشب الأشعري تابعي مشهور، وثقه ابن معين وأحمد بن حنبل، وقال أبو حاتم: «ما هو بدون أبي الزبير» وقال النسائي وغيره: «ليس بالقوي» قاله الذهبي، وقال الحافظ ابن حجر: «صدوق كثير الإرسال والأوهام» وقال: في الفتح (٦٥/٣) «وشهر حسن الحديث وإن كان فيه بعض ضعف»، وانظر المغني في الضعفاء للذهبي (٤٣١/١) والتقريب/٢٦٩.

٦٦ - ١٨٨٠ أخبرنا وكيع، نا يزيد<sup>(١)</sup> مولى آل الصهباء، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في قوله: ﴿ولا يعصينك في معروف﴾<sup>(٢)</sup> إنه النوح.

(١) هو يزيد بن عبدالله الشيباني أبو عبدالله الكوفي مولى الصهباء بنت هيرة، قال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات: انظر التهذيب (٣٤٣/١١ - ٣٤٤).

(٢) سورة الممتحنة: آية ١٢.

٦٦ - إسناده حسن.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (برقم ٣٣٠٧) التفسير تفسير سورة الممتحنة، حدثنا عبد بن حميد حدثنا أبو نعيم حدثنا يزيد بن عبدالله الشيباني بهذا الإسناد إلا أنه قال: عن أم سلمة الأنصارية قالت: قالت امرأة من النسوة: ما هذا المعروف الذي لا ينبغي لنا أن نعصيك فيه؟ قال: لا تتنخن... الحديث مع قصة في آخره.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن».

وعزاه السيوطي في الدرر (١٤١/٨) لابن سعد وأحمد وعبد بن حميد وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه من حديث أم سلمة الأنصارية وذكر روايات غير المذكور في تفسير الآية بالنوحه وغيرها أيضاً. وأخرجه أحمد في مسنده (٤٠٧/٦) من حديث حفصة عن أم عطية. قلت: إيراد المؤلف الحديث في مسند أم سلمة - المخزومية أم المؤمنين - يدل على أن الحديث من مسندها، والذي جاء في المصادر السابقة أنه من مسند أم سلمة الأنصارية وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤٤١/٤) الحديث المذكور في ترجمتها وعزاه للترمذي، وهي أم سلمة أسماء بنت يزيد بن السكن وكذا ذكر الحديث في ترجمتها في (٢٢٩/٤). والله أعلم.

٦٧ - ١٨٨١ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا الحاطبي<sup>(١)</sup> وهو عثمان بن حاطب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال: حدثني أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبعض نسائه يغتسلان في الإناء الواحد.

٦٨ - ١٨٨٢ أخبرنا شبابة<sup>(٢)</sup> المدائني، نا ابن<sup>(٣)</sup> أبي ذئب، عن المقبري<sup>(٤)</sup>، عن عبدالله<sup>(٥)</sup> بن رافع مولى أم سلمة زوج النبي - صلى الله

(١) هو عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب الحاطبي مدني له ما ينكر، وقال أبو حاتم: روى عنه ابنه أحاديث منكورة، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: ... يروى عن ابن عمر رضي الله عنهما، روى عنه ابنه عبدالرحمن ويعلى بن عبيد، انظر لسان الميزان (٤/١٣٠).

٦٧ - رجاله ثقات سوى الحاطبي، وثقه ابن حبان وله مناكير والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٤٧/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا معاوية بن عمرو قال: حدثنا زائدة، حدثنا عمار بن أبي معاوية البجلي عن أبي سلمة قال: حدثني أم سلمة أنها كانت تغتسل ورسول الله ﷺ من الجنابة في إناء واحد.

وقد تقدم مثله عن عائشة رضي الله عنه برقم ١٣، ٤١٨، ٨٣٧ ومواضع.

(٢) هو شبابة بن سوار المدائني ثقة حافظ من رجال الجماعة.

(٣) هو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب ثقة فقيه من رجال الجماعة.

(٤) هو سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري ثقة من رجال الجماعة.

(٥) هو أبو رافع المخزومي المدني ثقة من رجال مسلم والأربعة.

٦٨ - صحيح رجاله ثقات كلهم من رجال الصحيح.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٨/٦) عن يزيد بن هارون وعن حجاج كلاهما

عن ابن أبي ذئب به مثله غير أن يزيد قال: تربت يمينك بدل جبينك.

ورجاله رجال الصحيح.

عليه وسلم - عن أم سلمة أن أم سليم، امرأة أبي طلحة قالت: يا رسول الله! هل على المرأة ترى في المنام أن زوجها يقع عليها غسل، فقال: «نعم، إذا رأت بللاً»، فقالت أم سلمة: أو تفعل ذلك المرأة، فقال: «تربت جبينك فأني يأتي شبه الخُوْلة إلا من ذلك أي النطفتين سبقت إلى الرحم غلبت إلى الشبه».

٦٩ - ١٨٨٣ أخبرنا يحيى<sup>(١)</sup> بن يحيى، نا يحيى بن<sup>(٢)</sup> بن المتوكل، عن إسماعيل بن رافع، عن ابن أبي سلمة المخزومي، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إن كان لفي أول ما عهد إليّ ربي ونهاني عنه بعد عبادة الأوثان<sup>(\*)</sup> وشرب الخمر بعدما أحساه الرجال». ٧٠ - ١٨٨٤ أخبرنا يحيى بن يحيى، أنا ابن<sup>(٣)</sup> لهيعة عن الأعرج<sup>(٤)</sup>،

= قوله: شبه الخُوْلة: الخُوْلة مصدر والخال أخو الأم، والحالة أختها، انظر مختار الصحاح/١٩٣.

(١) هو أبو زكريا التميمي النيسابوري الحافظ الثقة.  
(٢) هو أبو عقيل المدني ويقال الكوفي ضعفه العلماء ولذا قال ابن عبد البر: هو عند جميعهم ضعيف. انظر: التهذيب (١١/٢٧٠ - ٢٧١).  
(\*) هكذا في الأصل لعل بدون (الواو) أنسب والله أعلم.  
٦٩ - ضعيف في إسناده أكثر من ضعيف.

(٣) جاء في الأصل «ابن أبي لهيعة» والصواب ما أثبتته من مصادر ترجمته وهو عبدالله بن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه، ورواية العبادلة عنه - ابن المبارك وابن وهب وعبدالله المقري - صحيحة كما صرحت المصادر بذلك وانظر: التقريب/٣١٩.

(٤) والأعرج هو عبدالرحمن بن هرمز.  
٧٠ - رجاله ثقات كلهم سوى ابن لهيعة صدوق مختلط ولكنه تويع كما سيأتي في التخريج ويتقوى بذلك حديثه.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٨٢/٦) الطلاق باب وأولات الأحمال أجلهن =

عن أبي سلمة أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته عن أمها أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أن امرأة من أسلم يقال لها سبيعة توفي عنها زوجها وهي حامل فمر بها أبو السنابل / ابن بَعَكْ فخطبها فأبت أن تنكحه فقال لها: لا يصلح لك أن تنكحين حتى تعتدي آخر الأجلين فمكثت نحواً من عشرين ليلة فنفست فأنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فسألته فأمرها أن تنكح .

٧١ - ١٨٨٥ أخبرنا حاتم بن إسماعيل<sup>(١)</sup>، عن جعفر<sup>(٢)</sup> بن محمد، عن أبيه<sup>(٣)</sup> قالت أم سلمة: يا رسول الله: امرأة توفي عنها زوجها أفتأذن لها في أن تكتحل؟ فقال: «قد حسبكن فكتن إذا توفي زوج المرأة أخذت بعة فرمت بها خلفها ولا يكتحل حتى الحول وإنما حسبكن بأربعة أشهر وعشراً».

أن يَضَعْنَ حملهن عن يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن بن هُرْمَزٍ الأعرج به وجاء عنده «فمكثت قريباً من عشر ليال» بدل عشرين. والنسائي في سننه (١٩٣/٦ - ١٩٤) الطلاق، باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها عن عبدالملك بن شعيب بن الليث بن سعد عن أبيه عن جده به وكذا في تحفة الأشراف (٥٧/١٣) وساق له النسائي طرقات كثيرة.

(١) هو حاتم بن إسماعيل المدني أبو إسماعيل الحارثي مولا هم صدوق كما في التقريب وله عن جعفر عن أبيه مراسيل، انظر: التهذيب (١٢٨/٢ - ١٢٩).  
(٢) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي أبو عبدالله المعروف بالصادق صدوق فقيه إمام. انظر: التقريب/١٤١ والتهذيب (١٠٣/٢).

٧١ - إسناده منقطع والحديث صحيح من غير هذا الوجه، وقد تقدم تخريجه.

(٣) أبوه هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، قال أحمد: لا يصح أنه سمع من عائشة ولا من أم سلمة وقال أبو حاتم: لم يلق أم سلمة، انظر: التهذيب (٣٥١/٩ - ٣٥٢).

٧٢ - ١٨٨٦ أخبرنا روح بن عبادة، نا موسى بن عبيدة الرّبذّي<sup>(١)</sup> أخبرني ثابت<sup>(٢)</sup> مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا خرج قبل الأولى صلى ركعتين في المسجد ويصلي ركعتين قبل العصر فقدم عليه وفد بني المصطلق وكان قد بعث إليهم الوليد<sup>(٣)</sup> بن عقبة فأخذ صدقات أموالهم بعد الوقعة، فلما سمعوا بذلك خرج منهم [قوم]<sup>(٤)</sup> رُكوباً يفخّم رسول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويهديه في البلاد ويُحدّثه فلما سمع بهم رجع فقال [يا]<sup>(٥)</sup>

(١) موسى بن عبيدة - بضم أوله - الرّبذّي - بفتح الراء والموحدة ثم معجمة - أبو عبدالعزيز المدني ضعيف ولاسيما في عبدالله بن دينار وكان عابداً انظر: التقريب/٥٥٢.

(٢) ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٦١/٢) وقال مولى أم سلمة، روى عن أم سلمة روى عنه موسى بن عبيدة الرّبذّي ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وذكره ابن حبان في الثقات (٩٥/٤).

(٣) له ترجمة في الإصابة (٦٠١/٣) وأشار إلى حديثه وقصته هذه.

(٤) ما بين الحاجزين ليس في الأصل.

(٥) ما بين الحاجزين ليس في الأصل زدته من مصادر التخرّيج.

٧٢ - في إسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف وكذا ثابت لم يوثقه إلا ابن حبان. **تخرّجه:**

أخرجه الطبري في تفسيره (١٢٣/٢٦) عن أبي كريب ثنا جعفر بن عون والطبراني في الكبير (٤٠٠/٢٣) عن مصعب حدثنا أبي حدثنا عبدالعزيز بن محمد كلاهما عن موسى بن عبيدة به ولفظ الطبراني قريب من لفظ المؤلف.

وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/٧) إلى الطبراني وقال: فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف. أخرج ما يتعلق بالركعتين بعد العصر الطبراني في الكبير (٢٩٠/٢٣) من طريق موسى بن عبيدة به.

وعزاه السيوطي في الدرر (٥٥٦/٧) إلى المذكورين وإلى المؤلف وابن مردويه، وانظر الإصابة (٦٠١/٣ - ٦٠٢) حيث أشار إلى حديثه هذا.

رسول الله: إن وفد بني المصطلق منعوا صدقاتهم فلما سمعوا بمرجهه أقبلوا على أثره حتى قدموا المدينة فصفوا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الصف الأول في صلاة الأولى، فقالوا: نعوذ بالله وبرسوله من غضب الله وغضب رسوله، ذكر لنا أنك بعثت رجلاً تُصدّق أموالنا فسررنا بذلك وقرت به أعيننا فذكر لنا أنه رجع فخشينا أن يكون ردّه غضب من الله ورسوله نعوذ بالله من غضب الله / وغضب رسوله قالت: فما زالوا يعتذرون إليه حتى جاء المؤذن لصلاة العصر فصلّى المكتوبة ثم دخل بيتي وكان يومها فصلّى بعدها ركعتين لم يصلها قبل ولا بعد فبعثت عائشة إليها ما هذه الصلاة التي صلاها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بيتك فقالت: هذه سجدتان كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُصلّيها قبل العصر دخله بنو المصطلق فأنزل الله - عز وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ، بِنَاءً فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾ (١) الآية.

٧٣ - ١٨٨٧ أخبرنا المخزومي (٢)، نا وهيب (٣)، عن هشام بن عروة، عن فاطمة (٤) ابنة المنذر، عن أم سلمة قالت: لا رضاع إلا ما فتق (٥) الأمعاء وكان في الثدي قبل الفطام.

(١) سورة الحجرات: آية ٦.

(٢) هو المغيرة بن سلمة المخزومي أبو هشام ثقة.

(٣) هو وهيب بن خالد بن عجلان أبو بكر البصري ثقة.

(٤) هي فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام، زوج هشام بن عروة ثقة، انظر: التقريب/٧٥٢.

(٥) فتق: فتق الشيء شقه أي فتحه، والأمعاء جمع معى انظر مختار الصحاح ٤٩٠/ و٦٢٨.

٧٣ - صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (٤٤٩/٣) كتاب الرضاع، باب ما جاء أن الرضاعة =

.....  
= لا تحرم إلا في الصغر... عن قتيبة عن أبي عوانة عن هشام به نحوه.  
وقال: «حديث حسن صحيح».  
وأخرجه ابن حبان في صحيحه بترتيبه الإحسان (٢١٤/٦) عن عبدالله بن  
أحمد بن موسى حدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا أبو عوانة عن هشام بن عروة  
به. وأورده البغوي في شرح السنة (٨٤/٩) بدون الإسناد.  
وكذا أخرجه ابن حزم في المحلّ (٢٠/١٠) به.



ما يُروى عن أهل الكوفة الشعبي<sup>(١)</sup>  
ومقسم<sup>(٢)</sup> وشقيق<sup>(٣)</sup> وابن القبطية<sup>(٤)</sup>  
وغيرهم عن أم سلمة، عن رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم -

٧٤-١٨٨٨ أخبرنا جرير<sup>(٥)</sup>، عن عبدالعزیز<sup>(٦)</sup> بن رفیع، عن

- 
- (١) هو عامر بن شراحيل الشعبي بفتح المعجمة أبو عمرو ثقة مشهور فقيه فاضل مات بعد المائة من رجال الجماعة. انظر: التقريب/٢٨٧.
- (٢) هو مقسم - بكسر أوله وسكون ثانيه - ابن بجرة ويقال ابن نجدة أبو القاسم ويقال أبو العباس، وثقه جماعة وضعفه بعض، وهو صدوق يرسل كما قال الحافظ في التقريب، انظر التهذيب (٢٨٨/١٠) وفيه قال البخاري: لا يعرف لمقسم سماع من أم سلمة ولا ميمونة ولا عائشة.
- (٣) هو شقيق بن سلمة أبو وائل الأسدي الكوفي أدرك النبي ﷺ ولم يره ثقة باتفاقهم مات بعد الجحاجم سنة (٨٢ هـ) انظر: التهذيب (٣٦١/٤ - ٣٦٣).
- (٤) هو عبيدالله بن القبيطة الكوفي ثقة من رجال مسلم وأبي داود والنسائي، انظر: التقريب/٣٧٤ والكاشف (٢٣٢/٢).
- (٥) هو جرير بن عبد الحميد الضبي.
- (٦) هو عبدالعزیز بن رفیع الأسدي أبو عبدالله المكي الطائفي، ثقة، من رجال الجماعة، انظر: التهذيب (٣٣٧/٦).
- ٧٤- صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجه:

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفتن باب اقتراب الفتن (برقم ٢٨٨٢) عن المؤلف وأبي بكر بن أبي شيبة وقتيبة ثلاثتهم عن جرير به مثله. وكذا عن أحمد بن يونس عن زهير بن معاوية عن عبدالعزیز بن رفیع به نحوه. وأبو داود في سننه (٤٧٦/٤ - ٤٧٧) كتاب المَهْدِي بِرَقْم (٤٢٨٩) عن عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير به نحوه ولم يذكر قصة الخسف.

عبيدالله بن القبطية قال: دخل الحارث بن ربيعة وعبدالله بن صفوان على أم سلمة وأنا معها في زمن ابن الزبير فسألاها عن الجيش الذي يخسف به، فقالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث حتى إذا كانوا بالبیداء»<sup>(١)</sup> خسف بهم»، قالت: فقلت: يا رسول الله! فكيف بمن كان كارها، قال: «يخسف به معهم ثم يبعث يوم القيامة على نيته».

قال: وقال أبو جعفر: هي بیداء المدينة.

٧٥ - ١٨٨٩ أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن منصور<sup>(٣)</sup>، عن الشعبي<sup>(٤)</sup>، عن

(١) البیداء كل أرض ملساء لا شيء بها وبیداء المدينة الشرف الذي قدام ذي الخليفة جهة مكة من التعليق على صحيح مسلم.

(٢) هو جرير بن عبد الحميد الضبي.

(٣) منصور هو ابن المعتز بن سليمان التيمي.

(٤) هو عامر بن شراحيل الشعبي.

٧٥ - رجاله ثقات وكذا حديث رقم (٧٦) رجاله ثقات إلا أنه لا يعرف لمقسم سماع من أم سلمة وكذا لم يسمع الحكم هذا الحديث من مقسم إنما هو من كتاب ولكنه يتقوى بالسابق.

#### تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٥٠٧٢) الأدب عن مسلم بن إبراهيم عن شعبة والترمذي في سننه (برقم ٣٤٨٧) الدعوات عن محمد بن غيلان عن وكيع عن سفيان كلاهما عن منصور به، وقال الترمذي: «حسن صحيح».

والنسائي في سننه (٢٦٨/٨ و ٢٨٥) في الاستعاذة عن محمد بن قدامة عن جرير به وعن محمد بن بشار عن عبدالرحمن عن سفيان عن منصور به وكذا في عمل اليوم والليلة/١٧٥ - ١٧٦ عن محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان عن منصور به بزيادة «توكلت على الله بعد قوله بسم الله وأخرجه

الحميدي في مسنده (برقم ٣٠٣) عن فضيل بن عياض عن منصور به. وابن

ماجه في سننه في الدعاء برقم (٣٨٨٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيدة بن =

أم سلمة - [رضي الله عنها] - قالت: / كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا خرج من بيته قال: «بسم الله اللّهم إني أعوذ بك أن أزل أو أضل أو أجهل أو يجهل عليّ».

٧٦ - ١٨٩٠ أخبرنا جرير، عن منصور، عن الحكم<sup>(١)</sup>، عن مقسم، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا خرج من بيته قال: «اللّهم إني أعوذ بك أن أزل أو أن أضل أو أن أجهل أو يجهل عليّ».

٧٧ - ١٨٩١ أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن منصور<sup>(٣)</sup>، عن الحكم<sup>(٤)</sup>، عن

---

= حميد عن منصور به والطبراني في الكبير (٣٢٠/٢٣ - ٣٢١) بطرق عن الشعبي به.

وأخرجه الحاكم في المستدرک (٥١٩/١) وقال: إنه على شرطهما، فقد صحّ سماع الشعبي من أم سلمة وعائشة، ووافقه الذهبي.

وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٦/٦، ٣٢١، ٣٢٢) وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧٦) من طريق الشعبي به.

وانظر تحفة الأشراف (١٣/١٣ - ١٤) وانظر عمل اليوم والليلة/١٧٦.

وذكر المحقق له أنّ ابن المديني قال في العلل: لم يسمع الشعبي من أم سلمة والله أعلم، وقد تقدم قول الحاكم في صحة سماعه منها والله أعلم.

(١) هو الحكم بن عتيبة الكندي مولاهم أبو محمد ثقة فقيه عالم كثير الحديث إلاّ

أنه قال أحمد وغيره لم يسمع الحكم حديث مقسم كتاب إلاّ خمسة أحاديث وعدّها القطان، حديث الوتر والقنوت وعزمة الطلاق وجزاء الصيد، والرجل

يأتي امرأته وهي حائض، انظر: التهذيب (٤٣٣/٢ - ٤٣٤).

(٢) هو جرير بن عبد الحميد الضبي.

(٣) هو منصور بن المعتمر.

(٤) هو الحكم بن عتيبة الكندي وهذا الحديث مما ذكره العلماء أنه سمعه من

المقسم.

٧٧ - صحيح علي شرط مسلم ومقسم لا يعرف بالتدليس حتى نحمل عنعته علي الانقطاع بل ذكر ابن سعد ما يفيد الاتصال، حيث قال في الطبقات =

مقسم<sup>(١)</sup>، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوتر بخمس وسبع ولا يفصل بينهن بسلام ولا كلام.

٧٨ - ١٨٩٢ أخبرنا أبو معاوية<sup>(٢)</sup>، نا الأعمش<sup>(٣)</sup>، عن عمرو<sup>(٤)</sup> بن مرة، عن يحيى<sup>(٥)</sup> بن الجزار، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله -

= (٢١٧/٥) «وقد روى عن أم سلمة سماعاً فالإمام البخاري في التاريخ الصغير (٢٩٤/١) نفى معرفة سماعه من أم سلمة وميمونة وعائشة بقوله لا يعرف سماعه فقوله المذكور لا ينفي ثبوت السماع حيث ما نفى ذلك فعلم مما ذكر أنه لا مانع من سماعه منها وقد أدركها والله أعلم.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (٢٣٩/٣) قيام الليل، باب كيف الوتر عن قتيبة عن جرير وأحمد في مسنده (٢٩٠/٦) عن جرير والطبراني في الكبير (٢٨٣/٢٣) عن المؤلف عن عبدالرزاق عن الثوري كلاهما عن منصور به مثله.

وهو عند عبدالرزاق في مصنفه (برقم ٤٦٦٨) ومن طريقة أخرجه أحمد في مسنده (٣١٠/٦) بمثل إسناده السابق عند الطبراني.

وأخرجه الترمذي في سننه (برقم ٤٥٨) الصلاة، باب ما جاء في الوتر بسبع ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٧٩/٤) والحاكم في المستدرک (٣٠٦/١) وصححه ووافقه الذهبي وكذا الطبراني في الكبير (٣٢٤/٢٣) جميعهم من طريق يحيى بن الجزار عن أم سلمة بلفظ: كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث عشرة، فلما كبر وضعف أوتر بسبع». وقال الترمذي: حديث أم سلمة حديث حسن».

(١) وهو مقسم بن بجرة أو نجدة وهو لا يعرف بالتدليس.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

(٣) هو سليمان بن مهران.

(٤) هو عمرو بن مرة بن عبدالله الجملي ثقة من رجال الجماعة.

(٥) هو يحيى بن الجزار العرني صدوق رُمي بالغلو في التشيع، وهو من رجال مسلم والأربعة، انظر التقريب/٥٨٨.

٧٨ - إسناده حسن وقد تقدم تخريجه وتحسين الترمذي له من هذه الطريق.

صلى الله عليه وسلم - يوتر بثلاث عشرة فلما كبر وضعف أوتر بخمس أو سبع . شك إسحاق<sup>(١)</sup> .

٧٩ - ١٨٩٣ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث، نا همام<sup>(٢)</sup>، نا قتادة<sup>(٣)</sup>، عن صالح<sup>(٤)</sup> أبي الخليل، عن سفينة<sup>(٥)</sup>، عن أم سلمة أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما حضر جعل يقول: «الصلاة، الصلاة»، قال: فجعل يتكلم بها ولا يكاد لسانه يفيض .

(١) = هو إسحاق بن راهوية المؤلف .

(٢) هو همام بن يحيى بن دينار الأزدي أبو عبدالله البصري عن قتادة وعنه عبدالصمد بن عبدالوارث، ثقة ربما وهم، انظر التهذيب (١١/٦٧ - ٧٠) والتقريب/٥٧٤ .

(٣) هو قتادة بن دعامة السدوسي .

(٤) هو صالح بن أبي مريم الضبي - بضم المعجمة وفتح الموحدة - مولاهم أبو الخليل البصري أرسل عن أبي قتادة وأبي موسى وأبي سعيد وسفينة مولى رسول الله ﷺ وعنه قتادة، قال ابن معين وأبو داود والنسائي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، قال فيه ابن عبدالبر في التمهيد: لا يحتج به - ولذا قال الحافظ ابن حجر: أغرب ابن عبدالبر فقال: لا يحتج به، وهو من رجال الجماعة، انظر التهذيب (٤/٤٠٢ - ٤٠٣) والتقريب ص ٢٧٣ .

(٥) هو مولى رسول الله ﷺ صحابي .

٧٩ - إسناده منقطع .

تخريجه:

أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/١٣) عن عبدالرحمن بن محمد بن سلام وابن ماجه في سننه (برقم ١٦٢٥) الجنائز باب ما جاء في ذكر مرض الرسول ﷺ عن أبي بكر بن أبي شيبه كلاهما عن يزيد بن هارون حدثنا همام فذكره به وكذا أبو يعلى في مسنده (١٢/٤١٤) عن أبي خيثمة حدثنا يزيد بن هارون حدثنا همام بن يحيى به . وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣١١) =

.....  
= (٣٢١) عن هز وعفان وكذا البيهقي في الدلائل (٢٠٥/٧) من طريقيهما عن همام به.

وجاء عند بعضهم بزيادة «وما ملكت أيمانكم...» وقال البوصيري في إسناد ابن ماجه المذكور: «هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بجمع رواته، ورواه مسدد في مسنده عن يزيد حدثنا سعيد عن قتادة فذكره بإسناده ومثله. ورواه الإمام أحمد في مسنده من حديث أم سلمة أيضاً ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون به ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده حدثنا عبدالواحد بن غياث حدثنا أبو عوانة فذكره ورواه النسائي في الكبرى في كتاب الوفاة عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع عن سعيد بن قتادة به، ورواه فيه أيضاً عن عبدالرحمن بن محمد بن سلام عن يزيد بن هارون به ورواه أيضاً فيه عن قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة عن قتادة به...» قلت: ما ذكره البوصيري رحمه الله فيه تساهل لأن صالح بن أبي مریم لم يسمع من سفينة كما تقدم فبذلك يكون الإسناد منقطعاً، والله أعلم.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٠/٦، ٣١٥) عن محمد بن أبي عدي وعن روح كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سفينة عن أم سلمة به وكذا أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/١٣) عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة به وعن قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة عن قتادة به كما في المصدر السابق للمزي (٢٣/٤) (برقم ٤٤٨٤) وكذا أبو يعلى في مسنده (٣٦٥/١٢) عن عبدالواحد بن غياث حدثنا أبو عوانة والبيهقي في الدلائل (٢٠٥/٧) من طريق محمد بن الفضل عن أبي عوانة عن قتادة به ولكنه منقطع حيث لم يسمع قتادة عن سفينة.

٨٠ - ١٨٩٤ قال إسحاق<sup>(١)</sup>: وحُدِّثت عن هشام<sup>(٢)</sup>، عن الحسن<sup>(٣)</sup>، عن ضبة<sup>(٤)</sup> بن محصن، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه

(١) هو إسحاق بن راهوية المؤلف وقوله حُدِّثت مشعر بالانقطاع.  
(٢) هو هشام بن حسان الأزدي أبو عبدالله البصري روى عن الحسن البصري ثقة من رجال الجماعة، انظر التهذيب (٣٤/١١ - ٣٧) وكذا روى عنه هشام الدستوائي.

(٣) والحسن هو ابن أبي الحسن البصري. وهو أيضاً من رجال الصحيح ثقة.  
(٤) هو ضبة بن محصن العنزي روى عن أم سلمة وعنه الحسن البصري، بصري صدوق من رجال مسلم، انظر التقريب/٢٧٩ والجرح والتعديل (٤٦٩/٤) لابن أبي حاتم.

٨٠ - إسناده منقطع، ولكنه جاء موصولاً عند مسلم وغيره فهو صحيح على شرط مسلم.

#### تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (برقم ٢٢٦٦) الفتن باب أئمة تعرفون منهم وتتكفون عن الحسن بن علي الخلال وأحمد في مسنده (٢٩٥/٦) وأبو يعلى في مسنده (٤١٤/١٢) عن أبي خيشمة ثلاثتهم عن يزيد بن هارون حدثنا هشام به نحوه.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وأخرجه مسلم في صحيحه (برقم ١٨٥٤) الإمارة باب وجوب الإنكار على الأمراء عن حسن بن الربيع البجلي حدثنا ابن المبارك وأحمد في مسنده (٣٠٥/٦) عن يحيى بن سعيد والبغوي في شرح السنة (٤٨/١٠) من طريق عيسى بن يونس جميعهم عن هشام به.

وكذا مسلم (برقم ١٨٥٤) وأبو داود في سننه (برقم ٤٧٦٠) السنة باب في قتل الخوارج والبيهقي في سننه (١٥٨/٨) قتال أهل البغي من طريق حماد بن زيد عن المعلی بن زياد وهشام به.

وسلم - قال: «سيكون عليكم أمراء تعرفون وتنكرون فمن أنكر فقد برىء ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع»، قالوا: يا رسول الله! أفلا ننابذهم؟ قال: «لا ما صلوا».

٨١ - ١٨٩٥ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأوزاعي<sup>(١)</sup>، عن يزيد<sup>(٢)</sup> بن جابر، عن رُزَيْق<sup>(٣)</sup> بن حَيَّان، عن مسلم<sup>(٤)</sup> بن قرظَة، عن عوف بن مالك، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «خيار أئمتكم

---

= أيضاً مسلم برقم (١٨٥٤) والطيالسي في مسنده (١٥٦/٢) وأحمد في مسنده (٣٢١/٦) من طريق همام بن يحيى بن قتادة به كذا مسلم والبيهقي في (١٥٨/٨) من طريق محمد بن بشار عن معاذ بن هشام عن أبيه هشام عن قتادة به نحوه.

- (١) هو عبدالرحمن بن عمرو الإمام المشهور.
- (٢) هو يزيد بن جابر الأزدي، الدمشقي ثقة فقيه من رجال مسلم، انظر التقريب/٦٠٦.
- (٣) هو رُزَيْق بن حَيَّان الدمشقي أبو المقدم ويقال رُزَيْق بتقديم الزاي صدوق من رجال مسلم، المصدر نفسه/٢٠٩.
- (٤) هو مسلم بن قَرظَة - بفتحات والظاء المعجمة - الأشجعي من رجال مسلم وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو بكر البزار: مسلم هذا مشهور وذكره يعقوب بن سفيان من الطبقة العليا من أهل الشام، انظر: التهذيب (١٣٤/١٠).

٨١ - صحيح على شرط مسلم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٨١/٣) كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم، عن المؤلف به مع زيادات فيه وكذا من وجه آخر من طريق يزيد بن جابر به نحوه وله شاهد من حديث عوف بن مالك الأشجعي بنحوه.



الذين تحبونهم ويحبونكم / وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنوهم ويلعنونكم»، قالوا: يا رسول الله! أفلا نناذبهم بالسيف، [فقال] (١): «لا ما أقاموا فيكم الصلاة فإذا رأيتم من واليكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا [يداً] (٢) من طاعته».

٨٢-١٨٩٦ أخبرنا جرير (٣)، عن المغيرة بن مقسم الضبي، عن أم موسى (٤)، عن أم سلمة أنها قالت: والذي تحلف به أم سلمة أن علياً - رضي الله عنه - كان أقرب الناس عهداً برسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلما كان غداة قبض أرسل (٥) إليه رسولاً وأراه كان بعثه في

(١) في الأصل «أبدأ» والتصويب من صحيح مسلم حيث أخرجه عن المؤلف.

(٢) في الأصل «فقالوا» والتصويب من صحيح مسلم حيث أخرجه عن المؤلف.

(٣) هو جرير بن عبد الحميد.

(٤) أم موسى هي سرّية علي رضي الله عنه قيل اسمها فاخنة وهي حبيبة، قال الدارقطني: حديثها مستقيم يخرج حديثها اعتباراً وقال العجلي: كوفية تابعة ثقة، انظر التهذيب (٢٨١/١٢) وفي التقريب مقبولة.

(٥) جاء في الأصل بإثبات لفظ الجلالة (الله) وهو خطأ.

٨٢ - إسناده لا يقل عن درجة الحسن إن شاء الله.

#### تخریجه:

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٥٦/١٢ - ٥٧) الفضائل، باب فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن جرير به ومن طريقه أخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على المسند (٣٠٠/٦) وأبو يعلى في مسنده (٣٦٤/١٢) به وكذا عن أبي خيثمة عن جرير به في (٤٠٤/١٢) وأحمد في مسنده (٣٠٠/٦) عن جرير به.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٢/٩) وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى... والطبراني باختصار، ورجالهم رجال الصحيح غير أم موسى وهي ثقة». وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٧٥/٢٢) عن عبيد بن غنم عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن الحسين بن إسحاق عن عثمان كلاهما عن جرير به مختصراً.

حاجة له قالت: فجعل يقول: غداة<sup>(١)</sup>، أجاى عليّ أجاى عليّ ثلاث مرات، فجاى قبل طلوع الشمس، فلما جاى عرفنا أنّ له إليه حاجة، فخرجنا من البيت وكنا عدنا يومئذ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بيت عائشة فكنت من آخر من خرج من البيت ثم جلست أدناهن من الباب فانكب عليه عليّ فجعل يناجيه ويُسارّه، فكان أقرب الناس عهداً برسول الله - صلى الله عليه وسلم - عليّ.

٨٣-١٨٩٧ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا موسى<sup>(٢)</sup> الجهني، عن صالح<sup>(٣)</sup> بن إزيد النخعي، عن أم سلمة قالت: دخل الحسين بن علي علي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - البيت وأنا جالس عند الباب فتطلعت فرأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقَلب شيئاً بكفّه،

(١) جاء في الأصل بتكرار لفظ الغداة ولا معنى لذلك هنا وجاء في مسند أبي يعلى غداة بعد غداة.

(٢) هو موسى بن عبدالله ويقال: ابن عبدالرحمن الجهني أبو سلمة الكوفي ثقة من رجال مسلم، انظر: التقريب/٥٥٢.

(٣) ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٩٤/٤) وقال: روى عن أم سلمة وروى عنه موسى الجهني سمعت أبي يقول ذلك.

٨٣- رجاله ثقات سوى صالح بن أربد النخعي ترجمه ابن أبي حاتم كما تقدم ولم يذكر فيه جرحاً وتعديلاً ولكنه تويع في بعض الطرق.

تخريجه:

أخرجه الطبراني في الكبير (١١٥/٣ - ١١٦) وفي (٣٢٨/٢٣) عن الحسين بن إسحاق التستري ثنا علي بن بحر ثنا عيسى بن يونس (ح) وثنا عبيد بن غنام، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يعلى بن عبيد قال: ثنا موسى بن صالح الجهني به وجاء عنده في موضع صالح بن زيد، وفي الموضع الثاني صالح بن أربد والصواب إربد كما في مصادر ترجمته. وله طرق أخرى عنده وقال الهيثمي في المجمع (١٨٩/٩) رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها ثقات وفي سند الروايتين اللتين لم تذكر فيهما أم سلمة يعقوب بن حميد بن كاسب وهو ضعيف.

والصبيّ نائم على بطنه، فقلت: يا رسول الله! رأيتك تقلب شيئاً في كفك والصبي نائم على بطنك ودموعك تسيل؟ قال: «إنّ جبريل أتاني بالترية التي يقتل فيها وأخبرني إنّ أمتك تقتله».

٨٤-١٨٩٨ قال إسحاق: سمعت أبا بكر بن / عياش يقول: سمعت الأعمش يقول: قال الحسن: أما والله ما حلّ لهم قتله، أما والله ما حلّ له خروجه.

٨٥-١٨٩٩ أخبرنا عبدالرحمن بن مهدي، نا سهل بن أبي الصلت قال: سمعت الحسن<sup>(١)</sup> يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إن ابني هذا سيّد يُصلح الله به فئتين من المسلمين، يعني الحسن بن علي»، قال الحسن: فقد والله أدركت ذلك أصلح الله به فئتين من المسلمين.

---

٨٤- رجاله ثقات إلا أنّ الأعمش مدلس ورواه بقوله: قال الحسن - وهو البصري - مما يدلّ على الانقطاع والله أعلم.

(١) هو الحسن بن أبي الحسن البصري هكذا رواه المؤلف مرسلأ وجاء ذكر الوساطة بينه وبين رسول الله ﷺ وهي أبو بكر رضي الله عنه.

٨٥- مرسل والحديث جاء موصولاً عند أحمد والبخاري وغيرهما.

وهذا الحديث ليس من مسند أم سلمة ولعله بمناسبة ذكر الحسين في الحديث السابق ذكر هذا الحديث لما يتناول ذكر الحسن رضي الله عنهما.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٧/٥ - ٣٨ و ٤٧ و ٥١) والبخاري في صحيحه برقم ٢٧٠٤ و ٣٦٢٩ و ٣٧٤٦ و ٧١٠٩ وأبو داود في سننه برقم (٤٦٦٢) والنسائي في سننه (١٠٧/٣) والترمذي برقم (٣٨٦٢) والطبراني في الكبير (٢١/٣ و ٢٢ - ٢٤) من طرق عن الحسن عن أبي بكر به مختصراً ومع قصته في بعض الطرق.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٩) رواه أحمد والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد وثق.

٨٦ - ١٩٠٠ أخبرنا وكيع بن الجراح، نا سفيان<sup>(١)</sup>، نا أبو عون الثقفي محمد بن عبيد الله، عن عبد الله<sup>(٢)</sup> بن شداد قال: شهدت أبا هريرة يقول لمروان<sup>(٣)</sup>: توضحوا مما مسّت النار، فأرسل مروان إلى أم سلمة رسولاً يسألها فقالت: «نَهَسَ»<sup>(٤)</sup> رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عندي من كتف ثم قام فصلى ولم يتوضأ.

٨٧ - ١٩٠١ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، نا أبو عون الثقفي محمد بن عبيد الله قال: سمعت عبد الله بن شداد يقول: قال مروان: كيف نسأل أحداً وفينا أزواج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأرسل

(١) هو الثوري.

(٢) هو عبد الله بن شداد بن الهاد.

(٣) هو مروان بن الحكم الأموي.

(٤) نهس بفتح النون والهاء - أي أخذ اللحم بأطراف أسنانه والنهش أخذه بجمعها.

٨٦ - رجاله ثقات كلهم.

حديث أبي هريرة بدون القصة أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٢/٢٣٤).

كما أخرج شواهد عدة لحديث أم سلمة رضي الله عنها.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٦/٦) عن وكيع به مثله وأبو يعلى في مسنده

(٤٣٧/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا وكيع بمثل إسناده المذكور وكذا أخرجه

أحمد في مسنده (٣١٧/٦، ٣٢٣) عن محمد بن جعفر وعفان والطحاوي

في شرح معاني الآثار (٦٥/١) عن أبي بكرة ثنا مؤمل بن إسماعيل عن الثوري

به وكذا عن أبي بكرة عن أبي داود عن شعبة عن أبي عون الثقفي بدون القصة.

٨٧ - رجاله ثقات كلهم.

تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق.

إلى أم سلمة فقالت: نشلت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - كتفاً فأكل منها ثم قام فصلى ولم يمَسْ ماءً.

٨٨-١٩٠٢ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة بهذا الإسناد مثله.

٨٩-١٩٠٣ أخبرنا وكيع، نا سفيان<sup>(١)</sup>، عن حبيب<sup>(٢)</sup> بن أبي ثابت، عن وهب<sup>(٣)</sup> مولى أبي أحمد، عن أم سلمة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رآها وهي تختمر فقال: «لية لاليتين».

قال إسحاق<sup>(٤)</sup>: إن كان بثلاثة جاز كان يجب الوتر.

---

٨٨ - رجاله ثقات كلهم انظر تخريج ح ٨٦.

(١) هو الثوري.

(٢) هو ثقة جليل وكان كثير الإرسال والتدليس ولكنه من الطبقة الثالثة من المدلسين وقد احتمل كثير من الأئمة تدليسهم.

(٣) وهب هو مولى أبي أحمد بن جحش ذكره ابن حبان في الثقات (٤٩٠/٥) قال ابن القطان: وهب هذا لا يعرف، وفي التقريب مجهول، وقال الذهبي: في الكاشف (٢٤٥/٣) وثق - فمثله يعتبر بحديثه والله أعلم انظر التهذيب (١٦٨/١١).

(٤) هو إسحاق بن راهوية المؤلف.

٨٩ - في إسناده وهب مولى أبي أحمد تقدم الكلام حوله وبقية رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣٦٣/٤) اللباس، باب الاختيار (برقم ٤١١٥) عن زهير بن حرب حدثنا عبدالرحمن /ح/ وحدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان به مثله، وقال أبو داود: معنى قوله: «لية لا ليتين» يقول: لا تعتم مثل الرجل لا تكرر طاقاً أو طاقين، وكذا قال الخطابي: لئلا تكون إذا تعصبت بخارها صارت كالمتعمم من الرجال يلوي أطراف العمامة على رأسه من معالم السنن بذيال السنن.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٤/٦ و ٦٩٦) عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان به وكذا عن وكيع عن سفيان به في (٢٩٤/٦ و ٣٠٦ - ٣٠٧).

٩٠ - ١٩٠٤ أخبرنا حسين بن علي الجعفي، نا زائدة<sup>(١)</sup>، عن أبي حمزة<sup>(٢)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٣)</sup> فيما أعلم، عن أم سلمة أن ذا قرابة لأم سلمة/ دخل عليها فلما أراد أن يسجد نفخ، فقالت أم سلمة: لا تفعل فإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول لغلام له أسود: «تَرَبَّ وجهك يا رباح».

= وأبو يعلى في مسنده (٤٠٦/١٢) عن أبي خيثمة عبدالرحمن والطبراني في الكبير (٣١٢/٢٣) من طريق المؤلف عن عبدالرزاق ومن طريق علي بن عبدالعزيز ثنا أبو نعيم ثلاثتهم عن الثوري به مثله وكذا أخرجه الحاكم في المستدرک (١٩٤/٤ - ١٩٥) وصححه ووافقه الذهبي.

(١) هو زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي ثقة من رجال البخاري روى عنه حسين بن علي الجعفي، انظر التهذيب (٣٠٦/٣).

(٢) هو ميمون أبو حمزة الأعور الكوفي روى عن أبي صالح مولى طلحة، ضعيف متكلم فيه انظر التهذيب (٣٩٥/١٠).

(٣) هو أبو صالح مولى طلحة ويقال مولى أم سلمة اسمه داود روى عن أم سلمة زوج النبي ﷺ رأى غلاما إذا سجد نفخ وقال تَرَبَّ وجهك - وهو حديثنا - وعنه ميمون أبو حمزة، ذكره ابن حبان في الثقات وأخرج حديثه في صحيحه من رواية غير أبي حمزة ميمون عنه، في التقريب/٦٤٨ مقبول وانظر التهذيب (١٣٢/١٢).

٩٠ - في إسناده ضعيف ومقبول.

تخريجه:

أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٧١/١) والبيهقي في سننه (٢٥٢/٢) الصلاة باب ما جاء في النفخ في موضع السجود من طريق معاوية بن عمرو عن زائدة به وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وهو تساهل منها فإن أبا حمزة ضعيف كما تقدم وأخرجه أحمد في مسنده (٣٠١/٦) عن طلق بن غنام عن سعيد بن عثمان الوراق وفي (٣٢٣/٦) عن عفان حدثنا حماد بن سلمة والترمذي في سننه برقم (٣٨١) الصلاة، باب ما جاء في كراهية النفخ في الصلاة عن أحمد بن منيع حدثنا عباد بن العوام عن ميمون أبي حمزة به . =

٩١-١٩٠٥ قال إسحاق: ورواه غير واحد عن زائدة، عن أبي صالح قال: كنت عند أم سلمة فدخل ذو قرابة لها فقام فصلى.

٩٢-١٩٠٦ أخبرنا يونس بن بكير، نا عنبسة بن الأزهر، عن سلمة بن كهيل، عن أم سلمة أنها قالت لذي قرابة لها قام فصلى فنفخ: لا تفعل فإنني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول لغلامه رباح: «لا تنفخ فإن النفخ كلام».

٩٣-١٩٠٧ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن شقيق بن

---

= وقال الترمذي: «وحدِيث أم سلمة إسناده ليس بذلك وميمون أبو حمزة ضعّفه بعض أهل العلم».

ولكن أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٨٥/١٢) عن كامل حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أم سلمة به بدون واسطة ميمون فلعله سقط عنده والله أعلم، وألا يكون إسناده أصح من الأول.

وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه (برقم ١٩٠٤) بترتيبه الإحسان عن أحمد بن يحيى الشحام حدثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثنا الربيع بن روح حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي، عن عدي بن عبد الرحمن عن داود بن أبي هند عن أبي صالح به فهذا الإسناد صحيح على شرط ابن حبان فإن عدي بن عبد الرحمن وأبا صالح لم يوثقهما إلا هو.

٩١ - أشار المؤلف إلى الاختلاف في لفظ الحديث باختلاف طرقه.

٩٢ - رجاله بين ثقة وصدوق ولكن لم أقف على تصريح برواية سلمة بن كهيل عن أم سلمة رضي الله عنها وقد ذكر رواية عن بعض الصحابة في التهذيب (١٥٥/٤) وقال ابن المديني في العلل: «لم يلق سلمة أحداً من الصحابة إلا جندياً وأبا جحيفة» هكذا قال: ولكن ثبتت رواية عند ابن ماجه بإسناد صحيح عن ابن أبي أوفى، انظر تخريج الحديث السابق.

٩٣ - رجاله ثقات كلهم من رجال الصحيح.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٩١٩) الجنائز، باب ما يقال عند المريض =

سلمة، عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إذا شهدتم المريض أو الميت فقولوا خيراً فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون» قالت: فلما مات أبو سلمة أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذكرت ذلك فقال: «قولي اللهم اغفر لنا وله واعقبنا منه عقبى صالحه» قالت: فاعقبني الله محمداً.

٩٤ - ١٩٠٨ أخبرنا أبو معاوية<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup>، عن الأعمش بهذا الإسناد مثله، وقالت: فقلته فأعقبني الله محمداً - صلى الله عليه وسلم -.

= والترمذي في سننه (برقم ٩٧٧) الجنائز، باب تلقين الميت وابن ماجه في سننه (برقم ١٤٤٧) الجنائز، باب ما يقال عند المريض إذا حضر وكذا أحمد في مسنده (٢٩١/٦) وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٦/٣) جميعهم من طريق أبي معاوية عن الأعمش به.

وأبو داود في سننه (برقم ٣١١٥) الجنائز باب ما يستحب أن يقال عند الميت من الكلام عن محمد بن كثير أخبرنا سفيان والنسائي في سننه (٤/٤ - ٥) الجنائز. باب كثرة ذكر الموت من طريق يحيى بن سعيد وأحمد في مسنده (٣٠٦/٦) عن يحيى بن سعيد وعن ابن نمير والبيهقي في سننه (٣٨٣/٣) من طريق عبيد الله بن موسى، والبخاري في شرح السنة (٢٩٢/٥) من طريق حميد بن زنجوية حدثنا محاضر بن المورع جميعهم عن الأعمش به وقال الترمذي: «حديث أم سلمة حديث حسن صحيح».

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) مثل الثوري ويحيى بن سعيد وابن نمير وعبيد الله بن موسى وقد تقدم تخريجه من هذه الطرق في الحديث السابق.

٩٤ - رجاله رجال الصحيح، انظر ح ٩٣.

تخريجه:

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٠٠/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا جرير عن الأعمش به.



٩٥-١٩٠٩ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة قال: سمعت موسى وهو ابن أبي عائشة قال: سمعت مولى أم سلمة<sup>(١)</sup> يقول: سمعت أم سلمة تقول:

كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا صَلَّى الصبحَ وسَلَّمَ قال: «اللَّهُمَّ [إِنِّي]<sup>(٢)</sup> أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا وَرِزْقًا طَيِّبًا وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا.

(١) مولى أم سلمة اسمه عبدالله بن شداد - وقع في الأفراد للدراقطني - وهو عبدالله بن شداد بن الهاد الليثي أبو الوليد المدني ولد على عهد النبي ﷺ ذكره العجلي من كبار التابعين الثقات وكان معدوداً في الفقهاء مات بالكوفة سنة إحدى وثلاثين، انظر: التقريب (٣٠٧ و ٧٣٧).

(٢) سقط من الأصل مع وضع العلامة فوقها زدته من مصادر التخريج.  
٩٥ - رجاله ثقات ومولى أم سلمة عرف بأنه عبدالله بن شداد.

#### تخرجه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (برقم ٩٢٥) الإقامة باب ما يقال بعد التسليم عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا شبابة بن سوار وأحمد في مسنده (٣٠٥/٦ و ٣٢٢) عن روح وعن محمد بن جعفر وأبو يعلى في مسنده (٣٦١/١٢) عن محمد بن بشار حدثنا محمد وفي (٣٨٢/١٢) عن مجاهد حدثني بهز وابن السني في عمل اليوم والليلة (برقم ١١٠) من طريق أبي يعلى حدثنا أبو خيثمة عن يحيى بن سعيد جميعهم عن شعبة بإسناده المذكور.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٤/٦ ، ٣١٨) عن وكيع حدثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة به وكذا عنده عن وكيع حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن سمع أم سلمة فذكره به.

وأخرجه الحميدي في مسنده برقم (٢٩٩) عن سفيان عن عمرو بن سعيد عن موسى به. والطبراني في الصغير (٢٦٠/١) من طريق الشعبي عن أم سلمة به وقال: لم يروه عن سفيان إلا النعمان تفرد به عامر وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/١٠) رواه الطبراني في الصغير ورجاله ثقات».

٩٦- ١٩١٠ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن ليث<sup>(٢)</sup> بن أبي سليم، عن علقمة/ بن مرثد، عن المعرو بن سويد، عن أم المؤمنين أم سلمة قالت: سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، عن من يمسخ أيكون له نسل، فقال: «ما مسخ أحد قط فكان له نسل ولا عقب».

٩٧- ١٩١١ أخبرنا عبيدالله بن موسى، عن عمار<sup>(٣)</sup> الدهني، عن امرأة منهم أنها سألت أم سلمة، عن النبيذ فقالت: كنا نبيذ غدوة

(١) هو جرير بن عبد الحميد.

(٢) ضعيف لكونه اختلط ولم يميز حديثه قبل الاختلاط من بعده.

٩٦- رجاله ثقات سوى ليث بن أبي سليم ترك حديثه لاختلاطه وعدم التميز.

تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٠٣/١٢) عن أبي خيثمة عن جرير والطبراني في الكبير (٣٢٥/٢٣) عن علي بن عبدالعزيز، ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن إدريس كلاهما عن ليث بن أبي سليم به.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١/٨):

«رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقيّة رجالهما رجال الصحيح».

قلت: ليث بن أبي سليم ليس بمدلس إنما ضعّف لاختلاطه وعدم تميز حديثه قبل الاختلاط من بعده - والله أعلم.

وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢٦٦٣) وأحمد في مسنده (٣٩٠/١، ٤٣٣، ٤٤٥) والحميدي في مسنده (٦٨/١) وأبو يعلى في مسنده (٢١٣/١٢ - ٢١٤) وغيرهم.

(٣) هو عمار بن معاوية الدهني - بضم أوّله وسكون الهاء بعدها نون - أبو معاوية البجلي الكوفي، صدوق يتشيع من رجال مسلم والأربعة، انظر: التقريب/ ٤٠٨.

٩٧- في إسناده راوٍ مبهم لم أعرفه.

الختتم: الجرة الخضراء انظر مختار الصحاح للرازي زين الدين محمد بن أبي

بكر/ ١٥٨.

فيشربه عشية ونبذ عشية فيشربه غدوة، فقالت: كل مسكر حرام، نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن النبيذ في الحتمم والدباء والمزفت. قال إسحاق: الدهني قبيلة من بني الدهن.

٩٨-١٩١٢ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن الشيباني<sup>(٢)</sup> سليمان أبي إسحاق، عن حسان<sup>(٣)</sup> بن المخارق، عن أم سلمة قالت: نبذت نبيذاً في كوز

---

= الدباء: بالضم والتشديد والمد، القرع الواحدة دُبَاءة، المصدر نفسه/١٩٨.

المزفت: هي الجرة المطلية بالزفت، انظر المصدر السابق نفسه/٢٧٢.

(١) هو جرير بن عبد الحميد الضبي.

(٢) هو سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني الكوفي من رجال الجماعة.

(٣) ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٢٣٥) وقال: روى عن أم سلمة

وأبي عبد الله الجدلي وسعيد بن جبير، روى عنه الشيباني وجابر بن يزيد بن

رفاعة ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وكذا ترجمه البخاري في التاريخ الكبير

(٣/٣٣) ولم يورد فيه شيئاً من الجرح والتعديل، وترجمه ابن حبان في الثقات

(٤/١٦٣) قال: يروى عن أم سلمة، روى عنه أبو إسحاق الشيباني.

٩٨- في إسناده حسان بن مخارق وثقه ابن حبان وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

**تخريجه:**

أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (برقم ١٣٩٧) عن أبي يعلى وأبو

يعلى في مسنده (١٢/٤٠٢) عن أبي خيثمة عن جرير به مثله.

وأخرجه البيهقي في سننه (١٠/٥) باب النهي عن التداوي بالمسكر عن

حسن بن هارون بن سليمان حدثنا أبو معمر القطيعي حدثنا جرير فذكره بمثل

إسناده المذكور. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٨٦) وقال: «رواه أبو

يعلى والبزار إلا أنه قال (في كوز) بدل (في تور) ورجال أبي يعلى رجال

الصحيح خلا حسان بن مخارق وقد وثقه ابن حبان».

وكذا عزاه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٢/٣٥٦) إلى أبي يعلى

ولطرفه الأخير شاهد صحيح من حديث طارق بن سويد الجعفي عند مسلم

في الأشربة، باب تحريم التداوي بالخمير (برقم ١٩٨٤) وعند أبي داود في =

فدخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يغلي فقال: ما هذا؟  
قلتُ: اشتكت ابنة لي فنبذت لها هذا، فقال رسولُ الله - صلى الله عليه  
وسلم -: «إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرّم عليكم».

٩٩-١٩١٣ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة  
قال: دخل عبدالرحمن بن عوف على أم سلمة فقال: «إني خفت أن  
يكون كثرة مالي تهلكني فإني من أكثر قريش<sup>(٢)</sup> مالا، فقالت: أي بني  
تصدق، فإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إن من  
أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه، فدخل عبدالرحمن على عمر فأخبره  
بما أخبرته أم سلمة، فدخل عمر على أم سلمة فقال لها: بالله أمنهم أنا؟  
فقالت: لا، ولن أبريء أحداً بعدك».

---

= سننه برقم (٣٨٧٣) في الطب باب في الأدوية المكروهة وعند الترمذي (برقم  
٢٠٤٧) الطب، باب ما جاء في كراهية التداوي بالمسكر، وعند ابن حبان في  
صحيحه (برقم ١٣٧٧) وعند أحمد في مسنده (٣١٧/٤) و(٢٩٢/٥) -  
(٢٩٣).

(١) هو جرير بن عبد الحميد الضبي.

(٢) في الأصل «قريشاً» ولا يستقيم وما أثبتته من التخريج.

٩٩ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٠/٦ و ٣٠٧ و ٣١٧) عن أبي معاوية محمد بن  
خازم وعن عبدالرزاق عن سفيان وعن محمد بن عبيد وابن طهمان في مشيخته  
(برقم ١٤٣) عن الحسن بن عمارة، وأبو يعلى في مسنده (٤٣٦/١٢) عن أبي  
خيثمة عن محمد بن خازم أربعتهم عن الأعمش بمثل إسناده.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٢/٩): «رواه البزار ورجاله رجال  
الصحيح».

١٠٠ - ١٩١٣ أخبرنا المصعب<sup>(١)</sup> بن مقدام، نا إسرائيل<sup>(٢)</sup>، عن عثمان<sup>(٣)</sup> بن موهب أنه دخل على أم سلمة / زوج النبي - صلى الله عليه

(١) هو أبو عبدالله الكوفي من رجال مسلم، في التقريب/٥٣٣، صدوق له أوهام.

(٢) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي أبو يوسف الكوفي من رجال الجماعة.

(٣) هو عثمان بن عبدالله بن موهب التيمي أبو عبدالله ويقال أبو عمرو المدني روى عن أم سلمة وعنه إسرائيل من رجال الشيخين، ثقة، انظر: التهذيب (١٣٢/٧).

١٠٠ - صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥٨٩٦ و ٥٨٩٧ و ٥٨٩٨) اللباس عن موسى بن إسماعيل عن سلام، هو ابن أبي مطيع وعن مالك عن إسرائيل وكذا عن أبي نعيم حدثنا نصير بن الأشعث وابن ماجه في سننه اللباس عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يونس بن محمد عن سلام بن أبي مطيع جميعهم عن عثمان بن عبدالله بن موهب به نحوه.

وأحمد في مسنده (٢٩٦/٦) عن هاشم بن القاسم عن أبي معاوية يعني شيبان عن عثمان به. وعن ابن مهدي ثنا سلام بن أبي مطيع به بدون قوله وكان إذا اشتكى إلى آخره وكذا منه في (٣١٩/٦) وعن عفان عن سلام بن أبي مطيع به بدون الجملة المذكورة.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٢/٢٣) عن علي بن عبدالعزيز ثنا مسلم بن إبراهيم ومعل بن أسد قالا ثنا سلام بن أبي مطيع وكذا من وجه آخر عن منصور بن دينار كلاهما عن عثمان به نحوه بدون الزيادة الأخيرة وجاء عنده فأخرجت صرةً بدل جلجل، وليس عند غيره صرة ولا جلجل، والصرة معروفة وهي الكيس. فالجلجل إما المراد دهن جلجلان أي كان في هذا الدهن شعر النبي ﷺ أو المراد به الجرس وكانت وضعت فيه شعر النبي ﷺ - والله أعلم - قوله فحصحصت: أي حركته انظر النهاية لابن الأثير (٢٨٤/٦) و (٣٩٤).

وسلم - فأخرجت له جلجل فيه من شعر النبي - صلى الله عليه وسلم - فإذا هو قد صبغ أحمر، وكان إذا اشتكى أحد وأصابته عين جاء بإناء فححصت له فشرب منه .

١٠١ - ١٩١٤ أخبرنا يحيى بن آدم، نا سفيان<sup>(١)</sup>، عن منصور<sup>(٢)</sup>، عن الحكم<sup>(٣)</sup>، عن مقسم<sup>(٤)</sup>، عن أم سلمة قالت: أوتر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بسبع أو خمس لا يفصل بينهم بكلام ولا تسليم .  
١٠٢ - ١٩١٥ أخبرنا محمد بن بشر، نا مسعر<sup>(٥)</sup>، عن أبي بكر<sup>(٦)</sup> بن

---

(١) هو الثوري .

(٢) هو منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي من رجال الجماعة .

(٣) والحكم هو ابن عتبية الكندي مولا هم أبو محمد ويقال أبو عبدالله من رجال الجماعة .

(٤) ومقسم هو ابن بجرة ويقال: ابن نجدة تقدم وقد صحَّ سماعه عن أم سلمة، كما ذكر ابن سعد في الطبقات (٢١٧/٥) وقد روى عن أم سلمة سماعاً .  
١٠١ - رجاله ثقات كلهم .

**تخريجه:**

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٠/٦) عن جرير وفي (٣١٠/٦) عن عبدالرزاق والنسائي في سننه (٢٣٩/٣) قيام الليل، باب كيف الوتر بخمس عن قتبية عن جرير وأبو يعلى في مسنده (٣٩٨/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا جرير كلاهما عن سفيان به وقد تقدم .

(٥) هو مسعر بن كدام .

(٦) ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٣٩/٩) فقال: أبو بكر بن عمارة بن روية الثقفي روى عن أبيه وعنه إسماعيل بن أبي خالد ومسعر .

١٠٢ - في إسناده من لم أعرفه .

**تخريجه:**

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤١٧/٢٣) حدثنا أحمد بن عمر والخلال ثنا يعقوب بن حميد ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر به سوى فرق عن عمته بدل =

عمارة، عن أخت<sup>(١)</sup> لأبي بكر بن عمرو رجل منهم عن أم سلمة قالت: كانت إحدانا إذا اغتسلت من الجنابة تُبقي<sup>(٢)</sup> ضفرتها.

١٠٣ - ١٩١٦ أخبرنا وكيع<sup>(٣)</sup>، نا مسعر<sup>(٤)</sup>، عن أبي بكر بن عمارة، عن أم سلمة قالت: كانت إحدانا إذا اغتسلت من الجنابة تبقى ضفرتها.

= عن أخت لأبي بكر بن عمرو ولفظه «إن كانت إحدانا إذا اغتسلت لتتقي أن يرى أحد صفرتها».

وأخرجه البيهقي في سننه (٣٣٧/١ - ٣٣٨) كتاب الحيض أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو عبدالله بن يعقوب أخبرنا أبو أحمد بن عبدالوهاب ثنا جعفر بن عون ثنا مسعر به كما جاء عند المؤلف.

قوله تبقى ضفرتها أي لا تنقضها، كما جاء عن أم سلمة في صحيح مسلم وغيره أنها قالت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي أفأنقضه للجنابة والحيض... الحديث وهو دليل على أن الذي وقع في الكتاب - أي عند البيهقي - تصحيف وأن الصواب لتبقى ضفرتها بالضاد المعجمة أي تبقىها فلا تنفضها... انظر: الجوهر النقي بذيال السنن. والذي جاء عند المؤلف بدون نقطة حيث أنه أهملت النقط في كثير من الحروف، ولكن تفسير وكيع الآتي في حديث ١٠٣ يؤيد بأن اللفظ ضفرة وليس ضفرة والله أعلم.

(١) وهكذا عند المؤلف وجاء عند الطبراني عن أبي بكر بن عمارة عن عمته لم أقف عليها ولا على أخت أبي بكر بن عمرو.

(٢) جاء في الأصل مارسمه هكذا (نفا) وأثبت ما استظهرته ويحتمل أن تقرأ «تتقي» أو تنقى أو تبقى.

(٣) هو ابن الجراح.

(٤) هو ابن كدام.

١٠٣ - في إسناده أبو بكر لم أقف على توثيق فيه ولا جرح وفيه انقطاع أيضاً.

انظر الحديث السابق.

قال وكيع: يعني طيبها<sup>(١)</sup>.

١٠٤ - ١٩١٧ أخبرنا وكيع، نا المنهال<sup>(٢)</sup> بن خليفة، عن خالد<sup>(٣)</sup> بن سلمة، عن مجاهد، عن أم سلمة قالت: لقد كانت إحدانا [تحيض]<sup>(٤)</sup> وما لها إلا الثوب الواحد، وإن إحداهن اليوم ليفرغ خادمها لغسل ثيابها يوم طهرها.

- 
- (١) وقد ذكر صاحب جوهر النقي أنّ الصواب في الكلمة ضفرتها بالضاد المعجمة ليست بالضاد المراد بها الضفائر كما تقدم في التعليق على الحديث السابق.
- (٢) هو المنهال بن خليفة العجلي أبو قدامة الكوفي ضعيف، انظر: التقريب/٥٤٧.
- (٣) هو خالد بن سلمة بن العاص المخزومي الكوفي المعروف بالفافأ، صدوق رمى بالإرجاء والنصب المصدر السابق نفسه/١٨٨.
- (٤) بين الحاجزين من الطبراني زده ليستقيم الكلام.
- ١٠٤ - في إسناده راو ضعيف.

تخرجه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٩١/٢٣) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا وكيع فذكره به مثله سوى فرق يسير.

وكذا أخرجه في الأوسط (٤٧ مجمع البحرين) وقال الهيثمي بعد عزوه إليه في الأوسط - في مجمع الزوائد (٢٨٢/١) ورجاله موثقون، قلت: المنهال ضعيف كما تقدم.



زيادات رواية أهل مكة والمدينة وغيرهم،  
عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله  
عليه وسلم -

١٠٥ - ١٩١٨ أخبرنا أزهري<sup>(١)</sup> السمان، عن ابن عون<sup>(٢)</sup>، عن الحسن<sup>(٣)</sup>، عن أمه<sup>(٤)</sup>، عن أم سلمة قالت: ما رأيت فنسيت فإني لم

---

(١) هو أزهري بن سعد السمان أبو بكر الباهلي بصري ثقة من رجال الشيخين، انظر: التقريب/٩٧.

(٢) جاء في الأصل «ابن عوف» والصواب ما أثبتته من مصادر التخريج والترجمة وهو عبدالله بن عون بن أرطبان المزني روى عن الحسن البصري وعنه أزهري بن سعد السمان من رجال الجماعة ثقة، انظر التهذيب (٣٤٦/٥) - (٣٤٨).

(٣) هو الحسن بن أبي الحسن البصري.

(٤) أمه هي خيرة - بفتح الحاء وسكون الياء - مولاة أم سلمة وقد احتج بها مسلم وذكرها ابن حبان في الثقات وأغرب ابن حجر عنها فقال: مقبولة، انظر التهذيب (٤١٦/١٢)، والتقريب/٤٦٨.

١٠٥ - صحيح على شرط مسلم.

تخرجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٣٦/٤) والنسائي في الخصائص / برقم ١٦٠ و١٦١، وابن سعد في الطبقات (٢٥٢/٣) وأحمد في المسند (٢٨٩/٦) و٣١٥ وفي العلل (١٦٩/١) وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (برقم ٧٠٣) بتحقيقي وأبو نعيم في الحلية (٤٣/٣)، والطبراني في الكبير (٢٦٣/٢٣) و٢٦٤ والبيهقي في الدلائل (٢٦٨/٢) وابن عساكر (٣٢٣/١٢) بطرق عن ابن عون عن الحسن به مثله غير أنّ الرجز غير موجود عند مسلم وأبي الشيخ.

أنس أي رأيته يعاطيهم اللبن يوم الخندق وهو يقول: إن الخير خير  
الأخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة، فمرّ عمار، فقال: ويحاً لك/ يا ابن  
سمية تقتلك الفئة الباغية.

١٠٦ - ١٩١٩ أخبرنا سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن  
المعلّى<sup>(١)</sup> بن زياد، عن الحسن<sup>(٢)</sup>، عن ضبة<sup>(٣)</sup> بن محصن، عن أم  
سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «يكون عليكم أئمة  
تعرفون وتتكرون فمن أنكر فقد برىء، ومن كره فقد سلم، ولكن من

---

(١) هو المعلّى بن زياد القُردوسي أبو الحسن البصري، صدوق قليل الحديث  
انظر: التقريب/٥٤١.

(٢) هو البصري.

(٣) هو ضبة بن محصن العنزّي - بفتح المهملة والنون - بصري صدوق من رجال  
مسلم، انظر: التقريب/٢٧٩.

١٠٦ - صحيح على شرط مسلم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٨٠/٣) الإمارة باب وجوب الإنكار على  
الأمرء.. عن أبي الربيع العتكي، حدثنا حماد (يعني ابن زيد) فذكره به  
وكذا عنده من طريق قتادة وهشام عن الحسن به وأبو داود في سننه برقم  
(٤٧٦٠) السنة والبيهقي في سننه (١٥٨/٨) من طريق حماد بن زيد به.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٢٦٦) الفتن، باب أئمة تعرفون منهم  
وتتكرون عن الحسن بن علي الخلال وأحمد في مسنده (٢٩٥/٦) كلاهما عن  
يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن به، وكذا أحمد في (٣٠٥/٦) عن  
يحيى بن سعيد عن ابن المبارك والطبراني في الكبير (٣٣٠/٢٣ - ٣٣١) من  
طرق ومنها طريق حماد بن زيد عن المعلّى وطريق هشام عن الحسن به  
والطيالسي في مسنده (١٥٦/٢) وكذا البغوي في شرح السنة (٤٨/١٠)  
والبيهقي في سننه (١٥٨/٨) بعضهم من طريق همام بن يحيى وكذا منه أحمد  
(٣٢١/٦) وبعضهم من طريق هشام كلاهما عن قتادة به.

رضي وتابع، قيل: يا رسول الله! أفلا نقاتلهم؟ قال: فقال: «لا ما صلوا».

١٠٧ - ١٩٢٠ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم<sup>(١)</sup>، نا شعبة، عن أبي إسحاق<sup>(٢)</sup>، عن أبي سلمة<sup>(٣)</sup>، عن أم سلمة قالت: ما مات رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى كان أكثر صلاته قاعداً إلا المكتوبة، وكانت تقول: أحب الأعمال إليه ما داوم عليه صاحبه وإن كان يسيراً.

- 
- (١) الذي جاء في الأصل هكذا رسمه «حار» والمثبت هو الصواب وهو الذي يروي عنه إسحاق بن راهوية وروى عن شعبة وهو من رجال الجماعة ثقة.
- (٢) هو عمرو بن عبدالله السبيعي الكوفي ثقة ولكنه اختلط بآخره وقد روى الشيخان من طريق شعبة عنه، انظر: الكواكب النيرات/٣٥٢.
- (٣) هو أبو سلمة بن عبدالرحمن.
- ١٠٧ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخرجه:

أخرجه النسائي في سننه (٢٢٢/٣) قيام الليل باب صلاة القاعد في النافلة عن إسماعيل بن مسعود حدثنا خالد عن شعبة به وكذا عنده من طرق عن أبي إسحاق، وأحمد في مسنده (٣١٩/٦، ٣٢٢) عن شعبة به، وكذا عنده من طرق أخرى عن أبي إسحاق به انظر: (٣٠٥/٦، ٣٢٠، ٣٢١).

وأخرجه ابن ماجه في سننه (برقم ١٢٢٥) في الصلاة، باب في صلاة النافلة قاعداً وفي الزهد (برقم ٤٢٢٧) باب المداومة على العمل عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق به وكذا الطبراني في الكبير (٢٥٣/٢٣) عن عبيد بن غنم عن أبي بكر بن أبي شيبة به. وكذا أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٦٣/١٢ و ٤٠٥) عن محمد بن بشار حدثنا محمد يعني غندر حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحاق فذكره به وعن أبي خيثمة عن وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق به.

والطبراني في الكبير (٢٥٢/٢٣ - ٢٥٣) بطرق عن أبي إسحاق به نحوه. وابن حبان أيضاً في صحيحه (برقم ٢٤٩٨) كما في الإحسان (٩٣/٤) من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن شعبة به نحوه.

١٠٨ - ١٩٢١ أخبرنا الملائي الفضل بن دكين، نا إسرائيل<sup>(١)</sup>، عن أبي إسحاق حدثني أبو سلمة، عن أم سلمة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

١٠٩ - ١٩٢٢ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا محمد بن عمرو<sup>(٢)</sup>، نا أبو سلمة، عن أم سلمة، قالت: دخل عليّ رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم - فصلّى بعد العصر ركعتين فقلت له: ما هذه الصلاة؟ فما كنت تصليها!

فقال: «قدم وفد بني تميم فشغلوني عن ركعتين كنت أركعهما بعد الظهر».

١١٠ - ١٩٢٣ أخبرنا أبو معاوية<sup>(٣)</sup>، حدثنا عنبسة<sup>(٤)</sup> بن عمار

(١) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق ومن طريقه عن أبي إسحاق أخرج الشيخان انظر: الكواكب النيرات/٣٥١.  
١٠٨ - صحيح رجاله كلهم رجال الصحيح.

**تخریجه:**

انظر تخريج الحديث السابق حيث إنه تقدم تخريجه من هذه الطريق وهي عند أحمد (٣٠٥/٦) عن حسين بن محمد عن إسرائيل به.

(٢) هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي أبو عبدالله ويقال أبو الحسن المدني من رجال الجماعة.

١٠٩ - رجاله ثقات كلهم رجال الصحيح.

**تخریجه:**

أخرجه أحمد في مسنده (٩٣/٦) عن يعلى بن عبيد بهذا الإسناد مثله.

(٣) وهو محمد بن خازم الضرير.

(٤) هو عنبسة بن عمار الدوسي ويقال القرشي حجازي قدم الكوفة ثقة انظر: التقريب/٤٣٣.

١١٠ - رجاله ثقات وكذا (١١١) رجاله بين ثقة وصدوق.

**تخریجه:**

تقدم تخريجه.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٤٧/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا معاوية بن

الدّوسّي، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: اغتسلت أنا  
ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - من إناء واحد.

١١١ - ١٩٢٤ أخبرنا أبو الوليد<sup>(١)</sup>، نا زائدة<sup>(٢)</sup>، عن عمار بن معاوية  
الدهني، عن أبي سلمة قال: حدثني أم سلمة قالت: كنت أغتسل أنا  
ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الجنابة من إناء واحد.

١١٢ - ١٩٢٥ أخبرنا المقرئ<sup>(٣)</sup>، ناسعيد<sup>(٤)</sup> بن أبي أيوب حدثني  
يزيد بن أبي حبيب، عن ناعم<sup>(٥)</sup> مولى أم سلمة قال: سألت أم سلمة  
عن غسل الرجل، فقالت: تنقي الشعر ويروي البشر، وسألته عن  
غسل المرأة فقالت: نضحت قرونها ولا تحلّ رأسها.

= عمرو قال حدثنا زائدة فذكره به إلا أنه جاء عنده عمار بن أبي معاوية وهو  
خطأ والصواب كما جاء عند المؤلف عمار بن معاوية الدهني.  
وقد تقدم هذا الحديث في مسند عائشة رضي الله عنها برقم ١٣ و ١٤ و ١٥  
ومواضع.

- (١) هو الطيالسي.
  - (٢) هو ابن قدامة تقدم.
  - (٣) هو عبدالله بن يزيد العدوي المكي أبو عبدالرحمن المقرئ من رجال الجماعة.
  - (٤) هو سعيد بن أبي أيوب الخزاعي مولاهم المصري من رجال الجماعة.
  - (٥) هو ناعم بن أجيل - بجيم مصغراً - الهمداني أبو عبيدالله المصري، مولى أم  
سلمة، ثقة من رجال مسلم.
- ١١٢ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

وقولها نضحت قرونها: أي غسلتها ومنه «نضح الدم عن جبينه» في حديث  
الحيض «ثم لتنضح» أي تغسله، انظر النهاية لابن الأثير (٧٠/٥).

١١٣-١٩٢٦ أخبرنا روح بن عبادة، نا شعبة، عن منصور<sup>(١)</sup>، عن سالم<sup>(٢)</sup> بن أبي الجعد، عن أبي سلمة، عن أم سلمة أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يكن يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان فإنه كان يصومه ويصله برمضان.

١١٤-١٩٢٧ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، نا شعبة، عن

---

(١) هو منصور بن المعتمر بن سليمان.

(٢) هو الغطفاني الأشجعي مولاهم من رجال الجماعة ثقة كثير الإرسال التقريب/٢٢٦.

١١٣ - رجاله ثقات كلهم.

تخریجه:

أخرجه الطيالسي في مسنده (١٩٧/١) ومن طريقه النسائي في سننه (٢٠٠/٤) الصوم، باب صوم النبي ﷺ عن شعبة به.

وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٢/٣ - ٢٣) باب من رخص أن يصل رمضان بشعبان عن زيد بن حباب عن شعبة به نحوه هكذا في المصنف ولعل الصواب أن يصل شعبان برمضان، والله أعلم. ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في سننه برقم ١٦٤٨ الصيام باب ما جاء في وصال شعبان برمضان. وأخرجه النسائي في سننه (٢٠٠/٤) عن محمد بن الوليد حدثنا محمد، وأحمد في مسنده (٣١١/٦) عن محمد بن جعفر عن شعبة به نحوه.

وكذا عنده (٢٩٣/٦ - ٢٩٤) عن وكيع عن أبيه عن منصور به.

وأخرجه الترمذي في سننه (برقم ٧٣٦) الصوم، باب ما جاء في وصال شعبان برمضان عن محمد بن بشار حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان عن منصور به نحوه وقال الترمذي: «حديث أم سلمة حديث حسن».

وأبو يعلى في مسنده (٤٠٥/١٢) عن أبي خيثمة عن عبدالرحمن والطحاوي في شرح معاني الآثار (٨٢/٢) الصوم بعد النصف من شعبان عن إبراهيم بن محمد بن يونس حدثنا أبو حذيفة كلاهما عن سفيان به نحوه.

١١٤ - رجاله ثقات كلهم والمبهم جاء تعيينه في الحديث السابق وانظر تخریجه هناك.

منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل<sup>(١)</sup>، عن أم سلمة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

١١٥ - ١٩٢٨ أخبرنا يحيى بن آدم، نا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن يحيى بن سعيد<sup>(٣)</sup>، عن سليمان<sup>(٤)</sup> بن يسار، عن كريب<sup>(٥)</sup>، عن أم سلمة، وعن محمد بن عمرو بن أبي سلمة، عن كريب<sup>(٥)</sup>، عن أم سلمة قالت: وضعت سبيعة<sup>(٦)</sup> بعد وفاة زوجها بأيام فأمرها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تتزوج.

١١٦ - ١٩٢٩ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن عمرو، نا أبو سلمة قال: تذاكرنا أجل الحامل المتوفى عنها زوجها، فقال ابن عباس: آخر الأجلين، وقلت: أنا إذا وضعت ما في بطنها فقد حلت، فأرسلنا

---

(١) الرجل هو أبو سلمة كما جاء مصرحاً به.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو الأنصاري.

(٤) هو سليمان بن يسار الهلالي المدني.

(٥) هو كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم أبو رشدين من رجال الجماعة ثقة،

انظر: التهذيب (٤٣٣/٨).

١١٥ - رجاله ثقات كلهم وسيأتي تخريجه في الحديث الآتي.

(٦) هي سبيعة بنت الحارث الأسلمية.

١١٦ - رجاله ثقات.

#### تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٨٥) الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل عن عمرو الناقد وعن أبي بكر بن أبي شيبة وكذا منه البيهقي في سننه (٤٢٩/٧) ومن طريق الحسن بن مكرم وأحمد في مسنده (٣١٤/٦) جميعهم عن يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد به نحوه وعندهم ذكر في القصة أبو هريرة رضي الله عنه أيضاً.

إلى أم سلمة فقالت: وضعت سبيعة ما في بطنها بعد وفاة زوجها بأربعين ليلة فأمرها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تتزوج.

١١٧ - ١٩٣٠ أخبرنا روح بن عبادة، نا ابن جريج، حدثني يحيى بن عبدالله بن محمد بن صيفي أن عكرمة بن عبدالرحمن أخبره أن أم سلمة

---

= وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤١٢/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا يزيد بن هارون حدثنا يحيى بن سعيد به. وهذا هو الإسناد المتقدم عند المؤلف. وأخرجه مالك في الموطأ (برقم ٨٦) الطلاق، باب عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن أبي سلمة به وكذا من طريقه النسائي في سننه (١٩٣/٦). وللحديث طرق عدة عند أحمد والبخاري (برقم ٥٣١٨) الطلاق عند الطيالسي - وغيرهم - (٣٢٣/١ - ٣٢٤) وليس عند أكثرهم فوضعت سبيعة بعد وفاة زوجها بأربعين، عند بعضهم بليال، وعند البعض وضعت بعد وفاة زوجها بشهر...

١١٧ - صحيح رجاله ثقات كلهم وقد صرح ابن جريج بالتحديث.

تخریجه:

أخرجه البخاري في صحيحه النكاح (برقم ٥٢٠٢) عن محمد بن مقاتل أخبرنا عبدالله وكذا فيه وفي الصوم، (برقم ١٩١٠) باب قول النبي إذا رأيتم الهلال فصوموا عن أبي عاصم الضحاك.

ومسلم في صحيحه (برقم ١٠٨٥) في الصيام، باب الشهر يكون تسعاً وعشرين عن محمد بن المثني عن أبي عاصم. وكذا عن هارون بن عبدالله، حدثنا حجاج بن محمد كلاهما عن ابن جريج به.

وابن ماجه في سننه (٢٠٦١) في الطلاق باب الإيلاء عن أحمد بن يوسف السلمي، حدثنا الضحاك بن مخلد أبو عاصم، وكذا أبو يعلى في مسنده (٤٢٠/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج به.

وأخرجه أبو يعلى في المعجم الكبير (٣٠٤/٢٣) من طريق روح به وكذا من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج به.



أخبرته أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حلف أن لا يدخل على بعض أهله شهراً فلما مضى تسع وعشرون/ ليلة غدا عليها أو راح، فقيل: يا رسول الله! إنك حلفت على شهر، ومضى تسع وعشرون، فقال: «الشهر تسع وعشرون».

١١٨ - ١٩٣١ أخبرنا يحيى بن آدم، نا حفص بن غياث، عن جعفر<sup>(١)</sup>، عن أبيه<sup>(٢)</sup>، عن علي<sup>(٣)</sup> بن حسين، عن زينب بنت<sup>(٤)</sup> أم سلمة، عن أم سلمة قالت: تعرق رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

---

(١) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ثقة من رجال مسلم روى عن أبيه، انظر: التهذيب (١٠٣/٢).

(٢) هو محمد بن علي بن الحسين الباقر ثقة من رجال الجماعة، المصدر نفسه (٣٥٠/٩).

(٣) هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي زين العابدين ثقة عابد فقيه فاضل من رجال الجماعة، انظر: التقريب/٤٠٠.

(٤) يوجد في الأصل كلمة جحش ومضروب عليها.

١١٨ - صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٨/١) عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر به.

وقوله: تعرّق ويقال: عرق واعترق العظم إذا أخذ عنه اللحم بأسنانه انظر النهاية لابن الأثير (٢٢٠/٣) بتصرف.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٥١/٢٣ و ٤١١) عن علي بن عبد العزيز ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني عن حفص بن غياث وعن عبيد بن غنم ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حاتم بن إسماعيل كلاهما عن جعفر به.

وكذا عن أحمد بن عمرو الخلال المكي ثنا يعقوب بن حميد ثنا محمد بن جعفر بن محمد وعبدالله بن ميمون عن جعفر بن محمد به وتقدم من وجه آخر.

من كتف شاة عندي ثم أتاه بلال يؤذنه للصلاة، فخرج إلى الصلاة ولم  
يس ماء.

١١٩ - ١٩٣٢ أخبرنا يحيى بن آدم، نا حفص<sup>(١)</sup>، عن هشام بن  
عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: أمر  
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالصدقة فجاءت زينب امرأة عبدالله،  
فقالت:

إن زوجي فقير وبنو أخ لي أيتام في حجري وأنا منفقة عليهم  
هكذا وهكذا، وعلى كل حال أفتجزيني أن أتصدق عليهم، فقال:  
نعم، قال: وكانت امرأة عبدالله صناع ذات اليمين.

---

(١) هو حفص بن غياث.

١١٩ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (٥٨٧/١) الزكاة باب الصدقة على ذي قرابة عن  
أبي بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى في مسنده (٣٢٦/١٢) أيضاً عن يحيى بن  
آدم به.

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٩٣/٢): «هذا إسناد صحيح رجاله  
ثقات، رواه ابن أبي شيبة في مسنده ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده...  
وله شاهد من حديث زينب امرأة عبدالله بن مسعود رواه الشيخان والترمذي  
والنسائي وابن ماجه...».

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٨٣/٤ - ٨٤) ومن طريقه أحمد في مسنده  
(٣١٠/٦) عن معمر عن هشام بن عروة به.

وانظر حديث زينب امرأة ابن مسعود في البخاري (برقم ١٤٦٦) كتاب  
الزكاة ومسلم (برقم ١٠٠٠) الزكاة باب فضل النفقة والصدقة وفي النسائي  
(٩٢/٥ - ٩٣) الزكاة وصحيح ابن حبان (برقم ٤٢٥٥) بترتيبه. قوله صناع  
اليمين: أي تصنع باليمين وتكسب وهذا اللفظ يستوي فيه المذكر والمؤنث  
يقال رجل صناع وامرأة صناع إذا كانت لها صنعة يعملانها بأيديهم  
ويكسبانها. من التعليق على ابن ماجه (٥٨٧/١).

١٢٠ - ١٩٣٣ أخبرنا بشر بن عمر الزهراني، نا مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبدالرحمن بن نوفل القرشي، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: شكوت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنني اشتكى، فأمرها أن تطوف وهي راكبة، فطفت ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور.

١٢١ - ١٩٣٤ أخبرنا حفص بن غياث، نا هشام بن عروة، عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر أم سلمة أن تطوف في خدرها وهي راكبة وراء المصلين.

١٢٠ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخریجه:

أخرجه مالك في الموطأ (برقم ١٢٤) الحج باب جامع الطواف ومن طريقه أخرجه البخاري في صحيحه في الصلاة (برقم ٤٦٤)، باب إدخال البعير، وفي الحج باب طواف النساء مع الرجال (برقم ١٦١٩) وفي التفسير (برقم ٤٨٥٣) ومسلم في صحيحه (برقم ١٢٧٦) الحج، باب جواز الطواف على البعير وغيره، وأبو داود في سننه (برقم ١٨٨٢) المناسك باب الطواف الواجب والنسائي في سننه (٢٢٣/٥) الحج، باب كيف طواف المريض، وابن ماجه في سننه (برقم ٢٩٦١) المناسك، باب المريض يطوف راكباً، وأحمد في مسنده (٢٩٠/٦، ٣١٩) وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٨/٤) والبيهقي في سننه (٧٨/٥، ١٠١) والبخاري في شرح السنة (١١٩/٧) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (برقم ٣٨٣٥ و ٣٨٣٦) به. وكذا الطبراني في الكبير (٣٤٥/٢٣) عن المؤلف عن عبدالرزاق عن مالك به.

وكذا من وجه آخر عن محزمة بن بكير عن أبيه عن محمد بن عبدالرحمن به. وليس عند بعضهم جملة وهو يقرأ: ﴿والطور وكتاب مسطور﴾.

١٢١ - رجاله ثقات كلهم إلا أن الدارقطني قال في التتبع في هذه الطريق يعني طريق عروة عن أم سلمة - هذا منقطع، فقد رواه حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أمها أم سلمة ولم يسمعه عروة من أم سلمة، انتهى».

١٢٢ - ١٩٣٥ أخبرنا محمد بن بكر، نا ابن جريج أخبرني عبدالله بن أبي مليكة، أخبرني يعلى<sup>(١)</sup> بن مُمَلِّك أنه سأل أم سلمة زوج النبي -

= وقال الحافظ ابن حجر: «وقد أخرج الإسماعيلي حديث الباب من طريق حسان بن إبراهيم وعلي بن هاشم ومحاضر بن المورع وعبد بن سليمان وهو عند النسائي أيضاً من طريق عبدة كلهم عن هشام عن أبيه عن أم سلمة وهذا هو المحفوظ وسامع عروة من أم سلمة ممكن فإنه أدرك من حياتها نيهاً وثلاثين سنة وهو معها في بلد واحد» الفتح (٤٨٧/٣).

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤٨٦/٣) مع الفتح الحج، باب من صلى ركعتي الطواف خارجاً من المسجد عن محمد بن حرب ثنا أبو مروان يحيى بن أبي زكريا الغساني، والنسائي في سننه (٢٢٣/٥) الحج من طريق عبدة كلاهما عن هشام به مثله.

(١) هو يعلى بن مملك حجازي روى عن أم سلمة وأم الدرداء وعنه ابن أبي مليكة.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثق. انظر التهذيب (٤٠٥/١١) والكاشف (٢٩٦/٣).

١٢٢ - في إسناده ابن جريج مدلس ولكنه صرح بالتحديث، ويعلى بن مملك وثقه ابن حبان. وقال الذهبي: وثق.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (برقم ٤٧٠٩) عن ابن جريج به. وابن نصر المروزي في قيام الليل ص ٨٥، وكذا الطبراني في الكبير (٢٩٢/٢٣) عن المؤلف عن عبدالرزاق به. وكذا في (٤٠٧/٢٣) عن حجاج بن عمران السدوسي، ثنا أبو سلمة بن خلف الجوباري، ثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال أخبرني أبي عن ابن أبي مليكة به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٧/٦، ٣٠٠، ٣٠٨) عن محمد بن بكر وعن عبدالرزاق كلاهما عن ابن جريج به وصرح بالتحديث. وعن يحيى بن إسحاق، عن ليث بن سعد، عن عبدالله بن أبي مليكة به.

صلى الله عليه وسلم - عن صلاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالليل، فقالت: كان يصليّ العشاء ثم يسبح ثم يصليّ ما شاء الله أن يصليّ من الليل ثم ينصرف من صلاته، فيرقد قدر ما صلى، ثم يستيقظ فيصلّي قدر نومته، وذلك صلاته إلى آخر الصبح.

١٢٣ - ١٩٣٦ أخبرنا المؤمل بن إسماعيل<sup>(١)</sup>، نا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن مخول<sup>(٣)</sup> بن راشد، عن المقبري<sup>(٤)</sup>، عن أبي رافع<sup>(٥)</sup>، عن أم سلمة

---

(١) هو أبو عبد الرحمن العدوي البصري نزيل مكة وثقه المؤلف وابن معين وغيرهما. وقال الدارقطني: ثقة كثير الخطأ وقال أبو حاتم: صدوق كثير الخطأ وكذا قال الساجي، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق سيء الحفظ، انظر التهذيب (١٠/٣٨٠ - ٣٨١) والتقريب/٥٥٥.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو مخول بن راشد النهدي مولاهم أبو راشد بن أبي المجالد الكوفي قال ابن معين والنسائي: ثقة وقال أبو حاتم يكتب حديثه وقال العجلي وابن سعد: ثقة، من رجال الجماعة، انظر: التهذيب (١٠/٧٩).

(٤) وهو سعيد بن أبي سعيد المقبري ثقة من رجال الجماعة.

(٥) هو عبدالله بن رافع المخزومي أبو رافع المدني مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ قال العجلي وأبو زرعة والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، انظر: التهذيب (٥/٢٠٦).

١٢٣ - رجاله ثقات كلهم سوى المؤمل وقد توبع فيه تابعه أبو حذيفة حيث أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٢٥٢) عن علي بن عبدالعزيز، ثنا أبو حذيفة حدثنا سفيان به مثله وخالفهما عبدالرزاق ووکیع فجعلاه من مسند أبي رافع أخرجه في مسنده (٦/٨ و ٣٩١) عن عبدالرزاق وعن وکیع كلاهما عن سفيان عن مخول عن رجل عن أبي رافع قال نهى رسول الله ﷺ - الحديث قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٨٦): «ورجاله رجال الصحيح» يعني رجال الطبراني.

قالت: نهي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يصلي الرجل ورأسه معقوص<sup>(١)</sup>.

قال إسحاق: قلت للمؤمل أفيه أم سلمة؟ فقال: بلا شك، كتبته منه إملاء بمكة.

١٢٤ - ١٩٣٧ أخبرنا بشر بن عمر الزهراني، نا ليث بن سعد، عن نافع<sup>(٢)</sup>، عن زيد بن عبدالله<sup>(٣)</sup> بن عمر، عن عبدالله<sup>(٤)</sup> بن عبدالرحمن بن

---

(١) العقيفة: الضفيرة وعقص الشعر ضفره وليه على الرأس، انظر: مختار الصحاح للرازي/٤٤٦.

(٢) هو مولى ابن عمر رضي الله عنهم.

(٣) هو زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ثقة من رجال الشيخين.

(٤) هو التيمي ابن أخت أم سلمة رضي الله عنها ذكره ابن حبان في الثقات له عندهم أي عند خم خدس ق - في الشرب في الفضة، وفي التقريب (٣١٠) مقبول، انظر التهذيب (٢٩١/٥). وقال الذهبي في الكاشف (١٠٣/٢): ثقة.

١٢٤ - صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه مالك في الموطأ/ صفة النبي ﷺ (برقم ١) باب النهي عن الشراب في آنية الفضة والنفخ في الشرب عن نافع به ومن طريقه أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥٦٣٤) الأشربة باب آنية الفضة ومسلم في صحيحه (برقم ٢٠٦٥) اللباس، باب تحريم أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره... وكذا مسلم من طريق الليث بن سعد عن نافع ومن هذه الطريق الدارمي في سننه (١٢١/٢) أيضاً وأحمد في مسنده (٣٠٠/٦ - ٣٠١ و ٣٠٤ و ٣٠٦) وكذا مسلم من طرق أخرى غير ما ذكر عن نافع به.

وأبو يعلى في مسنده (٣٠٨/١٢ و ٣٤٥ و ٤٣١) من طرق عن نافع به مثله. والطبراني في المعجم الكبير (٣٨٧/٢٣ - ٣٨٨) بطرق عن نافع به مثله. وقد تقدم برقم ٣٩ و ٤٠.

أبي بكر الصديق، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:

«إِنَّ الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجر جر في بطنه نار جهنم».

١٢٥ - ١٩٣٨ أخبرنا عبدالله بن يزيد المقرئ، نا موسى وهو ابن عُليّ<sup>(١)</sup> بن رباح قال: سمعت أبي<sup>(٢)</sup> يُحدِّث قال: نا أبو قيس<sup>(٣)</sup> مولى عمرو بن العاص قال: بعثني عبدالله بن عمرو إلى أم سلمة فقال لي أبلغها السلام وسلمها أكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُقبَل وهو صائم فإن قالت لا فقل فإن عائشة تخبر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كان يقبلها وهو صائم فأتيت أم سلمة فسألته وأبلغتها السلام، وقلت: أكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقبل وهو صائم، فقالت: لا، فقلت لها: إن عائشة تخبر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كان يقبل وهو صائم، فقالت: لعله فعل بها لما لم يتما لكها/ حباً فأما إياي فلا.

---

(١) هو موسى بن عُليّ - بالتصغير - ابن رباح - بموحدة - اللخمي أبو عبدالرحمن المصري صدوق رُبما أخطأ من رجال مسلم، انظر التقريب/٥٥٣.

(٢) وهو عُليّ بن رباح بن قصير اللخمي أبو عبدالله المصري ثقة من رجال مسلم المصدر نفسه/٤٠١.

(٣) اسم أبي قيس عبدالرحمن بن ثابت وقيل ابن الحكم وهو غلط، ثقة من رجال الجماعة. انظر: التقريب/٦٦٧.

١٢٥ - رجاله ثقات كلهم سوى موسى صدوق واحتج به مسلم.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٦/٦ و ٣١٧) عن عبدالرحمن بن مهدي عن موسى به مفصلاً وعن عبدالملك بن عمر وثنا موسى به مختصراً.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٤٠/٢٣) عن بكر بن سهل ثنا عبدالله بن صالح ثنا موسى بن علي بن رباح به.

١٢٦ - ١٩٣٩ أخبرنا يحيى بن آدم، نا مندل<sup>(١)</sup>، عن يونس حدثني الزهري، عن نبهان<sup>(٢)</sup> مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: استأذن له ابن أم مكتوم على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا وزينب عنده فقال: قوما فاحتجبا، فقلت: يا رسول الله! إنه أعمى لا يبصرنا قال: «فإن كان لا يبصركن فإنكن تبصرنه».

(١) مندل - مثلث الميم ساكن الثاني ابن علي العنزي أبو عبدالله الكوفي يقال اسمه عمر ومندل لقب، ضعيف، التقريب/٥٤٥.

(٢) هو نبهان المخزومي مولاهم أبو يحيى المدني مولى أم سلمة ومكاتبها ذكره ابن حبان في الثقات قال الحافظ ابن حجر: مقبول، قال الذهبي: ثقة، انظر التهذيب (٤١٦/١٠) والتقريب/٥٥٩ والكاشف (١٩٨/٣).

١٢٦ - إسناده ضعيف لضعف مندل ولكنه توبع عند أصحاب السنن ونبهان تقدم أن وثقه الذهبي وابن حبان وصحح الترمذي حديثه هذا وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٣٧/٩) - بعد ذكره طرفاً من هذا الحديث - «وهو حديث أخرجه أصحاب السنن من رواية الزهري عن نبهان مولى أم سلمة عنها وإسناده قوي. وأكثر ما علل به انفراد الزهري بالرواية عن نبهان، وليست بعلة قاذحة، فإن من يعرفه الزهري ويصفه بأنه مكاتب أم سلمة ولم يجرحه أحد لا ترد روايته».

#### تخریجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٤١١٢) اللباس باب وقل للمؤمنين بغضضن من أبصارهن عن محمد بن العلاء والترمذي في سننه (برقم ٢٧٧٩) الأدب باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال عن سويد بن نصر كلاهما عن ابن المبارك والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٥/١٣) من طريق عبدالله بن وهب كلاهما عن يونس به وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٦/٦) عن عبدالرحمن بن مهدي به وأبو يعلى في مسنده (٣٥٤/١٢) ومن طريقه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (برقم ١٨٦٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن المبارك عن يونس به. وانظر حديث ٣٤ وتخریجه.



١٢٧ - ١٩٤٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن إسحاق، عن نافع<sup>(١)</sup>، عن صفية<sup>(٢)</sup> ابنة أبي عبيد، عن أم سلمة أو عائشة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدَّ على ميت فوق ثلاث إلا على زوج».

١٢٨ - ١٩٤١ أخبرنا بشر هو ابن عمر الزهراني<sup>(٣)</sup>، نا مالك، عن

(١) هو مولى ابن عمر رضي الله عنها.

(٢) هي صفية بنت أبي عبيد بن مسعود زوج ابن عمر رضي الله عنها قيل لها إدراك وهي ثقة من رواية مسلم، انظر التهذيب (١٢/٤٣٠ - ٤٣١).

١٢٧ - في إسناده محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعن ولكنه تويع كما سيأتي.

**تخریجه:**

أخرجه النسائي في سننه (١٨٩/٦) الطلاق باب عدة المتوفى عنها زوجها عن عبدالله بن الصباح حدثنا محمد بن سواء قال أنبأنا عن أيوب عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي ﷺ وعن أم سلمة به.

وعن محمد بن إسماعيل حدثنا السهمي يعني عبدالله بن بكر حدثنا سعيد عن أيوب عن نافع به إلا أنه قال: عن بعض أزواج النبي ﷺ وهي أم سلمة به نحوه.

قوله: أن تُحدَّ: من الإحداد وهو المشهور وهو ترك الزينة للعدة من حاشية السندي على السنن (١٨٨/٦).

وقد تقدم الحديث في مسند عائشة رضي الله عنها برقم ١٩٢ و ٤٩٤ و ٤٩٦ و ٧٣٨ وتخریجه مفصلاً هناك.

(٣) في الأصل يوجد خط على الزهراني يشبه الضرب ولكنه يبدو أنه حصل فيما بعد أو من التصور، ولذا أثبتته وبشر بن عمر هو الزهراني والله أعلم.

١٢٨ - في إسناده راو مبهم لم أعرفه والحديث يصح بشواهد.

**تخریجه:**

أخرجه مالك في الموطأ (برقم ١٦) الطهارة باب مالا يجب منه الوضوء عن محمد بن عمارة به مثله.

ومن طريقه أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٣٨٣) باب الأذى يصيب الذليل =

محمد بن عمار، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أم (١) ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة فقالت: أمرُ بالمكان القدر، فقالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «يطهره ما بعده».

١٢٩ - ١٩٤٢ أخبرنا عبدالعزيز بن (٢) محمد، نا صفوان (٣) بن سليم قال: سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن العذرة اليابسة يطأها الرجل، فقال: «يطهر ذلك المكان الطيب».

١٣٠ - ١٩٤٣ أخبرنا بقية بن الوليد حدثني ثابت بن عجلان حدثني من سمع تميلة وكان من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن أم سلمة كتبت إلى أهل العراق إن الله برىء وبرىء رسوله ممن بايع وفارق الجماعة فلا تبايعوا ولا تفارقوا، والسلام عليكم ورحمة الله.

---

= والترمذي في سننه (برقم ١٤٣) الطهارة باب ما جاء في الوضوء من الموطأ وابن ماجه في سننه (برقم ٥٣١) الطهارة وستنها باب الأرض يطهر بعضها بعضاً والطبراني في الكبير (٣٥٩/٢٣).  
وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٠/٦ و ٣١٦) عن عبدالله بن إدريس وعن صفوان بن عيسى كلاهما عن محمد بن عمار به.  
وأبو يعلى في مسنده (٣٥٦/١٢ و ٤١٦) عن أبي معمر الهذلي وعن أبي خيثمة كلاهما عن عبدالله بن إدريس به. وأخرجه الدارمي أيضاً في سننه (برقم ٧٤٨) وابن الجارود في المنتقى (برقم ١٤٢) والطبراني في المصدر السابق له عن عبيد بن غنم عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا عبدالله بن إدريس عن محمد به.

- (١) أم ولد عبدالرحمن لا تعرف انظر التقريب/٧٦٥.
  - (٢) هو أبو محمد المدني الدراوردي من رجال الجماعة.
  - (٣) هو صفوان بن سليم المدني أبو عبدالله من رجال الجماعة.
- ١٢٩ - إسناده منقطع انظر الحديث السابق.  
١٣٠ - في إسناده راو مبهم.

١٣١ - ١٩٤٤ أخبرنا بقرية (١) قال: وحدثني أرطاة (٢) بن المنذر، عمّن حدثه، عن أم سلمة أنّها قالت يوماً لمن عندها كيف أنتم إذا دعاكم داعيان داع إلى كتاب الله وداع إلى / سلطان الله، فقالوا: نجيب الداعي إلى كتاب الله، فقال: لا بل أجيئوا الداعي إلى سلطان الله فإن كتاب الله مع سلطانه.

قال إسحاق (٣): الخوارج يدعون إلى كتاب الله.

١٣٢ - ١٩٤٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد بن سلمة، عن أبي حفص (٤) سعيد بن جهمان، عن سفينة أبي عبدالرحمن قال: كنا مع

- 
- (١) هو بقرية بن الوليد معروف بالتدليس ولكنه صرح بالتحديث.  
(٢) هو أرطاط بن المنذر بن الأسود الحمصي أبو عدي ثقة، انظر التهذيب (١٩٨/١).  
(٣) هو ابن راهويه المؤلف.  
١٣١ - في إسناده مبهم.  
(٤) هو سعيد بن جهمان - بضم الجيم وإسكان الميم - الأسلمي البصري صدوق له أفراد، انظر: التقريب/٢٣٤.  
١٣٢ - إسناده حسن.

#### تخریجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٠/٥ و ٢٢١ و ٢٢٢) عن بهز عن حماد بن سلمة وعن عبدالصمد كلاهما عن سعيد بن جهمان وعن زيد بن الحباب وعن عفان وعن أبي كامل جميعهم عن حماد به مفرقاً ومجتمعاً وقصة عتقه في رواية أبي كامل فقط. وكذا عنده بطرق أخرى وألفاظ مختلفة.  
وقال الهيثمي: - في مجمع الزوائد (٣٦٦/٩) رواه أحمد والبخاري والطبراني بأسانيد ورجال أحمد والطبراني ثقات.  
وأخرجه أحمد في مسنده (٢٢٠/٥ و ٢٢١) والترمذي في سننه (برقم ٢٢٢٧) في الفتن، باب ما جاء في الخلافة وأبو داود في سننه (برقم ٤٦٤٧) في السنة =

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر فكان إذا أعياناً فألقي  
 تُرُسُه أو سيفه حملته فحملت من ذلك شيئاً كبيراً، فقال لي رسول الله -  
 صلى الله عليه وسلم - أنت سفينة قال: سفينة وأعتقتني أم سلمة زوج  
 النبي - صلى الله عليه وسلم - واشترطت علي أن أخدم رسول الله -  
 صلى الله عليه وسلم - ما عاش فسمعت رسول الله - صلى الله عليه  
 وسلم - يقول:

«الخليفة ثلاثون عاماً ثم الملك، ثم قال: أمسك أبو بكر وعمر  
 وعثمان وعلي [رضي الله عنهم].»

١٣٣ - ١٩٤٥ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه

---

= باب في الخلفاء وابن حبان في صحيحه (٤٨/٩) بترتيب الإحسان جميعهم من  
 طريق سعيد بن جُمهان به فقط ما يتعلق بالخلافة دون قصة عتقه وسبب  
 تسميته سفينة.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن قد رواه غير واحد عن سعيد بن جُمهان  
 ولا نعرفه إلا من حديث سعيد بن جُمهان.»

قوله ثم قال أمسك الخ القائل هو سفينة لسعيد بن جُمهان حيث جاء عند  
 الترمذي مصرحاً فقال - أي سعيد - ثم قال لي سفينة أمسك خلافة أبي بكر  
 الخ وجاء عند ابن حبان وأحمد والبخاري في شرح السنة (٧٤/١٤) «أمسك  
 خلافة أبي بكر رضي الله عنه ستين وعمر رضي الله عنه عشر وعثمان رضي الله  
 عنه اثني عشرة وعلي رضي الله عنه ست» قال علي بن الجعد: قلت لحماد بن  
 سلمة: سفينة القائل أمسك؟ قال: نعم.»

١٣٣ - رجاله ثقات وقد تقدم من حديث أم سلمة قريباً وهنا ليس لأم سلمة ذكر  
 ولكنه سيأتي في الحديث الآتي برواية أم سلمة مجيئها وسؤالها رسول الله ﷺ.  
 تخريجه:

وحديث زينب أخرجها البخاري في صحيحه (٣٢٨/٣) مع الفتح الزكاة باب  
 الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر عن عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن  
 سليمان فذكره به نحوه مختصراً.

قال: كانت زينب امرأة عبد الله بن مسعود صناع اليدين تصنع الشيء ثم تبعه ولم يكن لعبد الله مال ولا لولده، فقالت امرأته: ستعلمون أن أتصدق فقال عبد الله: ما أحب إن لم يكن لك أجر فيما تنفقين أن تفعلي فأت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقصت عليه القصة، فقال: «أنفقي عليهم فلك أجر فيما أنفقت عليهم».

١٣٤ - ١٩٤٦ أخبرنا يحيى بن آدم، عن حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة

= وكذا مع قصة مفصلاً من طريق شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب به نحوه.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٦٩٥/٢) الزكاة باب فضل الصدقة والنفقة على الأقربين والزوج عن أبي كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام به. وكذا عن سويد بن سعيد حدثنا علي بن مسهر وعن المؤلف وعبد بن حميد قالوا: أخبرنا عبدالرزاق أخبرنا معمر جميعاً عن هشام به نحوه. وعنده من الطريق الثانية التي عند البخاري، وكذا هي عند أحمد في مسنده (٥٠٢/٣) و (٣٦٣/٦) وعند الطبراني في الكبير (٢٤/٢٨٥ و ٢٨٦ و ٢٨٧) وجاء عندهم في الطريق الثانية: فقال النبي ﷺ -: «أجران أجر الصدقة وأجر القرابة» وفي بعض الروايات «لك كفلان من الأجر» وفي رواية عند الطبراني: «إن الصدقة على ذي القرابة تضاعف مرتين في الأجر».

١٣٤ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

**تخرجه:**

أخرجه ابن ماجه في سننه (برقم ١٨٣٥) الزكاة باب الصدقة على ذي قرابة عن أبي بكر بن أبي شيبة وكذا عنه أبو يعلى في مسنده (٣٢٦/١٢) عن يحيى بن آدم به نحوه.

وقال البوصيري - في مصباح الزجاجة (٩٣/٢) -: «هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات».

وقد تقدم قريباً.

قالت: جاءت زينب امرأة عبدالله إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «إن زوجي فقير/ وإن بني أخ لي أيتام في حجري وأنا منفقة عليهم هكذا وهكذا، وعلى كل حال فهل لي أجر فيما أنفقت عليهم؟» فقال: نعم، وكانت صنّاعَ اليدين.

١٣٥ - ١٩٤٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: سمع

---

١٣٥ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم (١٧١٣) الأفضية باب الحكم بالظاهر واللعن بالحجة عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق به.

وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٢٤٥٨) المظالم، باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه وفي الأحكام (برقم ٧١٨١)، باب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه... ومسلم في صحيحه (بعد رقم (١٧١٣) وأحمد في مسنده (٣٠٨/٦) والطحاوي في معاني الآثار (١٥٤/٤) والبيهقي في سننه (١٤٣/١٠) من طرق عن الزهري به، وأخرجه مالك في الموطأ في الأفضية (برقم ١) باب الترغيب في القضاء بالحق عن هشام بن عروة عن أبيه به ومن طريقه الشافعي في الأم (١٩٩/٦) باب الإقرار والاجتهاد والحكم بالظاهر والبخاري في صحيحه برقم (٢٦٨٠) الشهادات باب من أقام البينة بعد اليمين وفي الأحكام (برقم ٧١٦٩)، باب موعظة الإمام للخصوم والبيهقي في سننه (١٤٣/١٠) آداب القاضي باب من قال ليس للقاضي أن يقضي بعلمه، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٥٤/٤) والبغوي في شرح السنة (١١٠/١٠) به.

وكذا أخرجه البخاري في الخيل (برقم ٦٩٦٧) وأبو داود في سننه (برقم ٣٥٨٣) في الأفضية باب في قضاء القاضي إذا أخطأ من طريق سفيان والحميدي في مسنده (برقم ٢٩٦) عن سفيان عن هشام به وأحمد في مسنده (٣٠٧/٦) وكذا مسلم من طريق ابن نمير ووكيع وكذا أحمد في (٢٩٠/٦) - (٢٩١) وابن ماجه (برقم ٢٣١٧) في الأحكام من طريق أبي معاوية والترمذي =

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لجة<sup>(١)</sup> خصم ببابه، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إنكم تختصمون إليّ وإنما أنا بشر، ولعلّ بعضكم أعلم بحجّته من بعض وأنا أقضي بينكم بما أسمع وأظنه صادقاً فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فإنما أقطع له قطعة من النار فليأخذها أو ليدعها».

١٣٥ - " ١٩٤٨ قال معمر: وقال قتادة في قوله: ﴿وتدلوا بها إلى الحكام﴾<sup>(٢)</sup> قال: لا تخاصم صاحبك وأنت ظالم له فإن قضاءه لا يحل لك شيئاً حرّمه الله عليك.

١٣٦ - ١٩٤٩ أخبرنا النضر<sup>(٣)</sup>، نا شعبة حدثني حميد بن نافع قال:

= ومسلم في سننه (برقم ١٣٣٩) الأحكام من طريق عبدة بن سليمان جميعهم عن هشام به.

(١) لجة وفي بعض الروايات جلبة وكلاهما صحيحان ومعناها اختلاط الأصوات. من التعليق على صحيح مسلم (٣/١٣٣٧).

(٢) سورة البقرة: آية ١٨٨.

١٣٥ - أخرجه عبدالرزاق في تفسيره تفسير سورة البقرة آية: ١٨٨، ١٧٨ به مثله.

(٣) هو النضر بن شميل المازني.

١٣٦ - إسناده صحيح.

تخریجه:

أخرجه النسائي في سننه (٢٠٦/٦) الطلاق، باب النبي عن الكحل للحادة عن يحيى بن حبيب بن عربي حدثنا حماد.

وابن ماجه في سننه (برقم ٢٠٨٤) الطلاق، باب كراهية الزينة للمتوفى عنها زوجها عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون والطحاوي في شرح

معاني الآثار (٧٥/٣) باب المتوفى عنها عن يونس حدثنا علي بن معبد حدثنا عبدالله بن عمرو جميعهم عن يحيى بن سعيد وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٩٦ -

٣٩٧) عن أبي خيثمة حدثنا جرير والطبراني في الكبير (٢٣/٣٤٧ - ٣٤٨) =

سمعت زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة أن امرأة توفّي عنها زوجها فجاءت تشكوا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عينا وسألته عن الكحل، فقال: «قد كانت إحداكن تمكث في شرّ بيتها في أحلاسها، فإذا كان الحول فمر كلب فرمت خلفه ببعرة وخرجت، أفلا أربعة أشهر وعشراً».

١٣٧ - ١٩٥٠ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن يحيى بن سعيد، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة بمثل ذلك، قال: وقد كانت إحداكن في الجاهلية إذا مات زوجها.

١٣٨ - ١٩٥١ أخبرنا محمد<sup>(٢)</sup> بن بكر، نا ابن جريج<sup>(٣)</sup> أخبرني ابن خثيم<sup>(٤)</sup> أن سليمان بن<sup>(٥)</sup> عتيق أخبره أن امرأة<sup>(٦)</sup> جاءت إلى أم سلمة

= من طريق عبدالله بن أبي بكر وشعبة جميعهم عن حميد عن نافع به نحوه. وقد تقدم الحديث من وجه آخر وتخريجه هناك وشرح رمى البعرة.

(١) هو جرير بن عبد الحميد.

١٣٧ - صحيح رجاله رجال الصحيح.

تقدم تخريجه من هذه الطريق في الحديث السابق ومن طريق جرير هذا أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٩٦/١٢ - ٣٩٧).

(٢) هو البرّسائي أبو عبدالله ويقال أبو عثمان البصري.

(٣) جاء في الأصل أبان بن جريج وهو خطأ والصواب بدون أبان لأنّ محمد بن بكر يروي عن ابن جريج وهو يروي عن ابن خثيم، انظر التهذيب

(٧٧/٩) و(٣١٥/٥) وابن جريج معروف.

(٤) هو عبدالله بن عثمان بن خثيم - بالمعجمة والمثلثة مصغراً - القاري المكي صدوق من رجال مسلم والأربعة، انظر التقريب/٣١٣.

(٥) هو سليمان بن عتيق حجازي من رجال مسلم وقال النسائي: ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: ثقة، انظر التهذيب (٢١٠/٤) والكاشف (٣٩٨/١).

(٦) هي أم سليم كما في الروايات الأخرى.

١٣٨ - صحيح على شرط مسلم وقد صرح ابن جريج بالتحديث. تقدم تخريجه.



فقلت: إني رأيت في المنام كأن فلاناً ينكحني فذكرت أم سلمة ذلك / لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «إذا رأيت الرطب فلتغتسل».

١٣٩ - ١٩٥٢ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن عوف<sup>(١)</sup> بن الحارث، عن رُمَيْثَةَ<sup>(٢)</sup>، عن أم سلمة أن نساء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كلمتها فقلن لها: إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة - رضي الله عنها - فكلميه في ذلك وقولي له إنا نحب الخير كما تحبه عائشة، فكلمته فلم يجبها ثم دار إليها فكلمته فقلن لها: هل كلمتيه؟ فقلت: نعم فلم يرد شيئاً فقلن: كلميه فتتظرين ما يرد عليك، فلما دار إليها الثالثة كلمته فقال لها: لا تؤذيني في عائشة فإن الوحي لم ينزل علي وأنا في لحاف أحد منكن إلا في لحاف عائشة [رضي الله عنها].

١٤٠ - ١٩٥٣ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام، عن أبيه، عن

---

(١) هو عوف بن الحارث بن الطفيل الأزدي. مقبول قاله الحافظ ابن حجر، وقال

الذهبي: وثق، انظر: التقريب/٤٣٣) والكاشف (٢/٣٥٦ - ٣٥٧).

(٢) رُمَيْثَةُ هي بنت الحارث بن الطفيل الأزدي أخت عوف بن الحارث الراوي

عنها رضيع عائشة مقبولة، انظر: التقريب/٧٤٧.

١٣٩ - رجاله ثقات سوى عوف وأخته رُمَيْثَةُ فإنها مقبولان ولكن الحديث صحيح

من حديث عائشة رضي الله عنها.

**تخرجه:**

أخرجه النسائي في سننه (٦٨/٧) عشرة النساء باب حب الرجل بعض نسائه

أكثر من بعض عن محمد بن آدم عن عبدة وأحمد في مسنده (٦/٢٩٣) عن

أبي أسامة وعن عفان عن حماد بن سلمة كلاهما عن هشام به وكذا الطبراني

في الكبير (٢٣/٣٦٢ و ٤٠٦ - ٤٠٧) من طريق أبي أسامة وحماد من طريق

علي بن مسهر عن هشام به مختصراً الجملة الأخيرة لا تؤذيني... إلخ، وتقدم

تخرجه قوله: «إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة» برقم ٢٦٦ من مسند

عائشة رضي الله عنها، وكذا برقم ٣٢٨ القصة بكاملها بنحوها.

١٤٠ - صحيح، أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ١٤٦٧) الزكاة، باب الزكاة =

زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: قلت: يا رسول الله! هل لي من أجر أن أنفق على بني أم سلمة فإنهم مني فقال: نعم لك فيهم أجر فيما أنفقت عليهم.

١٤١ - ١٩٥٤ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم حدثني هشام صاحب الدستواي، عن قتادة، عن صالح<sup>(١)</sup> أبي الخليل، عن صاحب<sup>(٢)</sup> له، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «سيكون اختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل من المدينة هارباً إلى مكة، فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره فيبايعونه بين الركن والمقام، ويبعث إليه بعث من أهل الشام فيخسف بهم بالبيداء فإذا سمع بذلك الناس أتاه أبدال أهل الشام وعصائب أهل العراق فيبايعونه، ثم ينشأ

---

= على الزوج عن عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة فذكره به. وقد تقدم تخريجه قريباً.

(١) هو صالح بن أبي مريم الضُّبعي مولا هم أبو الخليل البصري من رجال الجماعة وثقه ابن معين والنسائي وأغرب ابن عبد البر فقال: لا يحتج به، انظر: التقريب/٢٧٣.

(٢) قال الحافظ في التقريب/٧٣٣ - صالح أبو الخليل عن صاحب له وهو عبدالله بن الحارث قلت هو ابن نوفل - أبو محمد المدني روى عن أم سلمة وعنه صالح أبو الخليل ثقة من رجال الجماعة، انظر التهذيب (١٨٠/٥) - (١٨١) والتقريب/٢٩٧.

١٤١ - رجاله ثقات كلهم.

**تخريجه:**

أخرجه أبو داود في سننه (٤/٤٧٥ - ٤٧٦) المهدي باب (رقم ١) عن محمد بن المثني حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن صالح به.

وأحمد في مسنده (٣١٦/٦) عن عبدالصمد وحرمي المعنى قالاً: حدثنا هشام فذكره به قال الحرمي: تسع سنين أو سبع.

وجاء عندهم: «فيقسم المال ويعمل في الناس سنة نبئهم ﷺ».

رجل من قريش أخواله من كلب فيبعث إليهم بعضاً فيظهر عليهم ويغنمون غنيمة والخبية لمن لم يشهد غنيمة كلب، فيقسم/ بينهم فيتهم ويقيم فيهم سنة نبيهم ويلقي الإسلام بجرانه<sup>(١)</sup> إلى الأرض فيلبث سبع سنين».

١٤٢ - ١٩٥٥ أخبرنا معاذ بن هشام حدثني أبي، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن مجاهد، عن أم سلمة مثل ذلك سواء.

١٤٣ - ١٩٥٦ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه

---

(١) قوله بجرانه: الجران مقدم العنق، وأصله في البعير إذا مدّ عنقه على وجه الأرض فيقال ألقى البعير جرانه، وإنما يفعل ذلك إذا طال مقامه في مناخه فضرب الجران مثلاً للإسلام إذا استقر قراره فلم يكن فتنة ولا هيج، وجرت أحكامه على العدل والاستقامة من شرح الخطابي على السنن لأبي داود (٤/٤٧٦).

١٤٢ - رجاله ثقات.

تخریجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٦٩ - ٣٧٠) عن أبي هشام الرفاعي حدثنا وهب بن جرير حدثنا هشام بن أبي عبدالله به وفيه ربما قال صالح: عن مجاهد عن أم سلمة.

والطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٣٩٠) عن حفص بن عمر بن الصباح الرقي حدثنا عبيدالله بن عمرو عن معمر عن قتادة عن مجاهد عن أم سلمة به. وقال عبيدالله: فحدثت به لئناً فقال: حدثني مجاهد.

وكذا الطبراني (٢٣/٣٨٩ - ٣٩٠) عن يعقوب بن إسحاق المخرمي ثنا عفان بن مسلم ثنا عمران القطان عن قتادة عن أبي الخليل عن عبدالله بن الحارث به مختصراً.

١٤٣ - رجاله ثقات.

تقدم هذا الحديث وتخریجه.

أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر أم سلمة أن تصليَ الصبح يوم النحر بمكة كان يومها فأحب أن يوافقه .

١٤٤ - ١٩٥٧ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد وهو ابن سلمة، أنا الأزرق<sup>(١)</sup> وهو ابن قيس، عن ذكوان<sup>(٢)</sup>، عن أم سلمة قالت: صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد العصر ركعتين في بيتي، فقلت: يا رسول الله! ما هاتان الركعتان؟ فقال: «كنت أصليهما بعد الظهر<sup>(٣)</sup> فجاءني مال فشغلني فصليتها بعد العصر».

١٤٥ - ١٩٥٨ أخبرنا النضر بن شميل، نا إسرائيل، نا عثمان بن

---

(١) هو الأزرق بن قيس الحارثي من رجال البخاري ثقة روى عن ذكوان مولى عائشة وعنه حماد بن سلمة، انظر: تهذيب الكمال (٣١٨/٢).

(٢) هو ذكوان أبو عمرو مولى عائشة ثقة من رجال الشيخين انظر: التقريب/٢٠٣.

(٣) في الأصل «بعد العصر» وهو خطأ والصواب «بعد الظهر» كما أثبتته من مصادر التخريج.

١٤٤ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخرجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣١٥/٦) عن يزيد بن هارون وأبو يعلى في مسنده (٤٥٧/١٢ - ٤٥٨) عن أبي خيثمة عن يزيد بن هارون عن حماد به ومن طريقه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (برقم ٦٢٣) بزيادة «فقلت يا رسول الله: أفنقضيهما؟ إذا فاتنا قال: لا» وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٢ - ٢٢٤) وقال: هو في الصحيح خلا قولها أفنقضيهما إذا فاتنا قال:

لا، رواه أحمد وابن حبان في صحيحه ورجال أحمد رجال الصحيح».

وكذا الطحاوي في معاني الآثار (٣٠٢/١، ٣٠٦) وابن حزم في المحلى (٢٦٧/٢) والبيهقي في سننه (٤٥٧/٢) من طرق عن حماد بن سلمة به مثله.

وقد تقدم تخريجه من وجه آخر.

١٤٥ - صحيح رجاله ثقات.

وقد تقدم برقم ١٠٠ وانظر تخريجه هناك.

موهب قال: كانت عند أم سلمة جلجل من فضة فيه شعرات من شعرات النبي - صلى الله عليه وسلم - فكان إذا اشتكى إنسان أو أصابته عين بعث بإناء فحصحص فيه ثم شرب منه، وتوضأ.  
قال عثمان<sup>(١)</sup>: فبعثني أهلي بإناء فذهبت فاطلعت فإذا فيه شعرات  
حمر.

١٤٦ - ١٩٥٩ أخبرنا أبو معاوية<sup>(٢)</sup>، نا هشام بن عروة، عن أبيه،

---

(١) هو الراوي المذكور في الإسناد ونسب إلى جده وهو عثمان بن عبدالله بن موهب التيمي أبو عبدالله تقدم وهو ثقة.  
(٢) هو محمد بن خازم الضرير.  
١٤٦ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخرجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٩١/٦) عن أبي معاوية به مثله سوى تفاوت يسير وأبو يعلى في مسنده (٤٣٣/١٢) عن أبي خيثمة عن أبي معاوية به وأخرجه الحميدي في مسنده (١٤٧/١) عن سفيان ومن طريقه البخاري في صحيحه (برقم ٥١٠٦) النكاح، باب وربائبكم اللاتي في حجوركم، ومسلم في صحيحه (برقم ١٤٤٩) الرضاع، باب تحريم الربيبة وأخت المرأة عن أبي كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة وعن سويد بن سعيد حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة والنسائي في سننه (٩٦/٦) النكاح، باب تحريم الجمع بين الأختين عن هناد عن عبيدة وأبو داود في سننه (برقم ٢٠٥٦) النكاح، باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب، عن زهير وابن ماجه في سننه (برقم ١٩٣٩) النكاح، باب يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن غير وكذا أحمد في مسنده (٣٠٩/٦) عن ابن غير في (٢٩١/٦) عن يونس بن محمد حدثنا ليث بن سعد وعن يعقوب عن أبيه عن ابن إسحاق والبيهقي في سننه (٧٥/٧) النكاح، والبغوي في شرح السنة (٧٥/٩) من طريق الشافعي أخبرنا أنس بن عياض جميعهم عن هشام بهذا الإسناد مثله.

عن زينب بنت أم سلمة قالت: جاءت أم حبيبة بنت أبي سفيان إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت: هل لك في أختي؟ فقال: وما أصنع بها؟ فقالت: تتزوجها، فقال: أو تحبين ذلك؟ فقالت: نعم لست بمخلية بك وأحق من شاركني في خير أختي، فقال: فإنها لا تحل لي، قالت: فإنني أخبرت أنك تخطب درة بنت أبي سلمة بنت أم سلمة فقال: إنها لو لم تكن / ربيتي في حجري لم تحل لي بعدُ أرضعتني وإياها دويبة مولاة لبني هاشم فلا تعرضن عليّ بناتكن وأخواتكن.

١٤٧ - ١٩٦٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصبح جنباً من الوقاع ثم يتم صومه ذلك اليوم.

١٤٨ - ١٩٦١ أخبرنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله! امرأة توفي عنها زوجها أفتأذن

---

= وأخرج البخاري (برقم ٥١٠١) النكاح، وكذا برقم (٥١٠٧) وفي النفقات (برقم ٥٣٧٢) ومسلم في صحيحه (برقم ١٤٤٩) وابن ماجه (برقم ١٩٣٩) وأحمد في مسنده (٢٩١/٦ و ٤٢٨) جميعهم بطرق عن الزهري عن عروة بن الزبير به.

١٤٧ - صحيح رجاله ثقات تقدم من غير هذا الوجه وتخريجه.  
تخريجه:

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٢٩١) عن الحسين بن إسحاق حدثنا عثمان حدثنا عبدة بهذا الإسناد مثله.

وكذا في (٢٣/٣٨٤) من طريق نافع أيضاً به مع قصة فيه.

١٤٨ - رجاله بين ثقة وصدوق.

تقدم برقم ٧١ وفي مواضع وتخريجه أيضاً.

لها في الكحل؟ فقال: «قد حسبكن فكتتن إذا توفي زوج المرأة أخذت بعة فرمت بها خلفها ولا تكتحل حتى الحول، وإنما حسبكن بأربعة أشهر وعشراً».

١٤٩-١٩٦٢ أخبرنا المخزومي<sup>(١)</sup>، نا وهيب<sup>(٢)</sup>، عن هشام بن عروة، عن فاطمة<sup>(٣)</sup> ابنة المنذر، عن أم سلمة قالت: لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء وكان<sup>(٤)</sup> الثدي قبل الفطام.

- 
- (١) هو أبو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي البصري ثقة ثبت من رجال مسلم.  
(٢) هو وهيب - بالتصغير - ابن خالد بن عجلان أبو بكر البصري من رجال الجماعة، ثقة.  
(٣) هي زوج هشام بن عروة بن الزبير ثقة من رواة الجماعة.  
(٤) عند الترمذي «في الثدي وكان قبل الفطام» (أي الفصال).  
١٤٩ - صحيح ورجاله ثقات كلهم.

#### تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (٤٤٩/٣) الرضاع .. باب أن الرضاعة لا تحرم إلا في الصغر دون الحولين، عن قتيبة عن أبي عوانة عن هشام به نحوه.  
وقال: «حسن صحيح».

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٢٠/١٠) من طريق أحمد بن شعيب النسائي عن قتيبة به، قاله الحافظ في النكت الظراف (٦٠/١٣) بذيل تحفة الأشراف وقال أيضاً وجرى عبدالحق ومن تبعه على ظاهر ذلك فنسبوه لتخريج النسائي ولم أره في الصغرى ولا في الكبرى وأظنه في حديث قتيبة عن أبي عوانة فهو مفرد في جزء وهو من رواية النسائي عن قتيبة...  
قوله: فتق الأمعاء: أي شققها ودخل فيها بحيث صار غذاء للولد.

١٥٠ - ١٩٦٣ أخبرنا وكيع بن الجراح، نا القاسم<sup>(١)</sup> بن الفضل، عن محمد<sup>(٢)</sup> بن علي، عن أبي سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «الحج جهاد كل ضعيف».

١٥١ - ١٩٦٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا القاسم بن الفضل، عن محمد بن علي، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «الحج جهاد كل ضعيف».

---

(١) هو القاسم بن الفضل الحُدّاني - بضم المهملة والتشديد أبو المغيرة البصرى ثقة من رجال مسلم، انظر: التقريب/٤٥١.

(٢) هو محمد بن علي بن الحسين أبو جعفر الباقر ثقة.

١٥٠ - ١٥١ - رجال الإسنادين ثقات غير أنه منقطع حيث إن أبا جعفر الباقر لم يسمع من أم سلمة ومن أبي سلمة - من باب أولى - كما قال الإمام أحمد وأبو حاتم، والمزي وقال: لم يدركها، والذهبي انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٨٥) وتحفة الأشراف (٣١/١٣) وسير النبلاء (٤٠١/٤) إلا أنه يشهد له حديث عائشة رضي الله عنها وهو صحيح وقد تقدم حديث عائشة (برقم ٤٧١ و ٤٧٢).

**تخريجه:**

أخرجه ابن ماجه في سننه (برقم ٢٩٠٢) المناسك باب جهاد النساء عن أبي بكر بن أبي شيبة.

وأحمد في مسنده (٢٩٤/٦) كلاهما عن وكيع به مثله.

وكذا أحمد في (٣٠٣/٦ و ٣١٤) عن محمد بن يزيد وعبدالواحد بن واصل ويزيد وأبو يعلى في مسنده (٣٤٧/١٢ - ٣٤٨) عن شيبان، والقضاعي في مسنده (برقم ٨٠) من طريق عبدالله بن مسلمة جميعهم عن القاسم بن الفضل به مثله. وكذا أبو يعلى (٤٥٨/١٢) عن أبي خيثمة عن محمد بن يزيد عن القاسم به. وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة عند أحمد في مسنده (٤٢١/٢) وعند النسائي (١١٣/٥ - ١١٤) المناسك باب فضل الحج.



١٥٢ - ١٩٦٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «من جرّ ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة»، فقالت أم سلمة: يا رسول الله! فكيف تصنع النساء بذيولهن؟ فقال: «يرخينه»<sup>(١)</sup>، فقالت: إذا ينكشف عنهن<sup>(٢)</sup>، قال: «فزد<sup>(٣)</sup> ذراعاً لا يزدن عليه».

١٥٣ - ١٩٦٦ أخبرنا النضر<sup>(٤)</sup>، نا صخر بن جويرية، عن نافع أن مروان أتى المدينة حُدث أن أبا هريرة - رضي الله عنه - كان يقول: من

---

(١) في المصنف (٨٣/١١) قال: «يرخين شبراً».

(٢) في المصدر نفسه «إذا تنكشف أقدامهن».

(٣) في المصدر نفسه «قال: فيرخينه ذراعاً ولا يزدن عليه».

١٥٢ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخرجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨٢/١١ - ٨٣) الجامع، باب في إسبال الإزار عن معمر به مثله سوى المغايرات التي أشرت إليها.

والترمذي في سننه (٢٢٣/٤) اللباس باب ما جاء في جرّ ذيول النساء عن الحسن بن علي الخلال والنسائي في سننه (٢٠٩/٨) الزينة، باب ذيول النساء عن نوح بن حبيب كلاهما عن عبدالرزاق بهذا الإسناد مثله.

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

والحديث تقدم من حديث أم سلمة بدون ذكر حديث ابن عمر رضي الله عنهم جميعاً، وأخرجه النسائي في سننه (٢٠٩/٨) من طريق الأوزاعي حدثنا يحيى بن أبي كثير عن نافع عن أم سلمة به.

(٤) هو النضر بن شميل المازني.

١٥٣ - صحيح رجاله ثقات.

وقد تقدم من حديث أم سلمة.

وكذا من مسند عائشة رضي الله عنها (برقم ٥٣٩ - ٥٤٦) وجاء ذكر أم سلمة في بعض الروايات أيضاً مع عائشة رضي الله عنها وقد خرجته هناك.

أصبح جنباً وهو يريد/ الصوم فلا يصومن فأخبره عبدالرحمن بن الحارث بن هشام وأخبر أنّ أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبرتها أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصبح جنباً من غير احتلام ثم يغتسل ويصوم فعزم مروان على عبدالرحمن بن الحارث أن يأتي أبا هريرة فيخبره، فأتاه فأخبره، فقال: حدّثني بهذا الحديث الفضل بن العباس.

١٥٤ - ١٩٦٧ أخبرنا الملائمي<sup>(١)</sup>، نا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن عبدالمالك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: إنّ ابن الصياد ولدته أمّه [أعور مختوناً<sup>(٣)</sup> مسروراً] يعني السرة.

١٥٥ - ١٩٦٨ أخبرنا جرير<sup>(٤)</sup>، عن عبدالمالك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أم سلمة مثله.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو الثوري.

(٣) ما بين الحازرين جاء في الأصل هكذا (أعور مختون مسرور وتقتضي القواعد ما أثبتته والله أعلم. ومعنى مسروراً كما فسره المصنف مقطوع السرة كما في النهاية لابن الأثير (٣٥٩/٢).

(٤) هو جرير بن عبد الحميد.

١٥٤ و ١٥٥ - رجال الإسنادين ثقات ولكنه موقوف على أم سلمة.

تخرجه:

وأخرجه أحمد في مسنده (٥١/٥ - ٥٢) عن مؤمل حدثنا حماد أنا علي بن زيد عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن إبيه قال: وصف رسول الله ﷺ ذات يوم صفة الدجال وصفة أبويه قال: يمكث أبو الدجال ثلاثين سنة لا يولد لها ثم يولد لها ابن مسرور مختون أقل شيء نفعاً وأضره تنام عيناه ولا ينام قلبه، فذكره إلا أنه قال: ثم ولد لنا هذا أعور مسروراً مختوناً أقل شيء نفعاً وأضره».

ولكن في إسناده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

١٥٦ - ١٩٦٩ أخبرنا الملائي<sup>(١)</sup>، نا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن حبيب<sup>(٣)</sup> بن أبي ثابت، عن وهب مولى أبي أحمد، عن أم سلمة أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دخل على بعض نسائه وهي تختمر وقال مرة على أم سلمة، فقال: «لية لاليتين».

١٥٧ - ١٩٧٠ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: دخل عليّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد العصر فصلّى ركعتين، فقلت: يا رسول الله! ما هذه الصلاة؟ فما كنت تصلّيها، فقال: «قدم عليّ وفد بني تميم فشغلوني عن ركعتين كنت أركعهما بعد الظهر».

---

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو الأسدي مولاهم أبو يحيى الكوفي ثقة فقيه ولكنه كثير الإرسال والتدليس وقد عنعن هنا.

١٥٦ - رجاله ثقات سوى وهب مولى أبي أحمد قال الحافظ ابن حجر مجهول. ووثقه ابن حبان وقال الذهبي: وثق كما تقدم الكلام عليه برقم ٨٩ وكذا تخريجه.

١٥٧ - صحيح رجاله ثقات كلّهم.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٣/٦) عن يعلى بن عبيد به مثله. وقد تقدم من رواية ذكوان وغيره عن أم سلمة.

تنبيه: ذكر لأم سلمة رضي الله عنها عدد من الأحاديث تحت عنوان بقية أحاديث أزواج النبي ﷺ أم سلمة وغيرها عن رسول الله ﷺ وهي المذكورة بعد رقم ١٥٧.

١٥٨ - ١٩٧١ أخبرنا<sup>(١)</sup> جرير<sup>(٢)</sup>، عن يزيد بن أبي زياد، عن امرأة مولاة لهم قالت: سمعت أم سلمة تقول: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُصلي وأنا أقرب إلى القبلة منه.

١٥٩ - ١٩٧٢ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن هند<sup>(٣)</sup> بنت الحارث - قال الزهري: وكان لهند أزرار في كمها - عن أم سلمة قالت: استيقظ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات ليلة فجعل يقول: «لا إله إلا الله ما فتح الليلة من الخزائن لا إله إلا الله / ماذا أنزل الله من الفتنة ثم<sup>(٤)</sup> يوقظ صاحب الحجر رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة».

---

(١) تنبيه: جاء في الأصل في (أ/٢٤٣) العنوان الآتي قبل حديث رقم (١٥٩) بقية أحاديث أزواج النبي ﷺ - أم سلمة وغيرها عن رسول الله ﷺ فألحقت حديث كل واحدة منهن بمسندها فمن رقم ١٥٩ فما بعد مما ذكر في العنوان المذكور بخصوص مسند أم سلمة - رضي الله عنها.

(٢) هو جرير بن عبد الحميد.

١٥٨ - في إسناده راو مبهم.

(٣) وهي هند بنت الحارث الفراسية ويقال القرشية، من رواية البخاري ثقة، روت عن أم سلمة، وعن الزهري، انظر التهذيب (١٢/٤٥٧).

(٤) في المصنف «من يوقظ صواحب الحجر، يا رب كاسية...».

١٥٩ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

**تخرجه:**

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٣٦٣) عن معمر به.

ومن طريقه أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٧) به مثله سوى ما أشرت إليه من المغايرات.

وأخرجه البخاري في صحيحه كتاب العلم (١١٥) باب العلم واليقظة

بالليل. عن صدقه عن سفيان بن عيينة وكذا الحميدي في مسنده (١/١٤٠) =

١٦٠ - ١٩٧٣ أخبرنا الملائي<sup>(١)</sup>، نا مسعر، عن أبي بكر بن عمارة، عن امرأة من قریش، عن أم سلمة قالت: كانت إحدانا تغتسل فتبقي ضفرتها.

١٦١ - ١٩٧٤ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن صفية، عن أم سلمة أو عائشة - رضي الله عنهن -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدّ على ميّت فوق ثلاث إلا على زوج».

وقال محمد بن إسحاق: والإحداد أن لا تمتشط ولا تكتحل ولا تختضب ولا تلبس ثوباً مصبوغاً ولا تخرج من بيتها.

---

= عن ابن عيينة وأبو يعلى في مسنده (٤٢١/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا ابن عيينة وإسماعيل بن إبراهيم كلاهما عن معمر بهذا الإسناد مثله.

وهو عند البخاري في صحيحه في مواضع في التهجد (١١٢٦)، باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل وكذا في اللباس (برقم ٥٨٤٤) وفي المناقب (برقم ٣٥٩) وعند الترمذي في سننه (برقم ٢١٩٧) التفسير باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم وقال: «حسن صحيح»، وعند الحميدي (١٤٠/١) وعند ابن حبان برقم ٦٨٠ و ٦٨٦ من طرق عن الزهري به نحوه.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

١٦٠ - في إسناده راوٍ مبهم.

**تخریجه:**

أخرجه الطبراني في الكبير (٤١٧/٢٣) عن أحمد بن عمرو الخلال ثنا يعقوب بن حميد ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر به غير أنه قال: عن أبي بكر بن عمارة عن عمته. والبيهقي في سننه (٣٣٧/١ - ٣٣٨) من طريق جعفر بن عون عن مسعر به إلا أنه قال: عن أبي بكر بن عمارة بن روية عن أخت أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن أم سلمة به.

وقد تقدم الحديث برقم ١٠٣ و ١٠٢.

١٦١ - رجاله ثقات سوى محمد بن إسحاق صدوق مدلس وقد عنعن ولكنه توبع

والحديث صحيح من غير هذا الوجه وقد تقدم ١٢٧.

١٦٢ - ١٩٧٥ أخبرنا بشر بن عمر الزهراني، نا مالك بن أنس، عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: شكوت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنني أشتكي فقال: «طوفي من وراء الناس»، فطفت من وراء الناس، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُصلي إلى البيت وهو يقرأ ﴿والطور وكتاب مسطور﴾.

١٦٣ - ١٩٧٦ أخبرنا عبدالرزاق، أنا ابن جريح أخبرني عطاء<sup>(١)</sup> قال: بلغني أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر أم سلمة أن تطوف راكبة في خدرها من وراء المصلين في جوف المسجد، فقلت: أليلاً أم نهاراً؟ فقال: لا أدري، فقلت في أي سبع؟ فقال: لا أدري.

١٦٤ - ١٩٧٧ أخبرنا روح بن عبادة، نا حماد بن سلمة، عن هشام بن

---

١٦٢ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

وقد تقدم تخريجه في حديث رقم ١٢٠.

(١) هو ابن أبي رباح.

١٦٣ - مرسل.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٦٨/٥) المناسك، باب طواف النساء والرجال معابه مثله وانظر حديث رقم ١٢٠.

وأخرج البخاري في صحيحه (٤٩٠/٣) مع الفتح كتاب الحج باب المريض يطوف راكباً من طريق عروة عن زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: شكوت إلى رسول الله ﷺ أنني أشتكي، فقال: طوفي من وراء الناس وأنت راكبة الحديث.

١٦٤ - رجاله ثقات إلا أنه مرسل لأن عروة لم يسمع من رسول الله ﷺ بل ولم يدركه.

تخريجه:

أخرج أحمد في مسنده (٣٩٣/٥) من حديث حذيفة مرفوعاً أن رسول الله ﷺ دعاه وبعثه للاستطلاع فذكر الحديث بطوله.

عروة، عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعث ليلة الأحزاب الزبير ورجلاً آخر في ليلة فقال قرّة: فنظروا ثم جاءوا ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - في مرط لأم سلمة فأدخلهما/ في المرط التزق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأم سلمة.

١٦٥ - ١٩٧٨ أخبرنا موسى<sup>(١)</sup> القاري، نا زائدة<sup>(٢)</sup>، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب ابنة أم سلمة قالت: رأيت بنت جحش وكانت تستحاض فيغتسل في المكن مملوءاً ماءً ثم يخرج والدّم قالي ثم يُصلي، وكانت عند عبدالرحمن<sup>(٣)</sup> بن عوف.

١٦٦ - ١٩٧٩ أخبرنا عبدالله<sup>(٤)</sup> بن يزيد، نا حيوة بن شريح قال: سمعت يزيد بن أبي حبيب يقول: حدثني أبو عمران<sup>(٥)</sup> التجيبي أنه حج

---

(١) هو موسى بن عيسى القاري الكوفي ثقة من رجال مسلم.

(٢) هو زائدة بن قدامة.

(٣) هو عبدالرحمن بن عوف بن عبد عوف القرشي الزهري أحد العشرة المبشرين بالجنة أسلم قديماً ومناقبه شهيرة انظر التقريب/٣٤٨.

١٦٥ - صحيح رجاله ثقات ولكنه موقوف. تقدم مرفوعاً.

(٤) جاء في الأصل «عبدالرزاق بن يزيد المقرئ» وهو سهو من الناسخ فيما يبدو والله أعلم.

(٥) هو أسلم بن يزيد التجيبي المصري ثقة كما في التقريب/١٠٤.

١٦٦ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخرجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣١٧/٦) عن يزيد بن عبدالله المقرئ به مختصراً وأبو يعلى في مسنده (٤٤٢/١٢) عن أبي خيشمة حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ حدثنا حيوة وابن لهيعة قالوا: سمعنا يزيد بن أبي حبيب فذكره به وجاء عنده «قال: ثم إنني أتيت صفية أم المؤمنين فسألتها: فقالت لي مثل ما قالت لي أم سلمة، قال: ثم جئت أم سلمة فأخبرتها بقول صفية» فيبدو لي أن في رواية المؤلف سقطاً بعد قوله ابداً بما شئت وقبل قوله ثم جئت أم سلمة... =

مع مواليه قال: فلقيت أم سلمة أم المؤمنين فقلت لها: إني لم أحج قط فبأيها أبدأ بأالحج أم بالعمرة؟ فقالت: ابدأ بما شئت، فقلت لها إن الناس يقولون إذا لم يكن حج قط فليبدأ بالحج، فقالت لي: ابدأ بأيها شئت ثم جئت إلى أم سلمة فأخبرتها بقول صفية فقالت أم سلمة: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: يا آل محمد من حج منكم فليجعل عمرة مع حجة أو مع حجه.

١٦٧ - ١٩٨٠ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة أنها قالت: يا رسول الله! إن بني أم سلمة في حجري وليس لهم شيء إلا ما أنفقت عليهم ولست

= فأخبرتها بقول صفية، والله أعلم. ومن طريق أبي يعلى أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٨٩/٦ - ٩٠) بمثل إسناده وكذا عن محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ به وجاء عنده «الجوني» بدل التجيبي خطأ، وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٧/٦ - ٢٩٨) عن حجاج عن ليث بن سعد المصري عن يزيد بن أبي حبيب به نحوه وكذا البيهقي في سننه (٣٥٥/٤) الحج، باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة من طريق الليث عن يزيد به.

وعزاه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٣٣٠/١) إلى المؤلف. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/٣) وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وقال: فسألت صفية أم المؤمنين، والطبراني في الكبير باختصار إلا أنه قال: أهلوا يا أمة محمد بحج وعمرة ورجال أحمد ثقات».

١٦٧ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

**تخريجه:**

أخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم ١٠٠١) الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين وأحمد في مسنده (٣١٠/٦) والبغوي في شرح السنة (١٨٥/٦) ثلاثتهم من طريق عبدالرزاق به.

وقد تقدّم تخريجه من غير وجه برقم ٤٠ و ١١٩ و ١٣٣.



بتاركهم كذا وكذا، أفلى أجر إن أنفقت عليهم؟ فقال: نعم لك أجر  
فيما أنفقت عليهم، فانفقي عليهم.

١٦٨ - ١٩٨١ أخبرنا الثقفى (١)، عن يحيى بن (٢) سعيد، عن حميد بن  
نافع أنه أخبره عن أم سلمة أو أم حبيبة أن امرأة أتت النبي - صلى الله  
عليه وسلم - فذكرت أن ابنتها توفي زوجها وهي تشتكي عينها فزعم  
حميد أن زينب قالت:

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كانت إحدانك ترمي  
بالبصرة عند رأس / الحول وإنما هي أربعة أشهر وعشراً.

---

(١) هو عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي .

(٢) هو يحيى بن سعيد الأنصاري .

١٦٨ - رجاله ثقات كلهم .

#### تخریجه:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٢٢٧ - ٢٢٨) عن علي بن عبد العزيز  
ثنا حجاج بن المنهال، (ح) وحدثنا أحمد بن عمرو القطواني حدثنا محمد بن أبي  
عون أبو عون الزيادي قالاً: حدثنا حماد بن سلمة وكذا عنده من طريق  
حماد بن زيد ومن طريق يزيد بن هارون ثلاثهم عن يحيى بن سعيد به . وقد  
تقدم الحديث وتخریجه مفصلاً من غير وجه . انظر: حديث ١٣٦ و ١٣٧ .

[مسند أم المؤمنين حفصة بنت عمر<sup>(١)</sup> بن

الخطاب رضي الله عنهما]

ما يُروى عن حفصة ابنة عمر بن الخطاب زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

١-١٩٨٢ أخبرنا عبدة بن سليمان قال: سمعت عبيدالله بن عمر يحدث عن نافع، عن ابن عمر قال: حفظت عن رسول الله - صلى الله

---

(١) العنوان ليس في الأصل وضعته للتوضيح فقط.

١ - صحيح

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠/٣) مع الفتح كتاب التهجد باب التطوع بعد المكتوبة عن مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله به نحوه وأوله صلّيت مع رسول الله ﷺ قبل الظهر ركعتين... الحديث وأخرجه من طريق أيوب عن نافع بلفظ: «حفظت من النبي ﷺ» في صحيحه (٥٠٤/١) صلاة المسافرين، باب فضل السنن الراجعة من طرق عن عبيدالله به نحوه والطرف الأخير (وأخبرني حفصة... ) أيضاً أخرجه في (٥٠٠/١) من طريق عبيدالله وأيوب به نحوه.

والحديث أخرجه غيرهما أيضاً بعضهم مفرقاً وبعضهم مجتمعاً وإلى هذا أشار المزي في تحفة الأشراف (٢٨٢/١١).

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٧١/٢) من طريق عبيدالله وأيوب مطولاً بمثل رواية المؤلف وعزاه للبخاري ومسلم.

عليه وسلم - عشر ركعات، ركعتين قبل الظهر وركعتين / بعد الظهر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين بعد الجمعة<sup>(١)</sup>، فأما المغرب والعشاء والجمعة ففي بيته صلى، قال ابن عمر: وأخبرتني حفصة بركعتين لم أشهدهما بعد طلوع الفجر.

٢- ١٩٨٣ أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن منصور<sup>(٣)</sup>، عن مسلم بن صبيح أبي الضحى، عن شُتير<sup>(٤)</sup> بن شكّل، عن حفصة بنت عمر قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقبل وهو صائم.

٣- ١٩٨٤ أخبرنا أبو معاوية<sup>(٥)</sup>، نا الأعمش، عن مسلم بهذا الإسناد مثله.

---

(١) كلمة «الجمعة» وقعت مكرراً في الأصل حذف إحداهما.

(٢) هو جرير بن عبد الحميد.

(٣) هو منصور بن المعتمر.

(٤) شُتير - بمثناة مصغراً - ابن شكل بفتح المعجمة والكاف - العسبي بموحدة الكوفي يقال إنه أدرك الجاهلية ثقة من رجال الصحيح، انظر التقريب/٢٦٤.

(٥) هو محمد بن خازم الضرير.

٢ و٣ - صحيح رجال الإسنادين ثقات.

#### تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم ١١٠٧) الصيام، باب بيان أنّ القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تُحرِّك شهوته عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن المؤلف كلاهما عن جرير به مثله وهو عند ابن أبي شيبة في مصنفه (٦٠/٣) به مثله وأبو يعلى في مسنده (٤٧٨/١٢) عن أبي خيثمة عن جرير به مثله. والحميدي في مسنده (١٣٧/١ - ١٣٨) عن سفيان وأحمد في مسنده (٢٨٦/٦) أيضاً عنه وكذا من طريق أبي عوانة عنده وعند مسلم والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٠/٢) باب القبلة للصائم كلاهما أعني سفيان وأبا =

٤ - ١٩٨٥ أخبرنا يحيى بن آدم، نا زهير<sup>(١)</sup> وهو أبو خيثمة، نا زيد بن جبير الجُشمي أنه سمع ابن عمر وسأله رجل ما يقتل المحرم من الدواب؟ فقال ابن عمر: أخبرتني إحدى<sup>(٢)</sup> نسوة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: يَقْتُلُ المحرّم العقرب والفأرة والحدأة والكلب العقور وأظنه قال والغراب.

= عوانة - عن منصور به وكذا الطبراني في الكبير (٢٠٣/٢٣) من طريق سفيان، وشعبة كلاهما عن منصور به مثله.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٧٧٨/٢) عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبه وأبي كريب ثلاثهم عن أبي معاوية وأحمد في مسنده (٢٨٦/٦) عن أبي معاوية وابن ماجه في سننه (برقم ١٦٨٥) الصيام، باب ما جاء في القبلة للصائم عن أبي بكر بن أبي شيبه وعلي بن محمد قالوا: حدثنا أبو معاوية والطحاوي في معاني الآثار (٩٠/٢) والبيهقي في سننه (٢٣٤/٤) جميعهم من طريق أبي معاوية عن الأعمش به مثله وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وقد تقدم.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٤/٢٣) من طريق ابن عيينة وجرير عن منصور به.

(١) هو زهير بن حرب أبو خيثمة.

(٢) الحديث روته عائشة وحفصة وجاء التصريح بتعيين المبهم عند مسلم.

٤ - صحيح رجاله رجال الصحيح.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٨٥٨/٢) الحج، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله عن أحمد بن يونس حدثنا زهير فذكره به ولم يقل عنده وأظنه قال والغراب، بل ذكره بالجزم وعن شيبان حدثنا أبو عوانة عن زيد بن جبير به غير أنه زاد (الحية) على ما ذكر.

وأخرجه أيضاً من حديث ابن عمر نفسه من طريق نافع عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن .. الحديث.

قلت: جاء هنا هكذا بالإبهام وجاء التصريح باسم المبهم عند مسلم

٥ - ١٩٨٦ أخبرنا أبو معاوية<sup>(١)</sup>، نا الأعمش، عن أبي سفيان<sup>(٢)</sup>،  
عن جابر<sup>(٣)</sup>، عن أم مبشر<sup>(٤)</sup>، عن حفصة قالت:

= (٨٥٨/٢) من طريق الزهري عن سالم بن عبدالله أن عبدالله بن عمر  
رضي الله عنهما - قال: قالت حفصة زوج النبي ﷺ قال رسول الله ﷺ - فذكر  
الحديث.

فلعلّه سمع الحديث أولاً من أخته حفصة ثم سمعه من رسول الله ﷺ فرواه  
بالوجهين.

وقد تقدم تخريجه من حديثه ضمن تخريج حديث (١٤٥، ١٤٦) من مسند أم  
المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو طلحة بن نافع من رجال الجماعة.

(٣) هو جابر بن عبدالله الأنصاري.

(٤) هي أم مبشر الأنصارية.

٥ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخريجه:

أخرجه ابن ماجه في سننه (١٤٣١/٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة وأحمد في  
مسنده (٢٨٥/٦) وأورده ابن كثير في تفسيره (٤٧٨/٤) بإسناد أحمد كلاهما  
عن أبي معاوية به مثله وفي الزوائد حديث حفصة صحيح إن كان أبو سفيان سمع  
من جابر بن عبدالله والطبري في تفسيره (١١٢/١٦) عن أبي كريب حدثنا  
أبو معاوية به مثله. وكذا أحمد في مسنده (٣٦٢/٦) والطبري في المصدر  
السابق من طريق ابن إدريس عن الأعمش به. وزاد فيه وهو -  
رسول الله ﷺ - في بيت حفصة... وكذا الطبري عن الحسن بن مدرك  
حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة عن الأعمش به. والطبراني في الكبير  
(٢٠٦/٢٣ و ٢٠٨) من طريق أبي معاوية به مثله.

وأخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢٤٩٦) فضائل الصحابة باب فضائل  
أصحاب الشجرة من طريق حجاج بن محمد وكذا أحمد في (٤٢٠/٦) عنه  
أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: أخبرني

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إني لأرجو أن لا يدخل النار أحد شهد بديراً والحديبية قالت: فقلت: يا رسول الله! أليس يقول الله [تعالى]: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١] قال: ألا ترين إنه يقول: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذُرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: ٧٢].

٦ - ١٩٨٧ أخبرنا النضر<sup>(١)</sup>، نا حماد وهو ابن سلمة، عن عاصم بن أبي<sup>(٢)</sup> النجود، عن سواء<sup>(٣)</sup>، عن حفصة قالت: كان رسول الله -

= أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ - يقول عند حفصة لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها - الحديث.

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو عاصم بن بهدلة صدوق له أوهام.

(٣) هو سواء الخزاعي أخو مغيث ذكره ابن حبان في الثقات وقال الحافظ ابن حجر: مقبول، وقال الذهبي: وثق، وصحح ابن خزيمة الحديث - انظر: التهذيب (٤/٢٦٥) والتقريب/٢٥٩، والكاشف (١/٤١٠).

٦ - رجاله بين ثقة وصدوق.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (٤/٢٠٣) عن زكريا بن يحيى عن المؤلف بمثل إسناده ولكنه مختصراً على الطرف الأخير المتعلق بالصوم.

وأحمد في مسنده (٦/٢٨٧) عن عفان حدثنا حماد بن سلمة به بتامه وكذا عنده عن أبي كامل عن حماد ما يتعلق بالصوم فقط وكذا عن روح عنه.

وعن يزيد عن حماد ما يتعلق بالنوم ودعائه. وكذا أخرجه عن حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن المسيب عن حفصة بتامه ولكنه قال: كان يصوم الإثنين والخميس.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٤٦٥) عن إبراهيم بن الحجاج حدثنا حماد به فقط الطرف الأول وفيه تبعث عبادك بل تجمع... وكذا من طريق أبي أيوب عن عاصم عن المسيب بن رافع ومعبد عن حارثة بن وهب الخزاعي قال: حدثني حفصة نحوه فقط قوله المتعلق باليمين والأخذ بها. وكذا عن =

صلى الله عليه وسلم - إذا اضطجع على فراشه اضطجع على شقه الأيمن ويقول: «اللهم قني عذابك يوم تجمع عبادك وكانت يمينه لطعامه وشرابه وثيابه وأخذه وإعطائه وشماله لظهوره، وكان/ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، يوم الإثنين ويوم الخميس وفي الجمعة الثاني يوم الإثنين.

٧- ١٩٨٨ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: كان الرجل في حياة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا رأى رؤيا قصّها على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكنت أتمنى أن أرى رؤيا فأقصّها على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكنت غلاماً شاباً عزباً، فكنت أنام في المسجد فرأيت في المنام كأن ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النار وإذا هي مطوية كطي البئر وإذا لها قرنان وإذا فيها

= زهير عن يزيد بن هارون عن حماد به ما يتعلق بالنوم (٤٨٣/١٢) وفي (٤٨٤/١٢) عن أبي خيثمة عن روح عن حماد ما يتعلق بالصوم، والطبراني في الكبير (٢٠٤/٢٣) عن علي بن عبدالعزيز عن حجاج بن المنهال عن حماد به ما يتعلق بالصوم.

٧- صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ١١٢١، ١١٢٢) التهجد، باب فضل قيام الليل وفي فضائل الصحابة (برقم ٣٧٣٨، ٣٧٣٩)، باب مناقب عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ومسلم في صحيحه (برقم ٢٤٧٩) فضائل الصحابة، باب من فضائل عبدالله بن عمر رضي الله عنهما. وأحمد في مسنده (١٤٦/٢) وأبو نعيم في الحلية (٣٠٣/١) جميعهم من طريق عبدالرزاق به مثله سوى فرق يسير.

وأخرجه البخاري في التعبير برقم (٧٠٣٠، ٧٠٣١) باب الأخذ على اليمين في النوم وابن ماجه في سننه (برقم ٣٩١٩) في التعبير باب تعبير الرؤيا من طريق أخرى عن معمر بمثل إسناده. وله طرق أخرى عند البخاري ومسلم وغيرهما من طريق نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما.

أناس قد عرفتهم، فجعلت أقول: أعوذ بالله من النار مرتين فلقبها ملك آخر، فقال لي: لن ترع فقصصتها على حفصة فقصصتها حفصة على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «نعم الرجل عبد الله بن عمر غير أنه لا يُصلي من الليل إلا قليلاً»، قال سالم: وكان ابن عمر بعد ذلك لا ينام من الليل إلا قليلاً.

٨ - ١٩٨٩ أخبرنا النضر<sup>(١)</sup>، نا حماد وهو ابن سلمة، نا أنس بن سيرين، عن أبي مجلز<sup>(٢)</sup>، عن حفصة بنت عمر بن الخطاب أن حاجب بن عطارد أو عطارد بن حاجب جاء إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بدياج كساه إيّاه كسرى فقال عمر لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - اشتريها فالبسها، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إنما يلبس هذا من لا خلاق له.

٩ - ١٩٩٠ أخبرنا جرير<sup>(٣)</sup>، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن

---

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو لاحق بن حميد أبو مجلز السدوسي.

٨ - صحيح، رجاله ثقات.

#### تخرجه:

أخرجه النسائي في الكبرى عن أحمد بن سليمان عن عفان عن حماد بن سلمة به، كما في تحفة الأشراف (٢٩١/١١).

والطبراني في الكبير (٢٠٦/٢٣) عن علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة به.

(٣) هو جرير بن عبد الحميد.

٩ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخرجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم ١٤٩٠) الطلاق، باب وجوب الإحداد عن أبي غسان المسمعي ومحمد بن المثني قالوا: حدثنا عبد الوهاب قال: =



صفية<sup>(١)</sup>، عن حفصة بنت عمر، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدَّ على ميت فوق ثلاث أيام إلا على زوج».

١٠ - ١٩٩١ أخبرنا/ عبدة بن سليمان، نا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن صفية، عن حفصة بنت عمر، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مثله وقال: «تؤمن بالله واليوم الآخر أو تؤمن بالله ورسوله».

= سمعت يحيى بن سعيد يقول فذكره مثله، وزاد: «فإنها تحدَّ عليه أربعة أشهر وعشراً».

وابن ماجه في سننه (برقم ٢٠٨٦) الطلاق، باب هل تحدَّ المرأة على غير زوجها وأحمد في مسنده (٢٨٦/٦).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٨/٢٣) جميعهم من طريق يحيى بن سعيد به مثله. وأخرجه مسلم (بعد رقم ١٤٩٠) وأحمد (٢٨٦/٦ - ٢٨٧) ومالك في الموطأ (برقم ١٠٤) الطلاق، باب ما جاء في الإحداد والنسائي في سننه (١٨٩/٦) الطلاق، باب عدة المتوفى عنها زوجها والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/٣) باب المتوفى عنها زوجها... والبيهقي في سننه (٤٣٨/٧) وأبو يعلى في مسنده (٤٦٤/١٢) والطبراني في الكبير (٢٠٧/٢٣ - ٢٠٨).

من طرق عن نافع به مثله.

(١) هي صفية بنت أبي عبيد.

١٠ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٦٦/١٢) عن عثمان بن أبي شيبة والطبراني في الكبير (٢٠٧/٢٣) عن الحسين بن إسحاق التستري عن عثمان بن أبي شيبة عن عبدة بن سليمان ومسلم في صحيحه (بعد رقم ١٤٩٠) الطلاق عن ابن نمير عن أبيه كلاهما عن عبيدالله بن عمر به، إلا إنه جاء عند أبي يعلى والطبراني عبدالله وهو محرف عن عبيدالله والصواب ما جاء عند المؤلف ومسلم، فتضعيف محقق أبي يعلى للحديث بسبب عبدالله وقال هو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري - غير سليم في نظري.

١١- ١٩٩٢ أخبرنا محمد بن عبيد أو غيره، نا عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر أن حفصة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبرته قالت: فقلت: يا رسول الله! ما شأن الناس حلّوا ولم تُحلّ من عمرتك؟ فقال: «إني لبدت رأسي وقلّدت هدي فلم أكن أحلّ حتى أنحر».

١٢- ١٩٩٣ أخبرنا يعلى بن عبيد، عن محمد بن إسحاق، عن نافع،

١١- رجاله ثقات قلت: وقد جاء الحديث من طريق يحيى بن سعيد وأبي أسامة عن عبيدالله به فالحديث صحيح.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ١٦٩٧) الحج، باب فتل القلائد للبدن والبقر ومسلم في صحيحه (برقم ١٢٢٩) الحج باب بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد، والنسائي في سننه (١٣٦/٥) المناسك، باب التلبيد عند الإحرام وأحمد في مسنده (٣٨٣/٦) جميعهم من طريق يحيى بن سعيد عن عبيدالله به. وأخرجه مسلم وابن ماجه في سننه (٣٠٤٦) المناسك عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة وأبو يعلى في مسنده (٤٧٧/١٢) من طريق علي بن مسهر، والطبراني في الكبير (١٩٠/٢٣) من طريق مالك بن سعيد بن الخميس جميعهم عن عبيدالله به. وأخرجه مالك في الموطأ في الحج (١٨٩) باب ما جاء في النحر في الحج عن نافع به ومن طريقه أخرجه أحمد في مسنده (٢٨٤/٦) والبخاري في صحيحه (برقم ١٥٦٦) الحج باب التمتع والقران والإفراد بالحج وفي (١٧٢٥) باب من لبّد رأسه عند الإحرام وحلق، وفي اللباس (برقم ٥٩١٦) باب التلبيد ومسلم (برقم ١٢٢٩) وأبو داود في المناسك (١٨٠٦) باب في الإقران والنسائي في سننه (١٧٢/٥) المناسك، باب تقليد الهدى وأبو يعلى في مسنده (٤٨١/١٢) والبغوي في شرح السنة (٧٨/٧) جميعهم من طريق مالك به.

١٢- صحيح ومحمد بن إسحاق صدوق مدلس وقد عنعن ولكنه صرح بالتحديث عند أحمد وتابعه غير واحد كما سيأتي في التخريج.

تخريجه:

أخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (برقم ١٥٤٤) (٢٥٠/٣) عن يعلى بن عبيد به مثله.

عن ابن عمر، عن حفصة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يخفف الركعتين قبل الفجر.

قال: حدثني نافع فذكره به نحوه والطبراني في الكبير (٢٣/٢١١) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يعلى بن عبيد به مثله. أخرجه مالك في الموطأ (٢٩) صلاة الليل، باب ما جاء في ركعتي الفجر من طريق نافع به، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٦١٨) الأذان، باب الأذان بعد الفجر ومسلم في صحيحه (برقم ٧٢٣) صلاة المسافرين باب استحباب ركعتي سنة الفجر والنسائي في سننه (٣/٢٥٥) قيام الليل، باب وقت ركعتي الفجر وأحمد في مسنده (٦/٢٨٤) وأبو عوانة في مسنده (٢/٢٧٤) والدارمي في سننه (١/٣٣٦) والبيهقي في سننه (٢/٤٨١) والطبراني في الكبير (٢٣/١٩٢).

وأخرجه عبدالرزاق (٣/٥٥) عن عبدالله بن عمر عن نافع ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/١٩٢) به.

وأيضاً عبدالرزاق (برقم ٤٨١١) والبخاري (برقم ١١٨١) التهجد باب الركعتان قبل الظهر ومسلم في المسافرين (بعد رقم ٧٢٣) والترمذي في سننه (برقم ٤٣٣) الصلاة، باب ما جاء أنه يُصلِّيها في بيته والطبراني في الكبير (٢٣/١٩٢ و ٢١١) والبخاري في شرح السنة (٣/٤٤٤) وأبو عوانة في مسنده (٢/٢٧٥) من طريق أيوب عن نافع به. وأخرجه البخاري (برقم ١١٧٣) التهجد باب التطوع بعد المكتوبة ومسلم (بعد ٧٢٣) والنسائي (٣/٢٥٥) والدارمي في سننه (١/٣٣٦) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٨٠) والطبراني في الكبير (٢٣/١٩٣ و ٢١٠) وأبو عوانة في مسنده (٢/٢٧٥) جميعهم من طريق عبدالله بن نافع به.

وأخرجه الحميدي في مسنده (١/١٣٨) عن سفيان قال: حدثني من لا أحصى من أصحاب نافع عن نافع به وله طرق عدة عن نافع غير ما ذكرت في المصادر نفسها.

١٣ - ١٩٩٤ قال إسحاق<sup>(١)</sup>: قلت لأبي أسامة<sup>(٢)</sup> أحدثكم إسماعيل<sup>(٣)</sup> بن أبي خالد، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: قالت حفصة بنت عمر بن الخطاب لعمر لو لبست ثياباً ألين من ثيابك وأكلت طعاماً أطيب من طعامك، فقال عمر لها: ألم تعلمين من أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كذا وكذا فبكت، فقال: إني أريد أن أشاركها في عيشها الشديد لعلّي أشاركها في عيشها الرّخي، فأقرّ به أبو أسامة وقال: نعم.

١٤ - ١٩٩٥ أخبرنا عبدالله بن إدريس، أنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبدالله، عن أم مبشر امرأة زيد بن حارثة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال يوماً وهو في بيت حفصة أنه لا يدخل النار أحد شهد بدماء والحديبية فقالت حفصة: يا رسول الله! ليس يقول الله [تعالى]: ﴿وإن منكم إلاّ واردها﴾ [مريم: ٧١] قال: فمه ﴿ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جيئاً﴾ [مريم: ٧٢].

---

(١) هو ابن راهوية المؤلف.

(٢) هو حماد بن أسامة بن زيد شيخ المؤلف.

(٣) هو الأحسي مولاهم الجلي ثقة.

١٣ - رجاله ثقات كلّهم إلاّ أنه لم يذكر في مصادر ترجمة مصعب فيما وقفت أنه سمع من حفصة فبذلك يحتمل الانقطاع.

١٤ - صحيح تقدم رجال الإسناد في حديث رقم ٥ سوى عبدالله بن إدريس وهو ثقة أيضاً.

تخریجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٦٢) والطبري في تفسيره (١٦/١١٢) من طريق عبدالله بن إدريس به.

وانظر تخریجه كاملاً في تخریج حديث رقم ٥ من مسند حفصة.

١٥ - ١٩٩٦ أخبرنا أبو معاوية<sup>(١)</sup>، نا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، عن حفصة، عن النبي / - صلى الله عليه وسلم - مثله.

١٦ - ١٩٩٧ أخبرنا وكيع، نا جعفر<sup>(٢)</sup> بن برقان، عن ميمون بن مهران<sup>(٣)</sup>، عن ابن عمر قال: حفظت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثمانين ركعات، ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر، وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء، قال ابن عمر: فأخبرتني حفصة ركعتين قبل الفجر ولم أرهما.

١٧ - ١٩٩٨ أخبرنا وكيع، نا العمري<sup>(٤)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يُصلي ركعتي الفجر يخففهما.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٥ - صحيح رجاله ثقات، انظر تخريج حديث رقم ٥ وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠٨/٢٣) عن عبيد بن غنم عن أبي بكر بن شيبة حدثنا أبو معاوية به.

(٢) هو جعفر بن برقان - بضم الموحدة وبعدها قاف - الكلابي أبو عبدالله الرقي صدوق يهيم في حديث الزهري من رجال مسلم والأربعة، انظر: التقريب/١٤٠.

(٣) هو أبو أيوب الجزري أصله كوفي نزل الرقة، ثقة فقيه وكان يرسل من رجال مسلم والأربعة، المصدر السابق نفسه/٥٥٦.

١٦ - رجاله بين ثقة وصدوق وقد تقدم برقم حديث ١ من مسند حفصة.

تخريجه:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢١٢/٢٣) عن علي بن سعيد الرازي ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن جعفر بن برقان به وعن العمري عن ميمون بن مهران به. وهو الإسناد الآتي عند المؤلف.

(٤) هو عبدالله بن عمر بن حفص أو عبيد الله بن عمر الأول ضعيف والثاني ثقة.

١٨ - ١٩٩٩ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن سالم<sup>(١)</sup>، عن أبيه قال: لقيت ابن صياد يوماً ومعه رجل من اليهود وقد طفئت عينه وكانت عينه خارجة مثل عين الجمل فلما رأيتها قلت: أنشدك الله متى طفيت<sup>(٢)</sup> فمسحها أو نحو هذا وقال: لا أدري والرحمن، فقلت: كذبت لا تدري وهي في رأسك<sup>(٣)</sup>؛ فنخر ثلاثاً، فقال الرجل الذي معه من اليهود إنني ضربت يدي في صدره فلا أدري إنني فعلت ذلك، فكان ما كان فذكر شيئاً لا أحفظه فقلت: إخس فلم تعدو قدرك، فقال: أجل<sup>(٤)</sup> لا أعدو<sup>(٥)</sup> قدري فدخلت على حفصة فذكرت ذلك لها فقالت اجتنب هذا الرجل فإننا كنا نتحدث أن الدجال يخرج عند غضبه يغضبها.

١٩ - ٢٠٠٠ أخبرنا النضر<sup>(٦)</sup>، نا ابن<sup>(٧)</sup> عون، عن نافع<sup>(٨)</sup>، عن ابن

(١) هو سالم بن عبدالله بن عمر.

(٢) في المصنف بزيادة «عينك» بعد متى طفيت.

(٣) في المصدر نفسه بزيادة «قال فمسحها» بعد قوله «رأسك».

(٤) زاد في المصدر السابق بعد قوله (أجل) «لعمري».

(٥) في الأصل «يعدوا وأعدوا» بالألف في الموضعين والصواب بدونها.

١٨ - رجاله ثقات كلهم.

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٣٩٦ - ٣٩٧) به مثله سوى فرق يسير

أشرت إلى أهمتها.

(٦) هو النضر بن شميل.

(٧) هو عبدالله بن عون الفقيه المشهور.

(٨) هو مولى ابن عمر رضي الله عنهم.

١٩ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٩٩) (٤/٢٢٤٦) الفتن وأشراط الساعة،

باب ذكر ابن صياد عن محمد بن المثني حدثنا حسين (يعني ابن حسن بن

يسار حدثنا ابن عون فذكره به نحوه وأحمد في مسنده (٦/٢٨٤) عن

روح بن عبادة عن ابن عون به.

عمر قال: لقيت ابن صياد يوماً فذكر نحوه وزاد في الحديث قال: لقيته مرة ومعه أصحاب له فقلت لأحدهم أنشدك الله لتصدقني إن سألتك فقال: نعم، فقلت: أتحدثون أنه هو؟ فقال: لا، فقلت: كذبت والله لقد أخبرني بعضهم وليس<sup>(١)</sup> له / يومئذ مال إنّه لا يموت حتى يكون أكثر مالا وهو اليوم كذلك، قال: فدخلت على أمّ المؤمنين يعني حفصة فذكرت ذلك لها، فقالت ما تريد إلى هذا إنّه قال إنّه يبعثه على الناس عند غيبة يغضبها قال وذكر عن النضر<sup>(٢)</sup> أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إنّه يبعثه في الناس غيبة يغضبها».

٢٠ - ٢٠٠١ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري أن حفصة جاءت بكتاب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من قصص يوسف في كتف فجعلت تقرأ والنبى - صلى الله عليه وسلم - يتلون وجهه، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «والذي نفسي بيده لو أتاكم يوسف<sup>(٣)</sup> فاتبعتموه وتركتموني لضللتكم».

= وأخرجه أحمد في مسنده (٢٨٣/٦) وأبو يعلى في مسنده (٤٦٨/١٢ - ٤٦٩ - ٤٨٤ - ٤٨٥) والطبراني في الكبير (٢٣/٢١٠ و ٢١١) ولكن الطرف الأخير فقط عند الطبراني وكذا الموضع الأول من أبي يعلى.

- (١) جملة (وليس له) وقعت مكرراً.
  - (٢) هو الذي في أول الإسناد وهو شيخ المؤلف.
  - (٣) في المصنف زاد بعد أتاكم يوسف (وأنا بينكم).
- ٢٠ - رجاله ثقات، ولكن الزهري رواه بقوله أن حفصة جاءت بكتاب مما يوقع احتمال الانقطاع بينه وبين حفصة ولم تذكر حفصة في شيوخ الزهري ولا الزهري في تلاميذها بالإضافة إلى ذلك قال العلائي في جامع التحصيل (٣٣١) عن الزهري كان يُدلس أيضاً... ويرسل أيضاً. فالغالب أنه لم يسمع منها والله أعلم.
- أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١٠/١١) عن معمر به مثله سوى فرق يسير جداً أشرت إليه.

٢١ - ٢٠٠٢ أخبرنا أبو عامر<sup>(١)</sup> العقدي، نا أفلح وهو ابن سعيد من أهل فتيا، نا عبدالله بن رافع وهو مولى أم سلمة قال: كانت أم سلمة<sup>(٢)</sup> تُحدّث أنها سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو على المنبر وهي تمتشط، فقال: «أيها الناس» فقالت لماشطتها لُفي رأسي قالت: فديتك إنما يقول: أيها الناس فقالت: ويحك أفلسنا من الناس، قال: فلفت رأسها وقامت في حجرتها فسمعتة يقول: «أيها الناس بينا أنا على الحوض إذ مرّ بكم زمراً فيفرق بكم الطريق فناديتكم ألا هلمّوا إلى الطريق فناداني منادي من ورائي أو قال من بعدي إنهم بدّلوا بعدك، فقلت: ألا سُحقاً ألا سُحقاً».

---

(١) هو عبدالملك بن عمر والقيسي.

(٢) هذا الحديث من مسند أم سلمة وما أدري لماذا ذكره المؤلف في مسند حفصة.

٢١ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٧/٦) عن أبي عامر العقدي به مثله.



ما يُروى<sup>(١)</sup> عن حفصة زوج النبي -  
صلى الله عليه وسلم -، عن النبي -  
صلى الله عليه وسلم -

٢٢ - ٢٠٠٣ أخبرنا روح<sup>(٢)</sup>، نا مالك بن أنس، عن ابن شهاب،  
عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة، عن حفصة قالت: ما  
رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى سبحة قاعداً حتى كان

---

(١) وقد تقدم هذا العنوان في (ق ٢٣٠/أ) وأعاده هنا وذكر تحته حديثين وذلك في  
(ق ٢٤٣/أ) بعد انتهاء صفة وجورية رضي الله عنهن فألحقها بمسندها.

(٢) هو روح بن عبادة.

٢٢ - صحيح رجاله رجال الصحيح كلهم.

تخرجه:

أخرجه مالك في الموطأ (١٣٧/١) صلاة الجماعة (برقم ٢١) عن الزهري به  
مثله.

ومن طريقه أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٧٣٣) صلاة المسافرين، باب  
جواز الناظلة قاعداً وقائماً وأحمد في مسنده (٢٨٥/٦) وابن خزيمة في صحيحه  
(٢٣٨/٢) والترمذي في سننه (٣٧٣) الصلاة، باب ما جاء في الرجل يتطوع  
جالساً وقال: «حسن صحيح» والنسائي في سننه (٢٢٣/٣) قيام الليل، باب  
صلاة القاعد في الناظلة.

والدارمي في سننه (٣٢٢/١) وأبو يعلى في مسنده (٤٨٠/١٢) والبيهقي في  
سننه (٤٩٠/٢) والبغوي في شرح السنة (١٠٧/٤) به.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٦٣/٢) عن معمر عن الزهري به.

ومن طريقه مسلم في صحيحه (بعد رقم ٧٣٣) وأحمد في مسنده (٢٨٥/٦)  
وأبو عوانة في مسنده (٢١٩/٢) به.

ومن طرق أخرى عن الزهري عند أحمد (٢٨٥/٦) وفي المصادر السابقة.

قبل وفاته بعام، فكان يُصَلِّي في سبحة قاعداً ويقرأ السورة فيرتلها حتى يكون أطول من أطول منها.

٢٣ - ٢٠٠٤ أخبرنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة السهمي، عن حفصة قالت: لم أر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى تطوعاً قاعداً حتى كان قبل وفاته بعام أو عامين، فكان يُصَلِّي في سبحة قاعداً ويرتل السورة حتى تكون في قراءته أطول من أطول منها.

٢٤ - ٢٠٠٥ أخبرنا<sup>(١)</sup> وكيع، عن العمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ركعها حين طلع الفجر.

٢٥ - ٢٠٠٦ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب قال: آمت<sup>(٢)</sup> حفصة من

---

٢٣ - صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

تقدم تخريجه في الحديث السابق من هذه الطريق أيضاً وهي عند عبدالرزاق ومسلم وغيرهما.

(١) هذا الحديث (٢٤) والذي يأتي بعده ذكرها المؤلف تحت عنوان بقية أحاديث أزواج النبي ﷺ أم سلمة وغيرها، فألحقت حديث كل واحدة منهن بمسندها تسهيلاً للقارئ ولحصراً في موضع واحد.

٢٤ - تقدم الحكم عليه وتخرجه في رقم (١٧) راجعه إن شئت.

(٢) الأيم من لا زوج له بعد أن كان له ذلك.

٢٥ - إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٥/٩ - ١٧٦) مع الفتح النكاح، باب =

زوجها<sup>(١)</sup> وآم عثمان من رقية فمر عمر بعثمان فقال: هل لك في حفصة فقد انقضت عدتها فلم يجب<sup>(٢)</sup> إليه شيئاً فأق النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكر ذلك له، قال: فأنا أتزوج حفصة، وأزوج عثمان أختها أم كلثوم، قال: فقال عمر: فنعمة فتزوج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حفصة وزوج عثمان أم كلثوم.

= عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير عن عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبدالله أنه سمع عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يحدث أن عمر بن الخطاب حين تأممت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فتوفي بالمدينة - فقال عمر بن الخطاب أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال: سأنظر في أمري، فلبثت ليالي، ثم لقيني فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا، قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر، فصمت أبو بكر فلم يرجع إلي شيئاً وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي، ثم خطبها رسول الله ﷺ فأنكحها إياه، فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدت على حين عرضت علي حفصة فلم أرجع إليك شيئاً؟ قال عمر: قلت: نعم قال أبو بكر: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت علي إلا أنني كنت علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها.

أخرجه النسائي في سننه (٨٣/٦) عن محمد بن عبدالله بن المبارك حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن صالح به.

(١) هو خنيس بن حذافة السهمي، وكان من أصحاب النبي ﷺ شهد بدرًا فتوفي بالمدينة من المعجم الكبير (١٨٦/٢٣) وصحيح البخاري.

(٢) في الأصل فلم نحر هكذا يحتمل أن يقرأ فلم يجب أو فلم يخبر فأثبت ما استظهرته وفي مصادر التخريج فلم يرجع إلي.

ما يروى عن ميمونة زوج النبي -  
صلى الله عليه وسلم - /، عن رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم -

٢٠٠٧-١ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيدالله بن  
عبدالله، عن ابن عباس، عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -

---

١ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه الحميدي في مسنده (١٤٩/١) عن ابن عيينة به مثله ومن طريقه  
البخاري في صحيحه (برقم ٥٥٣٨) الذبائح والصيد، باب إذا وقعت الفأرة  
في السمن الجامد أو الذائب والطبراني في المعجم الكبير (٤٢٩/٢٣) والبيهقي  
في سننه (٣٥٣/٩) باب السمن أو الزيت تموت فيه الفأرة.  
أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٣٨٤١) الأطعمة باب في الفأرة تقع في  
السمن عن مسدد، والترمذي في سننه (برقم ١٧٩٨) (٢٥٦/٤) الأطعمة  
باب ما جاء في الفأرة تموت في السمن عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي  
وأبي عمار، وقال: «حسن صحيح»، والنسائي في سننه (١٧٨/٧) الفرع باب  
الفأرة تقع في السمن عن قتيبة وأحمد في مسنده (٣٢٩/٦) وأبو بكر بن أبي  
شيبه في مصنفه (٣٨٠/٨) وأبو يعلى في مسنده (٥٠٦/١٢) عن أبي خيثمة  
والدارمي في سننه (١٨٨/١) في الوضوء باب الفأرة تقع في السمن،  
والطبراني في المعجم الكبير (٤٣٠/٢٣) عن العباس بن الفضل الأسفاطي ثنا  
علي بن المديني جميعهم عن ابن عيينة به مثله.  
وأخرجه مالك في الموطأ (برقم ٢٠) من كتاب الاستئذان باب ما جاء في  
الفأرة تقع في السمن عن الزهري به ومن طريقه البخاري في صحيحه (برقم  
٢٣٥، ٢٣٦) الوضوء، باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء والنسائي =

أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ألقوها وما حولها وكلوه».

٢ - ٢٠٠٨ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مثله.

---

= في سننه (١٧٨/٧) وأحمد في مسنده (٣٣٥/٦) والبيهقي في سننه (٣٥٣/٩) والطبراني في الكبير (٢٤٩/٢٣). وله طرق عدة عن الزهري به.

٢ - رجاله ثقات وهو غير محفوظ من هذه الطريق كما ذكر العلماء وسيأتي في التخريج.

#### تخرجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨٤/١) (برقم ٢٧٨) عن معمر به ولفظه: «سئل النبي ﷺ عن الفأرة تقع في السمن قال: إذا كان جامداً فألقوه وما حولها، وإن كان مائعاً فلا تقربوه» وهو عند ابن حبان من طريق المؤلف كما في الموارد/٣٣١. ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو داود في سننه (١٨١/٤) الأظعمة، باب في الفأرة تقع في السمن وأحمد في مسنده (٢٦٥/٢) به وأبو يعلى في مسنده (٢١٣/١٠ - ٢١٦) من طريق عبدالواحد عن معمر به. ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في سننه (٣٥٣/٩) وابن حزم في المحلى (١٤٠/١) والبخاري في شرح السنة (٢٥٧/١١ - ٢٥٨) وصححه ابن حبان برقم (١٣٧٩ - ١٣٨١).

وقال الترمذي: «وقد روى معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه وهو حديث غير محفوظ، قال: وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: وحديث معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب... هذا خطأ أخطأ فيه، قال: والصحيح حديث الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن ميمونة «اه». انظر سنن الترمذي (٢٥٧/٤).

قال ابن أبي حاتم في علل الحديث (١٢/٢) وسألته عن حديث رواه ابن أبي مريم عن عبدالجبار عن عمر الأيلي عن الزهري عن سالم، عن أبيه عن =

٣- ٢٠٠٩ أخبرنا عبدالرزاق، قال: وأخبرني عبدالرحمن بن بوذويه<sup>(١)</sup> أن معمرًا كان يذكره عن الزهري، عن عبيدالله، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، عن ميمونة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

= النبي ﷺ في الفأرة تقع في السمن قال: إن كان جامدًا، ... الحديث قال أبو محمد: ورواه معمر، والصحيح الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ. وقال أبو داود: بعد ذكره الحديث عن معمر من طريق أبي هريرة - قال الحسن: قال عبدالرزاق: وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ قال عبدالرزاق: وقد كان معمرًا أيضاً يذكره عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس عن ميمونة وكذلك أخبرناه ابن عيينة، فهذا يدل على أن معمرًا كان يرويه بالطريقين وحفظه هكذا والله أعلم. وقد تكلمت على هذا الحديث في كتابي الإمام إسحاق وكتابه المسند في مبحث ما ذكر من تغير إسحاق في آخر عمره.

وذكر الحافظ ابن حجر: عن الذهلي في الزهريات قوله: «الطريقان عندنا محفوظان، لكن طريق ابن عباس عن ميمونة أشهر» انظر: الفتح (٣٤٤/١) وفي (٦٦٨/٩) قال: جزم الذهلي بأن الطريقتين صحيحتان» والله أعلم. (١) عبدالرحمن بن بوذويه - بضم الموحدة وسكون الواو بعدها معجمة - ذكر الأثرم عن أبي عبدالله أحمد بن حنبل أنه أثنى عليه خيراً، وقال الذهلي في الكاشف (١٥٨/٢) ثقة وقال الحافظ ابن حجر: مقبول، قلت: هو لا ينزل عن درجة الصدوق مع ما ذكر من الثناء عليه وتوثيقه، والله أعلم. انظر الجرح والتعديل (٢١٧/٥) والتقريب/٣٣٧.

٣ - إسناده حسن إن لم يكن صحيحاً.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٨٤/١) ولكنه عن معمر بقوله: قال عبدالرزاق: وقد كان معمرًا أيضاً يذكره عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس عن ميمونة وكذلك أخبرناه ابن عيينة. وأخرجه أبو داود في سننه (١٨٢/٤) عن أحمد بن صالح والنسائي في سننه =

٤ - ٢٠١٠ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن الشيباني<sup>(٢)</sup>، عن عبدالله بن شداد، عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تبسط له الخمرة<sup>(٣)</sup> في المسجد فيصلّي عليها فإذا سجد أصاب ثوبه ثيابي وأنا حائض.

= (١٧٨/٧) عن خُشَيْش بن أصرم وأحمد في مسنده (٢٦٥/٢) جميعهم عن عبدالرزاق أخبرنا عبدالرحمن بن بوذيه به.

ومن طريق أحمد عن عبدالرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٤٣٠/٢٣) به. وكذا البيهقي في سننه (٣٥٣/٩) من طريق عبدالرزاق به غير أنه قال: أخبرني عبدالرحمن بن عمر بدل عبدالرحمن بن بوذيه فلعل بوذيه لقبه واسمه عمر والله أعلم.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٣٠/٦) عن محمد بن مصعب حدثنا الأوزاعي عن الزهري به. وانظر فتح الباري لشرح الحديث وبيان صحة طرقها (٣٤٤/١) و(٦٦٨/٩).

- (١) هو جرير بن عبد الحميد.
  - (٢) هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان فيروز أو خاقان أو عمرو - يعني اسم أبي سليمان - الكوفي، ثقة من رجال الجماعة.
  - (٣) الخمرة: هي السجادة مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه، انظر النهاية لابن الأثير (٧٧/٢).
- ٤ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٥/١٣ و ١١) من طريق هُشَيْم وابن عيينة عن الشيباني به نحوه مرفقاً.

أخرجه البخاري في صحيحه (٣٧٩) الصلاة، باب إذا أصاب ثوب المصلي امرأته إذا سجد ومسلم في صحيحه (٥١٣) في الصلاة (برقم ٢٧٣) باب الاعتراض بين يدي المصلي.

وأبو داود في سننه (٦٥٦) الصلاة باب الصلاة على الخمرة من طريق خالد بن عبدالله وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥١٧) الصلاة باب إذا =

٥ - ٢٠١١ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن الشيباني<sup>(٢)</sup>، عن عبدالله بن شداد، عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يباشر النساء وهنَّ حُيَّض يأمرهن أن يتزرن.

= صلى إلى فراش فيه حائض وأحمد في مسنده (٣٣٠/٦ و ٣٣٦) وأبو يعلى في مسنده (٥/١٣) والبخاري في شرح السنة (٤٣٩/٢) جميعهم من طريق هشيم. وأخرجه الطيالسي في مسنده (٨٥/١) ومن طريقه ابن خزيمة في صحيحه (١٠٤/٢) من طريق شعبة والبخاري (برقم ٣٨١) باب الصلاة على الخمرة والنسائي في سننه (٥٧/٢)، باب الصلاة على الخمرة والدارمي في سننه (٣١٩/١) الصلاة، باب الصلاة على الخمرة وأحمد في مسنده (٣٣٥/٦) والبيهقي في (٤٢١/٢) باب الصلاة على الخمرة جميعهم من طريق شعبة. وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٩٨/١) ومن طريقه مسلم في صحيحه (٥١٣) من طريق عباد بن العوام وعلي بن مسهر، جميعهم عن أبي إسحاق الشيباني به. وله طرق أخرى عن الشيباني.

(١) هو ابن عبد الحميد.

(٢) هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان الكوفي.

٥ - صحيح.

تخرجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٥١٣/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا جرير به مثله. وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٣٠٣) الحيض، باب مباشرة الحائض عن أبي النعمان، قال حدثنا عبدالواحد وأحمد في مسنده (٣٣٥/٦) عن عبدالرحمن بن مهدي كلاهما عن سفيان عن الشيباني به.

وكذا مسلم في صحيحه (برقم ٢٩٤) الحيض، باب مباشرة الحائض فوق الإزار من طريق خالد بن عبدالله وكذا منه الدارمي في سننه (٢٤٤/١) والبيهقي في سننه (٣١١/١) والبخاري في الحيض أيضاً (برقم ٣٠٣) من طريق عبدالواحد بن زياد وكذا منه البيهقي وأخرجه أحمد في مسنده (٣٣٦/٦) وأبو عوانة في مسنده (٣٠٩/١ - ٣١٠) من طريق أسباط جميعهم عن أبي إسحاق الشيباني به.



٦- ٢٠١٢ أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري، نا عبيدالله<sup>(١)</sup> بن عبدالله بن الأصم قال: أخبرني يزيد<sup>(٢)</sup> بن الأصم، عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا سجد خَوَى<sup>(٣)</sup> بيديه يعني جَنَحَ [حتى]<sup>(٤)</sup> يُرى وضح إبطيه [من ورائه]<sup>(٤)</sup> وكان إذا قعد اطمأن على فخذة اليسرى.

= وكذا أبو يعلى في مسنده (٧/١٣) من طريق عبدالواحد بن زياد عن الشيباني به نحوه.

(١) هو ابن أخي يزيد بن الأصم روى عنه عمه يزيد بن الأصم وعنه مروان بن معاوية وابن عيينة وعبدالواحد بن زياد، ذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له مسلم وأصحاب السنن سوى الترمذي، وتابعه أخوه عبدالله بن عبدالله بن الأصم العامري وهو ثقة أيضاً قاله الذهبي في الكاشف (١٠٠/٢) وانظر التهذيب (٢٠/٣ - ٢١).

(٢) هو ابن أخت ميمونة أم المؤمنين، يقال له رؤية ولا يثبت ثقة، انظر التريب/٥٩٩).

(٣) قال النووي: «التفريح والتجنيع والتخوية بمعنى واحد ومعناه كله باعد مرفقيه وعضديه عن جنبه، وقوله وضح إبطيه أي بياضهما» انظر شرح النووي على صحيح مسلم (٢١١/٤، ٢١٢).

(٤) ما بين الحاجزين من مصادر التخريج التي أخرجت الحديث عن المؤلف.

٦- إسناده صحيح على شرط مسلم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٤٩٧) (٣٥٧/١) الصلاة، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويحتم به... والدارمي في سننه (٣٠٦/١) الصلاة، باب التجافي في السجود كلاهما عن المؤلف إسحاق به مثله وكذا البيهقي في سننه (١١٤/٢) الصلاة، باب يجافي مرفقيه عن جنبه من طريق إسحاق به مثله.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١١/١٣) عن أحمد بن منيع وأبو عوانة في مسنده

(١٨٤/٢) عن عباد بن موسى كلاهما عن مروان بن معاوية بمثل إسناده. =

٧-٢٠١٣ أخبرنا وكيع، نا جعفر بن بُرقان، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - / قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا سجد جافاً حتى يرى بياض إبطيه.

= غير أنه وقع عند أبي يعلى عبدالله بدل عبيدالله فقط وقال النووي: - في رواية مسلم - «هكذا وقع في بعض الأصول عبيدالله بن عبدالله بتصغير الأول في الروایتين - يعني رواية سفيان ومروان وفي بعضها عبدالله مكبراً في الموضوعين وفي أكثرهما بالتكبير في الرواية الأولى - يعني رواية سفيان والتصغير في الثانية - يعني رواية مروان - وكله صحيح فعبدالله وعبيدالله أخوان وهما ابنا عبدالله بن الأصم وعبدالله بالتكبير أكبر من عبيدالله وكلاهما روي عن عمه يزيد بن الأصم» انظر شرح النووي (٢١١/٤، ٢١٢).

أخرجه مسلم من طريق سفيان عن عبيدالله بن عبدالله به.  
وأخرجه الحميدي (١٥٠/١) عن سفيان ومن طريق الحميدي هذه أبو عوانة في مسنده (١٨٤/٢).

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٧٠/٢) عن ابن عيينة ومن طريق عبدالرزاق أحمد في مسنده (٣٣١/٦) وأبو عوانة في مسنده (١٨٤/٢) وأخرجه أبو داود في سننه (برقم ٨٩٨) الصلاة باب صفة السجود ومن طريقه أبو عوانة (١٨٤/٢) وأخرجه النسائي في سننه (٢١٣/٢) الإفتتاح باب التجاني في السجود والبغوي في شرح السنة (١٤٥/٣) من طريق قتيبة والدارمي في سننه (٣٠٦/١) عن يحيى بن حسان وابن ماجه في سننه (برقم ٨٨٠) الإقامة باب السجود عن هشام بن عمار وأبو يعلى في مسنده (١٣/١٣) عن سويد بن سعيد. وابن خزيمة في صحيحه (٣٢٩/١) جميعهم عن ابن عيينة عن عبيدالله بن عبدالله وعند بعضهم عن عبدالله بن عبدالله به.

٧- صحيح على شرط مسلم، أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢٣٩) (بعد رقم ٤٩٧) عن المؤلف وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٧/١) وأحمد في مسنده (٣٣٢/٦، ٣٣٥) وأبو يعلى في مسنده (١٩/١٣) عن أبي خيثمة جميعهم عن وكيع، والدارمي في سننه (٣٠٦/١) عن أبي نعيم وكذا الطبراني في الكبير =

٨-٢٠١٤ أخبرنا النضر<sup>(١)</sup>، نا شعبة، عن الحكم<sup>(٢)</sup> قال: قلت لقاسم<sup>(٣)</sup>: إني أوتر بثلاث ثم أخرج إلى الصلاة فقال: لا توتر إلا بسبع أو بخمس، فلقيت مجاهداً ويحيى بن الجزار فذكرت ذلك لهما فقالا: سله عمّن<sup>(٤)</sup> فقال: عن الثقة عن الثقة عن عائشة وميمونة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

٩-٢٠١٥ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة بهذا الإسناد مثله.

= (٢٣/٤٣٥) عن علي بن عبدالعزيز عن أبي نعيم وأحمد في مسنده (٦/٣٣٣) عن كثير بن هشام وعلي بن ثابت وأبو عوانة (٢/١٨٤ - ١٨٥) عن أبي عمر الإمام ثنا الحسين بن عياش جميعهم عن جعفر بن بُرقان به مثله.

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو الحكم بن عتيبة الكندي مولاهم أبو محمد.

(٣) هو القاسم بن مخيمرة الهمداني أبو عروة الكوفي.

(٤) في الأصل «عن من».

٨ و ٩ - رجال الإسنادين ثقات وقول الراوي حدثني الثقة أو عن الثقة مختلف في قبوله فعلى قول من يعتبره حجة الإسناد صحيح وعلى قول من لا يعتبره ففي الإسناد إبهام، والله أعلم، أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٣٥) عن محمد بن جعفر ويحيى بن سعيد.

والنسائي في الكبرى كما ذكره المزني في تحفة الأشراف (١٢/٣٨٤) عن إسماعيل بن مسعود عن يزيد بن زريع، وأبو يعلى في مسنده (١٣/٢٤ - ٢٥) عن زهير حدثنا هاشم بن القاسم جميعهم عن شعبة به.

وأخرجه النسائي في سننه (٣/٢٣٩ - ٢٤٠) قيام الليل وتطوع النهار، باب كيف الوتر بخمس وذكر الاختلاف على الحكم في حديث الوتر عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن يزيد قال: حدثنا سفيان بن الحسين عن الحكم عن مقسم قال: الوتر سبع فلا أقل من خمس، فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: عمّن ذكره؟ قلت: لا أدري قال الحكم: فحججت فلقيت مقسماً. فقلت له: عمّن قال عن الثقة عن عائشة وعن ميمونة؟

١٠- ٢٠١٦ أخبرنا يحيى بن آدم، نا شريك<sup>(١)</sup>، عن سماك<sup>(٢)</sup>، عن عكرمة، عن ميمونة أو عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: اغتسلت من الجنابة في جفنةٍ وأفضلت فيها فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يريد أن يغتسل فقلت إني قد اغتسلت منه فقال: «ليس على الماء جنابة».

= وكذا الطبراني في الكبير (٤٤١/٢٣) عن عثمان بن عمر الضبي حدثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن الحكم قال: سألت مقسماً قال قلت: إني أوتر بثلاث ثم أخرج إلى الصلاة والباقي مثله.

(١) هو شريك بن عبدالله القاضي تغيّر بعد توليه القضاء.

(٢) سماك هو ابن حرب وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغيّر بأخرة كما في التقريب (٢٥٥).

١٠ - إسناده ضعيف.

#### تخريجه:

أخرجه الطيالسي في مسنده (٤٢/١) عن شريك به ومن طريقه أخرجه أحمد في مسنده (٣٣٠/٦) وابن ماجه في سننه (برقم ٣٧٢)، باب الرخصة بفضل وضوء المرأة والدارقطني في سننه (٥٣/١) برقم (٧).

وأخرجه أحمد في (٣٣٠/٦) عن هاشم بن القاسم والطبري في تهذيب الآثار (برقم ١٠٣٢) من مسند ابن عباس (٦٩٥/٢) عن أبي كريب حدثنا أسود و(برقم ١٠٣٤) عن محمد بن سهل بن عسكر حدثني يحيى بن حسان والحسن بن الربيع و(برقم ١٠٣٥) عن عبيدالله بن عبدالكريم حدثنا الحسن بن عطية القرشي، وأخرجه الدارقطني في (٥٢/١) عن علي بن أحمد حدثنا عيسى بن أبي حرب الصفار حدثنا يحيى بن أبي بكير جميعهم عن شريك بهذا الإسناد وجاء عندهم شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة بدون الشك.

وقال الدارقطني: «اختلف في هذا الحديث على سماك ولم يقل فيه عن ميمونة غير شريك».

١١- ٢٠١٧ أخبرنا وكيع، نا سفيان، عن سماك، عن عكرمة أن ميمونة اغتسلت من الجنابة فتوضأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بفضلها وقال: «الماء لا ينجسه شيء».

قال إسحاق: زاد وكيع بعد «نا» فيه عن ابن عباس.

١٢- ٢٠١٨ قال أبو محمد بن شيرويه، نا وكيع، نا سفيان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن ميمونة اغتسلت من الجنابة فتوضأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من فضلها وقال: «الماء لا ينجسه شيء».

١٣- ٢٠١٩ أخبرنا أبو عامر<sup>(١)</sup> العقدي، نا زهير وهو ابن محمد

---

١١- تقدم الحكم على الإسناد في الحديث السابق ويريد المؤلف بقوله: زاد وكيع فيه عن ابن عباس يعني عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة وهو الحديث الآتي الذي ساقه أبو محمد بن شيرويه راوى المسند برقم ١٢.

١٢- تقدم الحكم عليه وتخرجه في حديث رقم (١٠).

(١) هو عبد الملك بن عمرو.

١٣- إسناده حسن وصحيح على ضوء احتجاج المؤلف بعبدة الله بن عقيل، ورواية غير أهل الشام عن زهير صحيحة والراوي عنه بصري.

أخرجه أحمد في مسنده (٣٣٢/٦ - ٣٣٣) وفي الأشربة (١٠) عن عبد الرحمن بن مهدي، وأبي عامر العقدي به مثله.

وأبو يعلى في مسنده (١٩/١٣ - ٢٠) عن أبي خيثمة حدثنا أبو عامر العقدي به مثله، دون ذكر قوله عن القاسم عن عائشة.

وقد تقدم تخرجه في مسند عائشة رضي الله عنها برقم ٤٠٥، راجعه إن شئت.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤٣٩/٢٣) عن حفص بن عمر الرقي ثنا أبو حذيفة ثنا زهير بن محمد (ح) وحدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا زهير بن محمد به.

العنزي، عن عبدالله<sup>(١)</sup> بن محمد بن<sup>(٢)</sup> عقيل عن عطاء بن يسار، عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - وعن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبي / - صلى الله عليه وسلم - : «لا تتبذوا في الدّباء والمزفت ولا في الجرّ والنقير وكل شراب أسكر فهو حرام».

١٤ - ٢٠٢٠ أخبرنا جرير<sup>(٣)</sup>، عن منصور بن<sup>(٤)</sup> المعتمر السلمي، عن

(١) جاء في الأصل «عن عقيل» والصواب ما أثبتته من مصادر التخريج والترجمة.  
(٢) عبدالله بن محمد بن عقيل متكلم فيه قال أبو أحمد الحاكم: كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية يحتجان بحديثه وليس بذلك المتين المعتمد، وقال الترمذي: صدوق وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول - وهو البخاري - : «كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديث ابن عقيل، وقال: هو مقارب الحديث».  
انظر: تهذيب التهذيب (٦/١٣، ١٥) وتاريخ الثقات للعجلي (٢٧٧) وأحوال الرجال للجوزجاني/١٣٨.

(٣) هو جرير بن عبد الحميد.

(٤) هو منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي.

١٤ - في إسناده مقبول والحديث يتقوى بشواهد وقد تابع عمران بن حذيفة عبيدالله بن عبدالله عند النسائي وصحيح على شرط ابن حبان.  
أخرجه النسائي في سننه (٧/٣١٥) البيوع، باب التسهيل في الدين عن محمد بن قدامة وابن ماجه في سننه (برقم ٢٤٠٨) الصدقات باب من إدان ديناً وهو ينوي قضاءه عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا عبيدة بن حميد وأبو يعلى في مسنده (١٢/٥١٤ - ٥١٥) عن أبي خيثمة ومن طريقه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٢٨٢) (برقم ١١٥٧) والحاكم في المستدرک (٢/٢٢٧) من طريق المؤلف وأبي الوليد الطيالسي والبيهقي في سننه (٥/٣٥٤) البيوع، باب ما جاء في جواز الاستقراض من طريق أبي الوليد الطيالسي وهشام جميعهم عن جرير بهذا الإسناد مثله.

وأخرجه البخاري في التاريخ (٣/٣٦٣) قال موسى بن حزام حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن منصور به.

زياد<sup>(١)</sup> بن عمرو بن هند، عن عمران<sup>(٢)</sup> بن حذيفة قال: كانت ميمونة تدان وكثير الدين فلامها أهلها في ذلك ووجدوا عليها، فقالت: لا أدع الدين وقد سمعت خليلي ونبي عليه السلام يقول: ما أحد يدان ديناً يعلم الله أنه يريد قضائه إلاّ قضاه الله عنه في الدنيا.

= وأخرجه أحمد في مسنده (٣٣٢/٦) عن يحيى بن أبي بكير حدثنا جعفر بن زياد قال حسبه عن سالم عن ميمونة وكذا في (٣٣٥/٦) عن يحيى بن آدم حدثنا جعفر بن زياد عن منصور عن رجل عن ميمونة به.

وأخرجه النسائي في سننه (٣١٥/٧ - ٣١٦) عن محمد بن المثني حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي عن الأعمش عن حصين بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عبد الله أنّ ميمونة... ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري في صحيحه (برقم ٢٣٨٧) الاستقراض، باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها، والبيهقي في سننه (٣٥٤/٥) والبغوي في شرح السنة (٢٠١/٨) بلفظ وهو للبخاري «من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله».

كما يشهد له حديث عبد الله بن جعفر عند ابن ماجه (برقم ٢٤٠٩) والحاكم في المستدرک (٢٣/٢) وصححه وقال البوصيري في الزوائد: «إسناده صحيح» وقال الحافظ في الفتح (٥٤/٥) «إسناده حسن». وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وقد تقدم في مسندها برقم (٥٦٨ و ٥٦٩) انظر تخريجه هناك إن شئت وهو حسن أيضاً.

(١) هو الجمل الكوفي ذكره ابن حبان في الثقات، والبخاري في التاريخ الكبير (٣٦٣/٣) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥٣٩/٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وقال الذهبي في الكاشف (٣٣٣/١) وثق، انظر التهذيب (٣٨٠/٣).

(٢) ذكره في التهذيب (١٢٥/٨) فقال: أحد المجاهيل، وقال الحافظ ابن حجر: قلت ذكره مسلم في الطبقة الثانية من أهل الكوفة وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وأخرج حديثه في صحيحه وكذا الحاكم، وقال الذهبي: لا يعرف، وقال الحافظ في التقريب (٤٢٩) - مقبول.

١٥ - ٢٠٢١ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن الأعمش، عن سالم<sup>(٢)</sup>، عن كريب<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، عن ميمونة قالت: اغتسل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الجنابة فغسل فرجه، ثم ذلك يده بالحائط أو بالأرض ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم أفاض<sup>(٤)</sup> على رأسه وسائر جسده الماء ثم تنحى فغسل رجله ثم أتته بخرقه ينشف فيها أو يمسح بها فقال بيده هكذا وأبى أن يأخذها ونفض الماء عنه.

(١) هو ابن عبد الحميد.

(٢) هو ابن أبي الجعد.

(٣) هو مولى ابن عباس.

(٤) توجد في الأصل كلمة «الماء» مضروبة عليها فحذفتها.

١٥ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (٢٠٨/١) الغسل، باب الغسل مرة واحدة عن المؤلف به مثله وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٢٦٠) الغسل، باب مسح اليد بالتراب لتكون أنقى و(برقم ٢٤٩) باب الوضوء قبل الغسل و(برقم ٢٦٦) باب من أفرغ يمينه على شماله و(برقم ٢٥٧) و(برقم ٢٦٥) باب الغسل مرة واحدة وباب تفريق الغسل والوضوء و(برقم ٢٥٩) باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة و(برقم ٢٧٤)، باب من توضأ في الجنابة و(برقم ٢٧٦)، باب نفض اليدين من الغسل من الجنابة من طريق سفيان وأبي عوانة ومن طريق عبدالواحد وحفص بن غياث والفضل بن موسى وأبي حمزة جميعهم عن الأعمش بمثل إسناده.

وأخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم ٣١٧) الحيض، باب صفة غسل الجنابة عن طريق المؤلف ومحمد بن الصباح وأبي كريب والأشج عن وكيع به وهو الإسناد الآتي عند المؤلف. أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٢٤٥) الطهارة باب الغسل من الجنابة عن مسدد ثنا عبدالله بن داود والنسائي في سننه (١٣٧/١) الطهارة، باب غسل الرجلين في غير المكان الذي يغتسل فيه من طريق عيسى بن يونس ومن طريق عيسى هذا مسلم في صحيحه (٣١٧) =



١٦ - ٢٠٢٢ أخبرنا وكيع، نا الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب قال: نا ابن عباس، عن ميمونة قالت: وضعت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - غسلًا فاغتسل من الجنابة فاكفأ الإناء بشماله على يمينه فغسل يديه ثلاثاً ثم أدخل يده الإناء فأفاض على فرجه فغسله ثم ذلك يده بالحائط أو بالأرض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه، ثم أفاض الماء على جسده ثم تنحى فغسل رجله.

= أيضاً وابن حبان في صحيحه (برقم ١١٧٧) والطبراني في الكبير (٤٢٣/٢٣) والبيهقي في سننه (١٧٣/١) وأخرجه الحميدي في مسنده (١٥١/١) ومن طريقه البخاري (برقم ٢٦٠) الغسل، باب مسح اليدين بالتراب والبيهقي (١٧٣/١)، باب ذلك اليد بالأرض بعده وغسلها، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٦١/١) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٤٢٣/٢٣) عن الثوري وأخرجه الطيالسي في مسنده (٦١/١) وأحمد في مسنده (٣٢٩/٦ - ٣٣٠ و٣٣٦) من طريق أبي عوانة وأحمد من طريق أبي معاوية أيضاً وطريق أبي معاوية عند مسلم (بعد رقم ٣١٧) والنسائي (٢٠٤/١) وأبي عوانة في المسند (٢٩٩/١ - ٣٠٠) وعند ابن خزيمة في صحيحه (١٢٠/١) وعند البيهقي (١٧٣/١)، وعند ابن خزيمة بطرق أخرى أيضاً. وأخرجه الدارمي في سننه (١٩١/١) الطهارة عن أبي الوليد عن زائدة وأبو عوانة في مسنده (٢٩٩/١ - ٣٠٠) عن طريق محمد بن فضيل وأبي يحيى الخثمي والبعثي في شرح السنة (١٢/٢) من طريق أبي حمزة جميعهم عن الأعمش بهذا الإسناد مثله.

١٦ - صحيح رجاله رجال الصحيح.

**تخرجه:**

أخرجه مسلم في صحيحه (٣١٧) الحيض، باب صفة غسل الجنابة عن المؤلف ومحمد بن الصباح وأبي كريب والأشج عن وكيع به. وأخرجه الترمذي في سننه (برقم ١٠٣) الطهارة، باب ما جاء في الغسل من الجنابة عن هناد وابن ماجه في سننه (٥٧٣) الطهارة، باب ما جاء في الغسل من الجنابة عن أبي بكر بن أبي شيبة وهو في المصنف له (٦٩/١) ومن طريقه =

١٧- ٢٠٢٣ أخبرنا عبدالله بن إدريس قال: سمعت الأعمش يُحدّث عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: كنت [عند<sup>(١)</sup>] النبي - صلى الله عليه وسلم - فأقي بغسل فأفاض على جسده ثم أتى بمنديل فلم يمسه وقال: «بالماء هكذا»، قال إسحاق: يعني نفضه عن نفسه.

١٨- ٢٠٢٤ أخبرنا أبو معاوية<sup>(٢)</sup>، نا الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا اغتسل من الجنابة بدأ فتوضأ وضوءه للصلاة ثم أفاض على رأسه وعلى ساير جسده ثم تنحى فغسل رجله.

---

= أخرج مسلم أيضاً وكذا ابن ماجه من طريق علي بن محمد وأحمد في مسنده (٣٣٠/٦ - ٣٣٥) وعبدالله في زوائد المسند (٣٣٠/٦) عن أبي الربيع وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٧/١٣) عن زهير ومن طريق أبي يعلى البيهقي في سننه (٧٧/١) وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٢٠/١) عن سلم بن جنادة وأبو عوانة في مسنده (٢٩٩/١ - ٣٠٠) من طريق الأحس وعلي بن حرب جميعهم عن وكيع بمثل إسناده المذكور هنا.

(١) ما بين الحاجزين ليس في الأصل أضفته لمقتضى السياق.

١٧ - صحيح رجاله رجال الصحيح.

#### تخریجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣١٧) الحيض، باب صفة غسل الجنابة (٣٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالله بن إدريس به.

وكذا أبو يعلى في مسنده (٢٥/١٣ - ٢٦) عن أبي خيثمة عن عبدالله بن إدريس به. انظر حديث ١٥ و١٦ وتخریجها.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

١٨ - صحيح رجاله رجال الصحيح تقدم تخریجه من هذه الطريق في حديث ١٥ راجعه إن شئت.

١٩- ٢٠٢٥ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن ندبة<sup>(١)</sup> مولاة ميمونة قالت: دخلتُ على ابن عباس وأرسلتني ميمونة فإذا في بيته فراشان فرجعت إلى ميمونة فقلت لها: ما أرى ابن عباس إلا مهاجراً أهله، فأرسلت ميمونة إلى ابنة ابن مشرح الكندي تسألها فأخبرتها أنه ليس بيني وبينه هجرة، ولكني حائض فأرسلتني ميمونة إلى ابن عباس أترغب عن سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا حاضت المرأة من نسائه أمرها فاتزرت إلى الرّكبة أو إلى نصف الفخذ ثم يباشرها.

٢٠- ٢٠٢٦ أخبرنا محمد<sup>(٢)</sup> بن بكر، أنا ابن جريج، حدثني

---

(١) نُدْبَة - بضم أولها ويقال بفتحها وسكون الدال بعدها موحدة، مولاة ميمونة، قال الحافظ ابن حجر: مقبولة... ويقال إن لها صحبة، وجاء بديهة أيضاً في اسمها انظر الكاشف (٤٨٢/٣) والتقريب (٧٥٤).

١٩ - في إسناده مقبولة.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٢١/١) ومن طريقه أحمد في مسنده (٣٣٦/٦) بهذا الإسناد مثله، وعند أحمد «بديهة» ولفظه «إلى الركبتين» أو «إلى أنصاف الفخذين».

(٢) هو البرساني.

٢٠ - في إسناده أم منبوذ مقبولة.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٢٥/١) عن ابن جريج ومن طريق عبدالرزاق أحمد في مسنده (٣٣٤/٦) وكذا عن محمد بن بكر كلاهما عن ابن جريج به مثله.

والحميدي في مسنده (١٤٩/١) عن سفيان عن منبوذ به بلفظ مقارب من لفظ المؤلف.

منبوذ<sup>(١)</sup>، عن أمه<sup>(٢)</sup> أنها أخبرته أنه بينما هي جالسة عند ميمونة إذ دخل ابن عباس - رضي الله عنهما - عليها فقالت: يا بُنيّ مالي أراك شعشعاً فقال: إنّ أمّ عمار مرجّلتني هي حائض، فقالت: يا بني وأين الحيضة من اليد، لقد كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يدخل على إحدانا وهي حائض فيتكىء عليها ويتلوا القرآن وهو متكىء عليها، ويدخل عليها وهي قاعدة فيتكىء في حجرها ويتلوا القرآن وهو متكىء في حجرها ويبسط له / الخمرة في مصلاه فيصلّي عليها أي بُنيّ وأين الحيضة من اليد.

٢١ - ٢٠٢٧ أخبرنا سفيان<sup>(٣)</sup>، عن منبوذ<sup>(٤)</sup>، عن أمه<sup>(٢)</sup> قالت: كنا

- 
- (١) هو منبوذ - بنون ساكنة وموحدة مضمومة وآخرة معجمة - ابن أبي إسحاق المكي ويقال اسمه سليمان ومنبوذ لقبه، قال ابن معين ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن سعد كان قليل الحديث، ولم يجرحه أحد، وقال الحافظ: مقبول، انظر التهذيب (٢٩٧/١٠) والتقريب (٥٤٥).
- (٢) قال الحافظ ابن حجر: والدة منبوذ بن أبي سليمان مقبولة، انظر التقريب (٧٥٩).
- (٣) هو ابن عيينة جاء تعيينه عند عبدالرزاق.
- (٤) جاء في الأصل عن منصور عن أبيه قالت والصواب ما أثبتته من مصادر التخريج ومن السياق.
- ٢١ - تقدم الحكم على الإسناد حيث إن فيه أم منبوذ وهي مقبولة.

#### تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٨٨/١) عن ابن عيينة بهذا الإسناد مثله. والبيهقي في سننه (٢٥٩/١) عن أبي سعيد الإسفرائيني أنا أبو بحر ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي حدثنا سفيان به. ولفظه «كنا نساfer مع ميمونة فتمر بالغدير فيه البعر والجعلان فتشرب منه أو تتوضأ به».

نسافر مع ميمونة فننزل على الغدران فيها الجعلان والبعر فنستقى لها منه لا يرى بذلك بأساً.

٢٢ - ٢٠٢٨ أخبرنا محمد بن بكر، أنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: أخبرتني ميمونة أن شاة لهم ماتت فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ألا دبغتم إهابها فانتفعتم به.

٢٣ - ٢٠٢٩ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن إسحاق، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن سليمان بن يسار<sup>(١)</sup>، عن ميمونة زوج

---

٢٢ - صحيح بطرقه ورجاله ثقات وابن جريج وإن كان مدلساً غير أنه جاء التصريح بسماعه عند عبدالرزاق وغيره.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٦٢/١ - ٦٣) عن ابن جريج به وفي طريق لم يذكر ميمونة ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٤٢٦/٢٣) وأحمد في مسنده (٣٣٦/٦) وكذا أحمد عن يزيد كلاهما عن ابن جريج به. وأخرجه مسلم في صحيحه (٢٧٧/١) الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ عن أحمد بن عثمان النوفلي حدثنا أبو عاصم حدثنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار، أخبرني عطاء منذ حين قال أخبرني ابن عباس به نحوه. وكذا من طريق سفيان عن عمرو عن عطاء به نحوه ومن طرق أخرى أيضاً عن ابن عباس به. وكذا عند الطبراني في المصدر السابق نفسه.

(١) هو أيوب ويقال أبو عبدالله، ويقال أبو عبدالرحمن المدني من رجال الجماعة وأحد الفقهاء السبعة.

٢٣ - رجاله ثقات سوى محمد بن إسحاق وهو صدوق مدلس وقد عنعن ولكنه تابعه غير واحد من الثقات.

أخرجه أحمد في مسنده (٣٣٢/٦) عن يعلى وأبو داود في سننه (برقم ١٦٩٠) الزكاة، باب في صلة الرحم (٣١٩/٢ - ٣٢٠) عن هناد بن السري عن عبدة كلاهما عن محمد بن إسحاق به.

النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: كانت لي جارية فأعتقتها فدخل علي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخبرته فقال: «لو كنت أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك».

٢٤ - ٢٠٣٠ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن طاووس<sup>(١)</sup>، عن ابن عباس أن ميمونة أعتقت جارية لها فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «ما فعلت فلانة؟» فقالت: أعتقتها، فقال: «لو كنت أعطيتها أختك الأعرابية كان خيراً لك»، قال إسحاق: هكذا قال سفيان أو نحوه.

= والحاكم في المستدرک (١/٤١٤ - ٤١٥) عن أبي العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا أسد بن موسى ثنا أبو معاوية وعن أبي زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا إبراهيم بن أبي طالب عن هناد عن عبدة كلاهما عن محمد بن إسحاق به وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٢٥٩٢) الهبة، باب هبة المرأة لغير زوجها عن يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد بن حبيب ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٦/١٩٥)، وأخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٩٩٩) الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٢/٤٩٤ - ٤٩٥) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (برقم ٣٣٤٤) والبيهقي في سننه (٤/١٧٩) من طريق هارون بن سعيد الأيلي، حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث وأحمد في مسنده (٦/٣٣٢) عن الحسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة ثلاثهم عن بكير بن عبدالله بن الأشج عن كريب مولى ابن عباس قال: سمعت ميمونة الحديث.

انظر الفتح (٥/٢١٩) لمعرفة اختلاف طرق الحديث.

(١) هو عبدالله بن طاووس بن كيسان اليماني الكوفي أبو محمد ثقة.

٢٤ - رجاله ثقات والحديث صحيح، انظر: تحريج الحديث السابق.

٢٥ - ٢٠٣١ أخبرنا وهب بن جرير حدثني أبي<sup>(١)</sup>، عن أبي فزارة<sup>(٢)</sup>، عن يزيد بن الأصم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تزوج ميمونة وهو حلال وبني بها وهو حلال فماتت بسرف<sup>(٣)</sup> فحضرت جنازتها فدفناها في الظلة التي فيها البناء، فدخلت أنا وابن عباس - وهي خالتي - قبرها فلما وضعناها في اللحد مال رأسها فجمعت ردائي فجعلته تحت رأسها فأخذه ابن عباس فرمى به ووضع تحت رأسها كذانة<sup>(٤)</sup>، قال إسحاق: حجر وكانت قد حلقت رأسها في الحج وكان محمياً<sup>(٥)</sup>.

- (١) أبوه هو جرير بن حازم.  
(٢) أبو فزارة هو راشد بن كيسان العبسي بالموحدة الكوفي ثقة من رجال مسلم انظر: التقريب (٢٠٤).  
(٣) سرف: بفتح السين المهملة وكسر الراء - وهي قرية قريبة من مكة في حدود عشرة كيلاً أو زيادة يعني ستة أميال منها وقيل أكثر وبه تزوج رسول الله ﷺ ميمونة بنت الحارث وهناك بنى بها وهناك توفيت، انظر: معجم البلدان (٢١٢/٣).  
(٤) الكذانة - بفتح الكاف وتشديد الذال المعجمة - هي حجارة - رخوة إلى البياض انظر النهاية (١٦٠/٣).  
(٥) أي مسود الرأس بعد الخلق بنبات شعره، انظر المصدر نفسه (٤٤٤/١) - (٤٤٥).

٢٥ - رجاله ثقات كلهم ولكنه مرسل لأن يزيد بن الأصم لم يسمع من رسول الله ﷺ ولكن جاء تعيين الواسطة عند غير المؤلف وهي ميمونة رضي الله عنها كما سيأتي في التخريج.  
تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (برقم ٨٤٥) الحج، باب ما جاء في الرخصة في ذلك عن إسحاق بن منصور وأحمد في مسنده (٣٣٣/٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧٠/٢) باب نكاح المحرم عن يونس، وأبو يعلى في مسنده (٢٢/١٣) عن زهير جميعهم عن وهب بن جرير بهذا الإسناد مثله غير أنه جاء عندهم عن يزيد بن الأصم عن ميمونة.

٢٦ - ٢٠٣٢ أخبرنا وكيع، عن وهب بن عقبة، عن يزيد بن الأصم أن ميمونة حلقت رأسها يعني من داء برأسها.

= وجاء عند الطحاوي بزيادة «ابن» «قبل» «وهب» خطأ.  
وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وروى غير واحد هذا الحديث عن يزيد بن الأصم مرسلًا أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال. قلت: قضية الإرسال في الطرف الذي ذكره الترمذي وفي قوله: «ابن» بها وهو حلال، أما الطرف الأخير: وماتت بسرف إلى آخره فهو حضر وشاهد وشارك في دفنها فهو موصول. وأخرج هذا الطرف أبو يعلى في مسنده (٢٧/١٣) - (٢٨) بإسناد صحيح. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٩/٩): رواه أبو يعلى في مسنده ورجاله رجال الصحيح.  
وأخرجه مسلم في صحيحه (برقم ١٤١١) باب تحريم نكاح المحرم وابن ماجه في سننه (١٩٦٤) النكاح، باب المحرم يتزوج والبيهقي في سننه (٦٦/٥) الحج، باب المحرم لا ينكح ولا يُنكح جميعهم من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا يحيى بن آدم حدثنا جرير بن حازم به وكذا الطبراني في الكبير (٤٣٧/٢٣) من طريق عثمان بن أبي شيبة عن يحيى به.  
وأخرجه أبو داود في سننه (١٨٤٣) المناسك، باب المحرم يتزوج وأحمد في مسنده (٣٣٥/٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧٠/٢) من طريق حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد وكذا منه أبو يعلى في مسنده (٢٤/١٣) وعزاه الحافظ في الفتح (١١٣/٩) إلى ابن سعد بإسناد صحيح. وهل يمنع المحرم من النكاح أم لا يمنع؟  
قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٢/٤): «واختلف العلماء في هذه المسألة فالجمهور على المنع لحديث عثمان» «لا ينكح المحرم ولا يُنكح» أخرجه مسلم.  
ويراجع لذلك الشروح.

٢٦ - رجاله ثقات سوى وهب بن عقبة لم يتبين لي وترجم في التهذيب (١٦٥/١١) لشخصين بهذا الاسم أحدهما البكائي والثاني العجلي، الأول مستور، والثاني وثقة ابن معين، والأول ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٦/٩).



٢٧ - ٢٠٣٣ أخبرنا محمد بن بكر، أنا ابن جريج، عن عطاء<sup>(١)</sup> قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف، فقال ابن عباس: إذا حملتم نعشها فلا تزعزعوا بها ولا تزلزلوا وأرفقوا بها، فقد كان عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تسع<sup>(٢)</sup> نسوة فقسم منهن لثمان ولا يقسم لواحدة. قال ابن جريج: فقلت لعطاء من أتي كان لا يقسم لها، فقال: صفية بنت حيي بن أخطب.

(١) هو عطاء بن يسار مولى ميمونة.

(٢) أي عند موته وهن سودة وعائشة وحفصة وأم سلمة وزينب بنت جحش وأم حبيبة وجويرية وصفية وميمونة وهذا ترتيب تزويجه إياهن رضي الله عنهن، انظر: الفتح (١١٣/٩).

٢٧ - صحيح رجاله ثقات وصرح ابن جريج بالتحديث عند عبدالرزاق.

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٤٢/٣) عن ابن جريج به نحوه وجاء عنده أخبرني عطاء قال: حضر نافع مع ابن عباس جنازة ميمونة الحديث وهذا مخالف لما جاء عند المؤلف والبخاري حيث جاء عنده كما هو عند المؤلف. أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥٠٦٧) النكاح، باب كثرة النساء عن إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام بن يونس أن ابن جريج أخبرهم به دون قوله: قال ابن جريج قلت لعطاء إلخ. وأخرجه مسلم في صحيحه (١٠٨٦/٢) الرضاع باب جواز هبتها نوبتها لضررتها عن المؤلف ومحمد بن حاتم وقال محمد: حدثنا محمد بن بكر به مثله.

في الفتح (١١٣/٩) قال عياض: قال الطحاوي: هذا وهم - يعني قول عطاء التي كان لا يقسم لها صفية - وصوابه سودة كما تقدم أنها وهبت يومها لعائشة وإنما غلط فيه ابن جريج رواية عن عطاء كذا قال: وقال الحافظ: والراجح عندي ما ثبت في الصحيح ولعل البخاري حذف هذه الزيادة عمداً.

٢٨ - ٢٠٣٤ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن يزيد<sup>(٢)</sup> بن أبي زياد، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة قالت: أهدي لنا ضبّ، فصنعتة فدخل عليها رجلان من قومها فأتحفتها به، فدخل النبيّ - صلى الله عليه وسلم - فوضع يده ثم رفعها، فقلت: ضبّ أهدي لنا فذهب<sup>(٣)</sup> يطرحان ما في أيديهما، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «كلوه فإنكم أهل نجد تأكلونها، وأنا أهل تهامة نعافها».

٢٩ - ٢٠٣٥ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد وهو ابن سلمة، عن

---

(١) هو جرير بن عبد الحميد.

(٢) هو يزيد بن أبي زياد القرشي أبو عبدالله، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعياً، انظر التقريب (٦٠١).

(٣) في الأصل ما رسمه (بدهان) وفي أبي يعلى وغيره «فأراد الرجلان أن يطرحا»

٢٨ - ضعيف به.

تخرجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٨/٨) عن عبدالرحيم بن سليمان وأبو يعلى في مسنده (٥١٧/١٢) عن أبي خيثمة عن جرير والطبراني في المعجم الكبير (٤٣٦/٢٣) (برقم ١٠٥٧) عن الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عثمان بن أبي شيبة عن جرير كلاهما عن يزيد بن أبي زياد به.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٤) وقال: «رواه الطبراني في الكبير وفيه يزيد بن أبي زياد، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه».

وعزاه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٢٩١/٢) إلى أبي بكر بن أبي شيبة والزيلعي في نصب الرّاية (١٩٦/٤) إلى أبي يعلى.

٢٩ - ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان وجهالة عمر بن أبي حرمة.

تخرجه:

أخرجه أبو داود في سننه (١١٦/٤) الأشربة، باب ما يقول إذا شرب اللبن عن مسدد حدثنا حماد بن زيد (ح) وحدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد - =

علي بن زيد بن جدعان، عن عمر<sup>(١)</sup> بن أبي حرملة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: أهدت خالتي إلى أختها ميمونة وطبا<sup>(\*)</sup> من لبن وأضرب على ثمام<sup>(٢)</sup> فتفل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الضب ثم قال: «كلوه»، فقالوا:

تتفل فيه يا رسول الله؟! ونأكله، فقال: «إني قد قدرته»، ثم أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بلبن وأنا عن يمينه وخالد عن يساره، فشرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم قال: «أنت أحق بها وإن رأيت أن تؤثر/ خالداً فعلت» فقلت يا رسول الله! ما أؤثر على سؤرك أحداً فشربت ثم شرب خالد ثم قال - صلى الله عليه وسلم -: «إذا أكل أحدكم طعاماً، فليقل اللهم بارك لنا فيه وإذا شرب فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنه ليس يُجزىء من الطعام والشراب إلا اللبن».

= يعني ابن سلمة - عن علي بن زيد به والترمذي في سننه (٥٠٦/٥) (برقم ٣٤٥٥) الدعوات، باب مايقول إذا أكل طعاماً عن أحمد بن منيع حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا علي بن زيد به وليس عنده قصة أكل الضب والتقدر منه، وقال الترمذي: «حديث حسن» وعند البعض عمرو بن حرملة قال الترمذي: لا يصح».

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٣٥٥ - ٣٥٦) عن شعبة وغيره عن علي بن زيد به نحوه.

وأحمد في مسنده (٢٢٥/١) عن إسماعيل أنا علي بن زيد وعن عفان عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد به وكذا في (٢٢٠/١) عن سفيان عن ابن جدعان فقط قصة شرب اللبن. ومن طريق سفيان أخرجه الحميدي في مسنده (٢٢٥/١ - ٢٢٦) به مطولاً.

وحديث شرب اللبن في الصحيحين وغيرها من غير طريق ابن جدعان عن عمر بن أبي حرملة.

(١) هو عمر بن حرملة أو ابن أبي حرملة وقيل اسمه عمرو: مجهول انظر التقريب (٤١١).

(٢) الثمام: شجر دقيق العود ضعيفه من الخطابي بذيل سنن أبي داود (١١٦/٤).

(\*) الوطب: سقاء اللبن، لسان العرب (٧٩٧/١).

٣٠ - ٢٠٣٦ أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، عن علي بن زيد بن جدعان قال: حدثني عمر بن أبي حرملة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: دخلت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنا وخالد بن الوليد على ميمونة بنت الحارث، فقالت: ألا أطعمكم من هدية أهدت أم عقيق لنا، فقال: بلى، فجيء بضيين مشويتين فبزق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال خالد بن الوليد: كأنك قدرته، فقال: أجل، فقالت: ألا نسقيكم من لبن أهدته لنا، فقال: بلى، فجيء بإناء فيه لبن فشرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا عن يمينه وخالد بن الوليد عن يساره، فقال لي: الشربة لك، وإن شئت آثرت خالداً، فقلت: ما كنت لأؤثر على سؤر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحداً، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا منه، وإذا شرب فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنه ليس شيء يجزيء من الطعام والشراب غير اللبن».

٣١ - ٢٠٣٧ أخبرنا بشر بن عمر أو غيره، عن ليث بن سعد، عن

٣٠ - حسن الترمذي فلعله بشواهد لأن ابن جدعان ضعيف، انظر: تخريج الحديث السابق.

٣١ - صحيح على شرط مسلم والحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم تخريجه برقم (٥٣٠) راجعه إن شئت وكذا له شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما في الصحيح.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ١٣٩٦) الحج باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رُمح والنسائي في سننه (٣٣/٢) المساجد، باب فضل الصلاة في المسجد الحرام وأحمد في مسنده (٣٣٣/٦) - (٣٣٤) والبخاري في التاريخ الكبير (٣٠٢/١) والبيهقي في سننه (٨٣/١٠) النذور. جميعهم من طريق الليث بن سعد به غير أنه زاد في الإسناد عند مسلم ابن عباس بين إبراهيم وميمونة وفي أوله قصة عنده وعند البيهقي.

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢١/٥) ومن طريقه أحمد في مسنده =

نافع، عن إبراهيم<sup>(١)</sup> بن عبدالله بن معبد، عن ميمونة زوج النبي -  
صلى الله عليه وسلم - قال:

= (٣٣٤/٦) عن ابن جريج به مع زيادة ابن عباس وأخرجه البخاري في  
المصدر السابق نفسه عن المكي عن ابن جريج به وقال: «لا يصح فيه ابن  
عباس» كما تقدم.

وأخرجه البخاري في المصدر نفسه عن أبي عاصم وأحمد في مسنده (٣٣٤/٦)  
عن علي بن إسحاق عن عبدالله وأبو يعلى في مسنده (٣٠/١٣ - ٣١) عن  
يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبو عاصم كلاهما عن ابن جريج به بدون ذكر  
ابن عباس في الإسناد. وانظر: تحفة الأشراف (٤٨٤/١٢ - ٤٨٥).

(١) وهو من رجال مسلم وذكره المزي في تهذيب الكمال (١٣٠/٢) وقال: روى  
عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ.

وذكره ابن حبان في الثقات (٦/٦) في اتباع التابعين فقال: «وقد قيل إنه  
سمع من ميمونة زوج النبي ﷺ وليس ذلك بصحيح عندنا فلذلك أدخلناه في  
اتباع التابعين».

وذكر البخاري في التاريخ الكبير (٣٠٢/١ - ٣٠٣) فقال بعد أن ذكر الحديث  
المذكور عن عبدالله بن صالح عن الليث وعن أبي عاصم عن ابن جريج  
كلاهما عن نافع بمثل إسناده عند المؤلف، ثم ساقه عن المكي عن ابن جريج  
سمع نافعاً أن إبراهيم بن عبدالله بن معبد حدثه أن ابن عباس حدثه عن  
ميمونة عن النبي ﷺ: «ولا يصح فيه ابن عباس» يعني زيادة ابن عباس في هذا  
الإسناد لم يصح ولذلك قال الحافظ ابن حجر في التهذيب (١٣٧/١) «فهذا  
مُسْعِرٌ لصحة روايته عن ميمونة عند البخاري وقد علم مذهبه في التشديد في  
هذه المواطن» هكذا ذكر الإمام البخاري مع أن بزيادة ابن عباس في هذا  
الإسناد أخرجه مسلم كما سيأتي في التخريج، ولذا قال النووي، في شرحه  
على صحيح مسلم (١٦٦/٩): «هذا الحديث مما أنكروا على مسلم بسبب  
إسناده، قال الحافظ: ذكر ابن عباس فيه وهم وصوابه عن إبراهيم بن  
عبدالله عن ميمونة، هذا هو المحفوظ من رواية الليث وابن جريج عن  
نافع... من غير ذكر ابن عباس وكذلك رواه البخاري في صحيحه - =

«صلاة في مسجدي هذا - يعني مسجد المدينة - أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»./

٣٢ - ٢٠٣٨ . أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن سلمة، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كنت عند خالتي ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - فدخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لقضاء الحاجة فأتيته بماء، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لميمونة من فعل هذا؟ فقالت: عبدالله بن عباس، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل».

= قلت: هذا وهم إنما رواه في التاريخ كما سبق... ، وقال الدارقطني في كتاب العلل وقد رواه بعضهم عن ابن عباس عن ميمونة وليس يثبت... والأول أصح يعني رواية إبراهيم بن عبدالله عن ميمونة كما قال الدارقطني والله أعلم، ثم قال: ويحتمل صحة الروایتين جميعاً كما فعله مسلم وليس هذا الاختلاف المذكور نافعاً من ذلك ومع هذا فالمتن صحيح بلا خلاف.

٣٢ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخریجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٨/١ و ٣٣٥) عن عفان وعن عبدالصمد كلاهما عن حماد بن سلمة، وابن سعد في الطبقات (١٢٠/٢/٢) وأيضاً أحمد في (٢٦٦/١ و ٣١٤) عن حسن بن موسى وعن يحيى بن آدم كلاهما عن زهير كلاهما عن عبدالله بن عثمان به مثله.

والحاكم في المستدرک (٥٣٤/٣) من طريق سليمان بن حرب وأبي سلمة كلاهما عن حماد به مثله وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . وأخرجه أحمد أيضاً (٢٦٩/١) وابن ماجه في المقدمة (برقم ١٦٦) من سنته، باب فضل ابن عباس من طريق خالد الخذاء عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ: «اللهم أعط ابن عباس الحكمة وعلمه التأويل» وهو عند البخاري في =

٣٣ - ٢٠٣٩ أخبرنا النضر بن شميل، نا إسرائيل، عن أبي فزارة<sup>(١)</sup>، عن يزيد بن عبدالله بن الأصم قال: دخلت على ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد أذن المؤذن فدعت لي بشراب فقلت: إني أريد الصوم وقد أصبحت، فقالت: إنك لا تدري فشربت ولو رميت بسهم لرأيتَه.

٣٤ - ٢٠٤٠ أخبرنا موسى<sup>(٢)</sup> القاري، نا زائدة<sup>(٣)</sup>، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: وضعت للنبي - صلى الله عليه وسلم - ماءً فأفرغ على يديه

---

= صحيحه (برقم ٣٧٥٦) فضائل الصحابة، باب ذكر ابن عباس، وعند الترمذي (برقم ٣٨٢٤) المناقب مناقب عبدالله بن عباس وعند أحمد (٢١٤/١) من طريق خالد أيضاً عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ «اللهم علمه الحكمة» وعند البخاري في العلم (برقم ٧٥) باب قول النبي علمه الكتاب وكذا في فضائل الصحابة (برقم ٣٧٥٦)، باب ذكر ابن عباس وفي الاعتصام (برقم ٧٢٧٠) بلفظ: «اللهم علمه الكتاب». وجاء عند البخاري في كتاب الوضوء (برقم ١٤٣)، باب وضع الماء عند الخلاء وكذا عند مسلم (برقم ٢٤٧٧) فضائل الصحابة من طريق عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس بلفظ: «اللهم فقهه في الدين» وهو للبخاري.

(١) هو راشد بن كيسان العسبي.

٣٣ - رجاله ثقات وهو موقوف.

(٢) هو موسى بن عيسى الليثي القاري من رواة مسلم.

(٣) وهو زائدة بن أبي قدامة.

٣٤ - صحيح رجاله من رجال الصحيح.

تخریجه:

وقد تقدم تخريجه في حديث رقم ١٥ وهو عند الدارمي وغيره من طريق

زائدة، انظر: حديث رقم ١٥ و ١٦ و ١٧.

فغسلها ثم صب على شماله بيمينه فغسل فرجه بشماله فلما فرغ مسح  
بالحائط أو بالأرض - شك سليمان - ثم تميمض واستنشق وغسل وجهه  
وذراعيه ثم صب على رأسه وعلى جسده، فلما فرغ تنحى فغسل قدميه،  
فأتيته بملحفة فأبى أن يأخذها، ونفض يديه، قالت: وسترته فاغتسل.  
قال الأعمش وقال سالم: كان غسل النبي - صلى الله عليه وسلم -  
هذا من الجنابة.



ما يُروى عن أم حبيبة زوج النبيّ / -  
صلى الله عليه وسلم -، عن رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم -

١ - ٢٠٤١ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن النعمان بن سالم،  
عن عمرو بن أوس، عن عنبة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة زوج  
النبيّ - صلى الله عليه وسلم -، عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم - قال:  
«من صلّى في يوم اثنى عشرة ركعة سوى المكتوبة بنى الله له بيتاً في  
الجنة، قالت أم حبيبة: فما تركتهن منذ سمعتهن، وقال عنبة: مثل  
ذلك، وقال عمرو بن أوس: مثل ذلك، وقال النعمان: مثل ذلك.

---

١ - صحيح رجاله رجال الصحيح .

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٧٢٨) المسافرين، باب فضل السنن الراجعة  
قبل الفرائض وبعدها (١٠٣) والطيالسي في مسنده (١١٣/١) (برقم ٥١٩)  
وأحمد في مسنده (٣٢٧/٦) والدارمي في سننه (٣٣٥/١)، باب في صلاة  
السنة وأبو عوانة في مسنده (٣٦١/٢) والطبراني في الكبير (٢٢٩/٢٣) والبخاري  
في تاريخه الكبير (٣٧/٧) والخطيب في تاريخ بغداد (٢٩٤/٣) جميعهم من  
طريق شعبة به وكذا منه البيهقي في سننه (٤٧٢/٢). وأخرجه مسلم في  
صحيحه (برقم ٢٠٤/٢) وأحمد في مسنده (٤٢٦/٦) وأبو داود في سننه  
(برقم ١٢٥٠) الصلاة، باب تفریح أبواب التطوع وركعات السنة ومن  
طريقه أبو عوانة في مسنده (٢٦١/٢) وأبو يعلى في مسنده (٤٣/١٣ - ٤٤) =

٢ - ٢٠٤٢ أخبرنا المؤمل<sup>(١)</sup>، نا سفیان<sup>(٢)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(٣)</sup>، عن

= جميعهم من طرق عن داود بن أبي هند عن النعمان بن سالم به. وصححه الحاكم (٣١١/١) وأقره الذهبي، وأخرجه النسائي في سننه (٢٦٢/٣) قيام الليل، باب ثواب من صلى في اليوم والليله ثنتي عشرة ركعة وابن خزيمة في صحيحه (٢٠٣/٢) وابن حبان كما في موارد الظمان (برقم ٦١٤) من طريق أبي إسحاق عن عمرو بن أوس به.

وأخرجه الترمذي في سننه (٤١٥) باب ما جاء فيمن صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة من السنة - وقال الترمذي: «وحدیث عنبسة عن أم حبيبة في هذا الباب حدیث صحيح». عن محمود بن غيلان حدثنا مؤمل بن إسماعيل به وهي الطريق الآتي (برقم ٢) عند المؤلف ومن طريق الترمذي أخرجه البغوي في شرح السنة (٤٤٣/٣).

والنسائي في سننه (٢٦٢/٣ - ٢٦٣)، باب ثواب من صلى في اليوم والليله ثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة من طريق سهيل بن أبي صالح وزهير كلاهما عن أبي إسحاق به.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٠٣/٢) عن يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد عن المسيب به ومن طريق أبي بكر بن أبي شيبة ابن ماجه في سننه (٣٦١/١) (برقم ١١٤١) به وكذا من طريق إسماعيل بن أبي خالد أحمد في مسنده (٣٢٦/٦) والبيهقي في سننه (٢٧٢/٢) وابن خزيمة في صحيحه (برقم ١١٨٩) من طريق المسيب بن رافع به. والطبراني في الكبير (٢٣٠/٢٣) من طريق محمد بن عجلان عن أبي إسحاق به.

(١) هو المؤمل بن إسماعيل البصري أبو عبد الرحمن الكوفي نزيرل مكة صدوق سيء الحفظ، انظر: التقريب (٥٥٥).

(٢) سفیان هو الثوري جاء عند الترمذي تعيينه.

(٣) وأبو إسحاق هو السبيعي.

٢ - في إسناده المؤمل صدوق سيء الحفظ ولكنه توبع فمن هنا صحح الترمذي الحدیث وهو من طريق المؤمل بإسناده هذا.

تخريجه:

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٣١/٢٣) من طريق مؤمل بن إسماعيل به مثله =

المسيب بن رافع، عن عنبة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «من صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة، بنى الله له بيتاً<sup>(١)</sup> في الجنة أربعاً قبل الظهر، وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الصبح.

٣- ٢٠٤٣ أخبرنا عبيدالله بن موسى، نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن عنبة، عن أم حبيبة قالت:

من صلى في يوم اثنتي عشرة ركعة تطوعاً بنى الله له بيتاً في الجنة، أربعاً قبل الظهر فذكره مثل حديث المؤمل عن سفيان ولم يرفعه.

٤- ٢٠٤٤ أخبرنا عيسى بن يونس، نا ابن جريج، عن عطاء أنه أخبره قال: أخبرني ابن<sup>(٢)</sup> شوال أن أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبرته عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه بعث بها من جمع بليل.

= وكذا من طرق عن المسيب بن رافع وعن عنبة به انظر: (٢٣٠/٢٣) - (٢٣٧).

(١) جاء في الأصل «بيت» والصواب ما أثبتته حسب مقتضى القواعد وجاء في بعض الروايات في هذه الطريق بدون لفظ الجلالة فعندئذ يستقيم.

٣- رجاله ثقات غير أنه موقوف. وكذا أخرج النسائي في سننه (٢٦٣/٣ - ٢٦٤) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن المسيب بن رافع به موقوفاً. وانظر حديث (رقم ١) وتخريجه.

(٢) هو سالم بن شوال - بلفظ الشهر - المكي مولى أم حبيبة ثقة من رواة مسلم، انظر: التقريب (٢٢٦).

٤- صحيح على شرط مسلم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٩٤٠/٢) (برقم ١٢٩٢) الحج، باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن - عن محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد، ح وحدثني علي بن خشرم، أخبرنا عيسى جميعاً عن ابن جريج مثله به =

٥- ٢٠٤٥ أخبرنا محمد بن بكر، نا ابن جريج أخبرني عطاء، عن ابن شوال أخبره أن أم حبيبة أخبرته أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعث بها من جمع بليل.

٦- ٢٠٤٦ أخبرنا سفيان<sup>(١)</sup>، عن عمرو بن دينار، عن سالم بن شوال، عن أم حبيبة أنه سمعها تقول:

كنا في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نغلس من جمع بليل، قال إسحاق<sup>(٢)</sup>: «وُثِّبْتُ فِيهِ غَيْرِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَحَدَّهُ».

---

= وكذا عنده من طريق عمرو بن دينار عن سالم بن شوال به بلفظ «نغلس من جمع بليل». وأخرجه الحميدي في مسنده (برقم ٣٠٥) وأحمد في مسنده (٤٢٦/٦ و ٤٢٧) كلاهما عن سفيان عن عمرو بن دينار وأحمد أيضاً عن يحيى وروح ومحمد بن بكر ثلاثهم عن ابن جريج عن عطاء كلاهما عن ابن شوال به مثله.

وأخرجه النسائي في سننه (٢٦١/٥ - ٢٦٢) الحج، باب تقديم النساء والصبيان إلى منازلهم بمزدلفة من طريق يحيى بن سعيد والبيهقي في سننه (١٢٤/٥) من طريق أبي عاصم كلاهما عن ابن جريج أخبرني عطاء أن ابن شوال أخبره فذكره.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٢/٢٣) من طريق الحميدي، وأحمد بن حنبل عن ابن عيينة به وأبو يعلى في مسنده (٤٢/١٣) والبيهقي في سننه (١٢٤/٥) من طريق ابن عيينة به نحوه.

٥- صحيح على شرط مسلم.

تخريجه:

وقد تقدم تخريجه في الحديث السابق (٤).

(١) هو ابن عيينة الهلالي.

(٢) هو المؤلف.

٦- صحيح كسابقه.

تخريجه:

انظر تخريج الحديث ٤.

٧- ٢٠٤٧ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، نا شعبة، عن أبي بشر جعفر بن أياس، عن أبي المليح<sup>(١)</sup>، عن أم حبيبة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كان إذا سمع المؤذن يقول ما يقول المؤذن ثم يسكت.

٨- ٢٠٤٨ أخبرنا النضر<sup>(٢)</sup>، نا شعبة، عن أبي بشر جعفر بن أياس، عن أبي المليح، عن أم حبيبة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله. قال إسحاق: وأدخل أبو عوانة، بين أبي المليح وأم حبيبة عبدالله<sup>(٣)</sup> بن عتبة.

(١) هو أبو المليح بن أسامة الهذلي من رجال الجماعة ثقة، ولكنه لم يسمع من أم حبيبة بينهما عبدالله بن عتبة كما ذكر المؤلف وسيأتي تخريجه من طريقه.

(٢) هو النضر بن شميل.

(٣) هو عبدالله بن عتبة بن أبي سفيان روى عن عمته أم حبيبة وعنه أبو المليح بن أسامة قال الحافظ ابن حجر: أخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه فهو ثقة عنده، انظر التهذيب (٣١٠/٥) وترجم له البخاري في التاريخ (١٥٧/٥) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٢٤/٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وصححه حديثه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

٧ و ٨ - رجال الإسنادين ثقات غير أنه منقطع ولكن ذكرت الوساطة وعرفت. تخريجه:

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٥٤) (برقم ٣٧) عن محمد بن بشار عن محمد وأحمد في مسنده (٣٢٦/٦) عن محمد بن جعفر وكذا أبو يعلى في مسنده (٦٣/١٣) عن محمد بن بشار حدثنا محمد حدثنا شعبة به بدون ذكر عبدالله بن عتبة.

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٥٣ - ١٥٤) عن قتيبة حدثنا أبو عوانة وعن زياد بن أيوب قال: حدثنا هشيم كلاهما عن ابن بشر به مع ذكر الوساطة عبدالله بن عتبة، وقال النسائي: «وخالفه شعبة، روى عن أبي بشر... ولم يذكر عبدالله بن عتبة» قلت: ذكره في بعض الروايات ولم يذكره أحياناً، فأخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٣/١٣) عن بندار قال: حدثني =

٩- ٢٠٤٩ أخبرنا النضر<sup>(١)</sup>، نا شعبة، نا حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة أن حميا - أباه - أو ذا قرابة مات فدعت بصفرة فتمسحت بها، وقالت: إني إنما فعلت هذا لأنني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «لا يحل لمسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ فوق ثلاث إلا على زوجها أربعة أشهر وعشراً».

قالت زينب<sup>(٢)</sup>: وحدثني أمي<sup>(٣)</sup> وأخرى<sup>(٤)</sup> من أزواج رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمثل ذلك.

= عبد الرحمن وبهز والطبراني في الكبير (٢٢٨/٢٣) عن علي بن عبدالعزيز ثنا أبو الوليد الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٧/٢) من طريق شعبة وأبي عوانة كلاهما عن ابن بشر به وأخرجه ابن ماجه في سننه (٧١٩) الأذان باب ما يقال إذا أذن المؤذن وأحمد في مسنده (٤٢٥/٦ - ٤٢٦) من طريق هشيم عن أبي بشر به وكذا ابن خزيمة في صحيحه (٢١٥/١) والحاكم في المستدرک (٢٠٤/١) من طريق شعبة به وصححه وأقره الذهبي.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة زوائد سنن ابن ماجه (٩١/١): «هذا إسناد صحيح عبدالله بن عتبة أخرج له ابن خزيمة في صحيحه وذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجاله ثقات...» فالحديث صحيح على شرط ابن حبان وابن خزيمة والله أعلم.

(١) هو ابن شميل.

(٢) هي زينب بنت أم سلمة.

(٣) وأمها هي أم سلمة زوج النبي ﷺ.

(٤) لعلها أم حبيبة كما صرّحت في الرواية السابقة.

٩- صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه مالك في الموطأ (٣٩/٢ - ٤٠) عن عبدالله بن أبي بكر عن حميد به

نحوه ومن طريقه البخاري في صحيحه (برقم ١٢٨٠، ١٢٨١) الجنائز عن =

١٠ - ٢٠٥٠ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن حميد بن نافع بهذا الإسناد مثله ولم يذكر زينب ولا أمها ولا غيرها من أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم -.

١١ - ٢٠٥١ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان<sup>(١)</sup> بن سعيد بن الأخنس، عن أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «توضئوا مما مسّت النار».

= إسماعيل وفي الطلاق (برقم ٥٣٣٤) عن عبدالله بن يوسف كلاهما عن مالك به وكذا في الطلاق (برقم ٥٣٣٨) عن محمد بن كثير عن سفيان الثوري وعن آدم بن أبي أياس عن شعبة وفي الجنايز أيضاً (عن الحميدي عن سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى ثلاثهم عن حميد به. وأخرجه مسلم (برقم ١٤٨٦) الطلاق من طريق مالك وكذا من طريق ابن عيينة الحميدي في مسنده (برقم ٣٠٦) وأيضاً مسلم من طريقين عن شعبة به. وأبو داود في سننه (برقم ٢٢٨٢) الطلاق والترمذي في سننه (برقم ١٢٠٩) النكاح والنسائي في سننه (٢٠١/٦ - ٢٠٢) وكذا في الكبرى في التفسير كما في تحفة الأشراف (٣١٨/١١) وعبدالرزاق في المصنف (برقم ١٢١٣٠) والطبراني في الكبير (٢٢٦/٢٣ - ٢٢٧) جميعهم من طريق مالك به والطبراني من طرق أخرى وليس فيها إلا المرفوع من الحديث فقط.

١٠ - رجاله ثقات غير أنه منقطع انظر حديث ٩ وتخريجه.

(١) هو أبو سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس الثقفي المدني مقبول، انظر: التقريب (٦٤٥) وذكره ابن حبان في الثقات وقال الذهبي: وثق، انظر: التقريب (١١٢/١٢) والكاشف (٣٤١/٣).

١١ - رجاله ثقات سوى أبي سفيان بن سعيد وثقه ابن حبان فهو صحيح على منهج ابن حبان.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٧/٦) وأبو يعلى في مسنده (٦٦/١٣) عن أبي خيثمة كلاهما عن أبي عامر العقدي عبد الملك بن عمر وبهذا الإسناد مثله. =

١٢ - ٢٠٥٢ أخبرنا أبو الوليد<sup>(١)</sup> وبشر<sup>(٢)</sup> بن / عمر قالوا: نا ليث<sup>(٣)</sup>،  
 عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد<sup>(٤)</sup> بن قيس، عن معاوية بن حُديج<sup>(٥)</sup>،  
 عن معاوية بن أبي سفيان، عن أم حبيبة قال: قلت لها: أكان  
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُصلي في الثوب الذي كان يجامع فيه،  
 فقالت: نعم ما لم ير<sup>(٦)</sup> فيه أذى.

= وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٧٢/١) برقم (٦٦٥، ٦٦٦) عن معمر  
 وابن جريج وابن أبي شيبة في المصنف (٥١/١) عن خالد بن مخلد عن  
 عبدالرحمن بن عبدالعزيز الأنصاري وأحمد في مسنده (٣٢٨/٦) عن شعيب  
 وابن إسحاق والنسائي في الطهارة (١٨٠ و ١٨١) عن هشام بن عبدالملك  
 حدثنا ابن حرب حدثنا الزبيدي وعن الربيع بن سليمان وداود حدثنا  
 إسحاق بن بكر بن مضر، حدثنا بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة عن  
 بكر بن سوادة جميعهم عن الزهري به.

وأخرجه أبو داود في سننه (برقم ١٩٥) الطهارة وأحمد في مسنده (٣٢٦/٦)،  
 (٣٢٧، ٤٢٧) من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن  
 عوف به. وهذا الحكم كان في أول الإسلام ثم نسخ بالرواية الصحيحة  
 «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسّت النار».

- (١) هو أبو الوليد بن مسلم.
- (٢) هو بشر بن عمر الزهراني أبو محمد البصري.
- (٣) هو ليث بن سعد الإمام المصري المشهور.
- (٤) هو سويد بن قيس التميمي المصري.
- (٥) هو معاوية بن حُديج - بمهملة ثم جيم مصغر - صحابي صغير كما في التقريب  
 .٥٣٧

(٦) جاء في الأصل بإثبات الياء (أي لم يرى) والصواب ما أثبتته.  
 ١٢ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخرجه:

أخرجه أبو داود في سننه (٣٦٦) الطهارة، باب الصلاة في الثوب الذي  
 يُصيب أهله فيه عن عيسى بن حماد المصري عن الليث به مثله.  
 =



١٣- ٢٠٥٣ أخبرنا عبدالرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب، عن محمد<sup>(١)</sup> بن أبي سفيان، عن أم حبيبة قالت: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُصلي في الثوب الذي يجامع فيه.

= ومن طريق أبي داود هذه أخرجه البغوي في شرح السنة (٤٣١/٢) والنسائي (١٥٥/١) الطهارة، باب المني يصيب الثوب أيضاً عن عيسى بن حماد وابن ماجه في سننه (برقم ٥٤٠) الطهارة، باب الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه عن محمد بن رمح وأحمد في مسنده (٤٢٦/٦ - ٤٢٧) عن حجاج وشعيب بن حرب والدارمي في سننه (٣١٩/١) الصلاة، باب الصلاة في ثياب النساء عن أبي الوليد الطيالسي وأبو يعلى في مسنده (٤٧/١٣) عن زهير حدثنا هاشم بن القاسم جميعهم عن الليث بن سعد به مثله.

وصححه ابن حبان حيث أخرجه في صحيحه كما في موارد الظمان (برقم ٢٣٧) عن الفضل بن حباب حدثنا أبو الوليد حدثنا ليث بهذا الإسناد مثله. (١) هو محمد بن أبي سفيان بن حرب الأموي أخو معاوية مقبول وقيل صوابه عنبة بن أبي سفيان، قاله الحافظ ابن حجر في التقريب (٤٨١)، وعنبة من رجال مسلم إذا كان هو نفسه والله أعلم.

١٣ - صحيح على شرط مسلم إذا كان محمد بن أبي سفيان هو عنبة بن أبي سفيان وإلا ففي إسناده مقبول حيث يتابع وقد تورع فيه كما تقدم في الحديث . ١٢

#### تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٥/٦ - ٣٢٦) عن زيد بن الحباب وعبدالرحمن كلاهما حدثنا معاوية بن صالح به.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٩/٢): «رواه أحمد ورجاله ثقات».

١٤ - ٢٠٥٤ أخبرنا النضر، نا حماد وهو ابن سلمة، عن عاصم<sup>(١)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٢)</sup>، عن أم حبيبة قالت: من صلى في يوم اثنى عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة.

١٥ - ٢٠٥٥ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أم حبيبة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «من صلى في يوم اثنى عشرة ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة».

قال عاصم: فكان أصحاب عبدالله<sup>(٣)</sup> يتحرونها عند الفرائض.

١٦ - ٢٠٥٦ أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد التنوزي<sup>(٤)</sup>، نا شعبة، عن أبي بشر جعفر بن أياس، عن أبي المليح، عن عبدالله بن

---

(١) هو عاصم بن أبي النجود.

(٢) هو أبو صالح السمان ذكوان.

(٣) يعني أصحاب ابن مسعود.

١٤، ١٥ - رجال الإسنادين بين ثقة وصدوق إلا أن الإسناد الأول موقوف والثاني مرفوع، وقد تقدم الحديث برقم ١ - ٣ من مسند أم حبيبة بتعيين الركعات وأن المراد بها السنن الرواتب.

#### تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٠/١٣ - ٦١) عن أبي نصر عبدالملك بن عبدالعزيز القشيري التمار عن حماد بن سلمة به مثله إلا أنه قال: بنى الله بدل بني له، ورفع. وأحمد في مسنده (٢٢٦/٦) عن بهز.

والطبراني في الكبير (٢٤١/٢٣) عن علي بن عبدالعزيز حدثنا عارم أبو النعمان قال: حدثنا حماد بن زيد به مثله.

(٤) التنوزي - بفتح المثناة وتثقيب النون المضمومة - من رجال الجماعة.

١٦ - في إسناده عبدالله بن عتبة وقد تقدم الحديث قريباً من طريقه وصحح الحاكم وابن خزيمة حديثه وتقدم تخريجه هناك في رقم ٢٠٤٧ و ٢٠٤٨.

عتبة، عن أم حبيبة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان إذا سمع المؤذن قال كما قال.

١٧ - ٢٠٥٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان بن المغيرة بن الأحنس أنه دخل على أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - فسقته سويقاً، فقام يُصلي فقالت توضأ يابن أخي فإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «توضئوا مما مسّت النار».

١٨ - ٢٠٥٨ أخبرنا أبو عامر<sup>(١)</sup> العقدي، نا علي - وهو<sup>(٢)</sup> ابن المبارك - اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان<sup>(٣)</sup> / بن

---

١٧ - رجاله بين ثقة وصدوق وأبو سفيان بن المغيرة قال الذهبي: وثق كما تقدم. **تخرجه:**

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (برقم ٦٦٥) ومن طريقه أحمد في مسنده (٣٢٧/٦ - ٣٢٨) والطبراني في الكبير (٢٣/٢٣٧ - ٢٣٨) به مثله. وقد تقدم تخرجه كاملاً (برقم ١١) وبيان أن هذا الحكم نسخ.

- (١) هو عبدالملك بن عمرو.
- (٢) هو علي بن المبارك الهنائي ثقة إلا أنه كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان أحدهما سماع والآخر إرسال فحديث الكوفيين عنه فيه شيء من رجال الجماعة والراوي عنه هنا بصري ليس بكوفي كما في التهذيب (٦/٤٠٩). وانظر التقريب (٤٠٤).
- (٣) تقدم في ح ١١.

١٨ - رجاله ثقات وأبو سفيان بن سعيد بن المغيرة وقد وثق أيضاً.

**تخرجه:**

أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٧/٦) عن عبدالملك بن عمرو بهذا الإسناد مثله والطبراني في الكبير (٢٣/٢٣٨) من طريقين عن الزهري عن أبي سلمة به بدون قصة شرب السويق عنده. وانظر حديث (رقم ١١) وتخرجه.

سعيد بن الأحنس قال: دخلت على أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - فدعت لي بسويق فشربته فتمضمضت فقالت: ألا تتوضأ؟ فقلت: إنِّي لم أحدث، فقالت سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: «توضئوا مما مسّت النار».

١٩ - ٢٠٥٩ أخبرنا معاذ<sup>(١)</sup> بن هشام صاحب الدُستَوائي، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، نا أبو سلمة<sup>(٢)</sup> أن أم حبيبة<sup>(٣)</sup> بنت جحش كانت تهراق الدم، فسألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتُصَلِّي.

(١) هو معاذ بن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي البصري من رجال الجماعة.

(٢) هو أبو سلمة بن عبدالرحمن.

(٣) أم حبيبة هي بنت جحش أخت أم المؤمنين زينب بنت جحش وهي مشهورة بكينيتها، وكانت زوج عبدالرحمن بن عوف كما في رواية مسلم واسمها زينب وكينيتها أم حبيبة وكذلك اسم أختها أم المؤمنين زينب غير أن اسمها كانت برة فغيرها النبي ﷺ فأم المؤمنين اشتهرت باسمها وأختها اشتهرت بكينيتها فأمن اللبس، من التعليق على سنن أبي داود (٢٠٢/١).

١٩ - رجاله بين ثقة وصدوق ومن رجال الصحيح.

**تخرجه:**

أخرجه أبو داود في سننه (٢٠٥/١) الطهارة، باب من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة عن عبدالله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر حدثنا عبدالوارث عن الحسين عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال: أخبرني زينب بنت أبي سلمة أن امرأة كانت تهرق الدم وكانت تحت عبدالرحمن بن عوف به مثله.

هذا الحديث ليس من مسند أم حبيبة بنت أبي سفيان أم المؤمنين ما أدري لما أقحمه في مسندها.

وتقدم في مسند عائشة رضي الله عنها نحو هذا.

٢٠ - ٢٠٦٠ أخبرنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة أن أم حبيبة بنت جحش كانت تهراق الدّم فذكر مثله .

٢١ - ٢٠٦١ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عمرة<sup>(١)</sup>، عن أم حبيبة بنت جحش قالت: أستحيضت سبع سنين فشكوت ذلك إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: ليست تلك بالحیضة وإنما ذلك عرق فاغتسلي، فكانت تغتسل عند كل صلاة، وكانت تجلس في المكن فترى صفرة الدم في المكن .

٢٢ - ٢٠٦٢ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عمرة أو غيرها، عن عائشة أن بنت جحش استحيضت فسألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «إنما ذلك عرق وليست بالحیضة، وأمرها أن تمسك مدد أقرائها أو حیضها أو ما شاء الله، ثم تغتسل، وتُصلي، فكانت تغتسل عند كل صلاة، ولم تقل أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمرها هكذا، قال سفيان: أو نحوه .

---

٢٠ - رجاله ثقات .

(١) هي عمرة بنت عبدالرحمن .

٢١ - رجاله ثقات كلهم .

تخریجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٠٣/١) ومن طريقه أحمد في مسنده (٤٣/٦) به مثله كذا عزاه محقق المصنف لأحمد في الصفحة المذكورة ولم أجده .

٢٢ - رجاله ثقات .

تخریجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٣/١) الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها عن محمد بن سلمة المرادي حدثنا عبدالله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة =  
به .

٢٣ - ٢٠٦٣ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن ليث بن أبي سليم، عن محمد بن شهاب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر أم / حبيبة أن تغتسل عند كل صلاة، وكانت استحضت.

٢٤ - ٢٠٦٤ أخبرنا عبدة بن سليمان، عن هشام، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة قالت: رأيت ابنة جحش تخرج من المكن والدّم قد علا ثم يُصلي.

٢٥ - ٢٠٦٥ أخبرنا يزيد بن هارون، نا يحيى بن سعيد، عن حميد بن

---

= وكذا عن محمد بن المثني حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري به وكذا عن أبي عمران محمد بن جعفر بن زياد أخبرنا إبراهيم (يعني ابن سعد) عن الزهري به.

وكذا أبو داود في سننه (٢٠٤/١) الطهارة، باب من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة عن ابن أبي عقيل ومحمد بن سلمة المرادي قالا: حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن به نحوه وكذا في (٢٠٤/١) عن محمد بن إسحاق المسيبي، حدثني أبي عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة وعمرة به. وانظر الحديث السابق.

(١) هو جرير بن عبد الحميد.

٢٣ - في إسناده انقطاع وليث بن أبي سليم اختلط ولم يميز حديثه قبل الاختلاط من بعده، وانظر حديث ٢١ و ٢٢.

٢٤ - صحيح رجاله ثقات.

انظر الأحاديث السابقة.

٢٥ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه النسائي في سننه (٢٠٦/٦) الطلاق، باب النهي عن الكحل للحادة عن يحيى بن حبيب بن عري، حدثنا حماد وابن ماجه في سننه (٢٠٨٤)، باب كراهية الزينة للمتوفي عنها زوجها عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون والطحاوي في معاني الآثار (٧٥/٣)، باب المتوفى عنها =

نافع قال: سمعت زينب بنت أم سلمة تذكر أنها سمعت أمها أم سلمة وأم حبيبة بنت أبي سفيان تذكران أن امرأة قالت: يا رسول الله! إن زوج ابنتي توفي وإنما تشتكي عينها أفتكتحل عينها؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «قد كانت إحداكن تجلس في بيتها حولاً فإذا مرّت سنة خرجت ورمت ببعرة خلفها، وإنما هي أربعة أشهر وعشراً».

٢٦ - ٢٠٦٦ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا عبيدالله<sup>(١)</sup>، عن نافع، عن سالم بن عبدالله، عن أبي الجراح<sup>(٢)</sup>، عن أم حبيبة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس».

= زوجها... عن يونس حدثنا علي بن معبد حدثنا عبيدالله بن عمرو وأبو يعلى في مسنده (٣٩٦/١٢ - ٣٩٧) و(٤٣/١٣) عن أبي خيشمة عن جرير والطبراني في الكبير (٢٢٨/٢٣) من طريق حماد جميعهم عن يحيى بن سعيد به. وقد تقدم.

(١) هو عبيدالله بن عمر.

(٢) أبو الجراح مولى أم حبيبة زوج النبي ﷺ قيل اسمه الزبير وقال بعض الرواة عن الجراح، روى عن مولاته وعنه سالم وعبدالواحد بن عمير، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال من قال الجراح فقد وهم وذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً وقال الذهبي: ثقة، انظر التهذيب (٥٣/١٢) والتاريخ الكبير (١٩/٩) والجرح والتعديل (٣٥٢/٩) والكاشف (٣٢١/٣).

٢٦ - صحيح رجاله ثقات كلهم سوى أبي الجراح وقد توبع كما سيأتي عند المؤلف ووثقه ابن حبان والذهبي كما تقدم.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (برقم ٢٥٥٤) الجهاد، باب في تعليق الأجراس عن مسدد حدثنا يحيى بن سعيد وكذا منه الطبراني في الكبير (٢٤٠/٢٣) وأخرجه أحمد في مسنده (٣٢٦/٦ و ٤٢٦) عن يحيى بن سعيد والطبراني في الكبير (٢٤١/٢٣) من طريق عبدة ومحمد بن بشر وأبو يعلى في مسنده (٤٥/١٣) - (٤٦) عن زهير عن يحيى بن سعيد جميعهم عن عبيدالله به مثله.

٢٧ - ٢٠٦٧ أخبرنا عبدة<sup>(١)</sup>، عن عبيدالله، عن سالم، عن أبي الجراح، عن أم حبيبة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

٢٨ - ٢٠٦٨ أخبرنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن أم حبيبة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

٢٩ - ٢٠٦٩ أخبرنا روح بن عبادة، نا عبيدالله بن الأحنس، عن نافع أنه أخبره سالم بن عبدالله أن أبا الجراح مولى أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - حدث عبدالله بن عمر أن أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبرت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تصحب الملائكة العير التي فيها الجرس».

(١) هو عبدة بن سليمان.

٢٧ - صحيح رجاله ثقات.

**تخریجه:**

أخرجه أحمد في مسنده (٤٢٦/٦) والطبراني في الكبير (٢٤٠/٢٣ - ٢٤١) عن الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عثمان بن أبي شيبة كلاهما عن عبدة به، إلا أنه جاء عند أحمد عبدة وهو تصحيف.

٢٨ - رجاله ثقات غير أنني لم أقف على سماع لنافع من أم حبيبة.

**تخریجه:**

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٥٩/١٠)، باب الأجراس عن معمر عن أيوب عن أبي الجراح به. وأخرجه أحمد في مسنده (٣٢٦/٦) والدارمي في سننه (٢٨٨/٢) الاستئذان، باب في النهي عن الجرس والبحاري في التاريخ (١٩/٩) من طريق مالك عن نافع عن سالم عن أبي الجراح به والطبراني (٢٤٠/٢٣) من طريق عبدالرزاق به غير أنه جاء عنده عن معمر عن أيوب عن نافع عن الجراح به.

٢٩ - رجاله بين ثقة وصدوق.

انظر حديث رقم ٢٦ وتخریجه.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٥٧/١٣ و ٥٩) من طريق جويرية وهمام كلاهما عن نافع به.



٣٠ - ٢٠٧٠ قال إسحاق وذكر لنا عن الهيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث /، عن مكحول، عن عبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «من مس فرجه فليتوضأ».

٣١ - ٢٠٧١ أخبرنا يحيى بن آدم، نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن عبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة قالت: من صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة بنى الله له بيتاً في الجنة، أربعاً قبل الظهر

---

٣٠ - رجاله بين ثقة وصدوق غير أن المؤلف ذكره بصيغة التمریض (وذكر لنا) مما يدل على أنه منقطع وكذا مكحول لم يسمع من عبسة كما صرح النسائي في سننه (٢٦٥/٣) فقال: «مكحول لم يسمع من عبسة شيئاً»، وكذا ذكر ابن معين في تاريخه (٤٣٩/٤) وابن أبي حاتم في المراسيل (٢١١) عن أبيه وعن أبي زرعة.

#### تخریجه:

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١٦٣/١) ومن طريقه ابن ماجه في سننه (برقم ٤٨١) الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر عن معلى بن منصور، وكذا من طريق آخر عن مروان بن محمد ومن هذه الطريق الطبراني في الكبير (٢٣٥/٢٣).

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٥/١٣) عن أبي بكر بن زنجويه حدثنا أبو مسهر والطبراني في المصدر نفسه عن أبي زرعة والطحاوي في معاني الآثار (٧٥/١) عن ابن أبي داود والبيهقي في سننه (١٣٠/١)، باب الوضوء من مس الذكر عن أبي حاتم الرازي جميعهم عن أبي مسهر، وكذا الطحاوي من طريق عبدالله بن يوسف جميعهم عن الهيثم بن حميد به.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٦٩/١): «هذا إسناد فيه مقال، مكحول الدمشقي مدلس وقد رواه بالنعنة فوجب ترك حديثه لا سيما وقد قال البخاري: إنه لم يسمع من عبسة... فالإسناد منقطع».

٣١ - صحيح بطرقه وقد تقدم تخريجه ضمن تخريج حديث (رقم ١ و ٢) وانظر حديث (٣).

وركعتين بعدها وركعتين قبل العصر، وركعتين بعد المغرب وركعتين قبل الفجر.

قال يحيى: فقلت لإسرائيل فالركعتين بعد العشاء الآخرة فقال: لا أعلمه ذكره.

٣٢- ٢٠٧٢ أخبرنا يحيى بن آدم، نا زهير<sup>(١)</sup>، عن أبي إسحاق، عن المسيب<sup>(٢)</sup> الكاهلي، عن عنبسة أخي أم حبيبة، عن أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - مثل ذلك سواء.

٣٣- ٢٠٧٣ قال إسحاق: ذكر لنا عن شريك، عن جابر الجعفي، عن خالته<sup>(٣)</sup> أم عثمان، عن الطفيل<sup>(٤)</sup> بن أخي جويرية، عن جويرية، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «من لبس الحرير في الدنيا ألْبَسَهُ اللهُ [ثوباً]<sup>(٥)</sup> من النار».

(١) هو زهير بن حرب.

(٢) هو المسيب بن رافع الكاهلي.

٣٢ - صحيح.

تقدم تخريجه ضمن تخريج (حديث ١).

(٣) (٤) ذكره الحافظ ابن حجر في التعجيل (٣٦٨) ولم يذكر فيها جرحاً ولا تعديلاً ولكنه ذكره ضمن ترجمة الطفيل بن أخي جويرية وأشار إلى حديثه هذا وقال: وعنه أم عثمان خالة جابر الجعفي، ليس بالمشهور ولا أم عثمان والحديث ضعيف مع ذلك لضعف جابر. انظر المصدر نفسه (١٣٥).

(٥) ما بين الحاجزين ليس في الأصل زده من مصادر التخريج.

٣٣ - ضعيف أولاً لانقطاعه لأن المؤلف ذكره بصيغة «ذكر لنا»، مما تشعر بالانقطاع، وثانياً لجهالة أم عثمان والطفيل، وثالثاً لضعف جابر الجعفي.

أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (٢٥٥/٣) برقم (١٥٥٦) عن يحيى بن عبد الحميد، وأحمد في مسنده (٣٢٤/٦ و ٤٣٠) عن حجاج وعن أسود بن عامر ثلاثتهم عن شريك به، غير أن الطفيل لم يذكر في رواية حجاج فلعله سقط سهواً والله أعلم.

٣٤ - ٢٠٧٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا أبان بن صمعة<sup>(١)</sup>، نا محمد بن سيرين، عن حبيبة<sup>(٢)</sup> أو أم حبيبة قالت: كنا في بيت عائشة فدخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يموت لهما ثلاثة أطفال لم يبلغوا الحنث إلا جيء بهم حتى يوقفوا على باب الجنة، فيقال لهم: ادخلوا الجنة، فيقولون أندخل ولم يدخل أبوانا، فقال لهم - فلا أدري في الثانية - ادخلوا الجنة وأبواكم، قال: فذلك قول الله عز وجل: ﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾<sup>(٣)</sup>، قال: نفعت الآباء شفاعة أولادهم».

(١) جاء في الأصل (صمصعة) والتصويب من مصادر الترجمة وهو أبان بن صمعة الأنصاري البصري صدوق تغير واختلط لما كبر، انظر تهذيب الكمال (١٢/٢ - ١٣) والتقريب (٨٧).

(٢) حبيبة هي بنت سهل على الغالب ولذا ذكرها ابن سعد في الطبقات (٤٤٥/٨ - ٤٤٦) وذكر الحديث في ترجمتها ثم قال: هكذا رواه محمد بن سيرين عن حبيبة ولم ينسبها فلا ندري هي بنت سهل أو غيرها وهي صحابية.

(٣) سورة المدثر: آية ٤٨.

٣٤ - في إسناده صدوق تغير بآخره ولكنه يتقوى بشواهدة والحديث صحيح.

**تخرجه:**

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٤٦/٨) عن محمد بن عبد الله الأنصاري حدثنا أبان بن صمعة قال: سمعت محمد بن سيرين - ودخل علينا في السجن على يزيد بن أبي بكر - فقال: حدثتني حبيبة أنها كانت في بيت النبي فذكره مثله بدون ذكر الآية وبدون ذكر أم حبيبة وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة. انظر صحيح الجامع الصغير (١٨٣/٥) وأحكام الجنائز (٢٣) وتخرجه الترغيب (٨٩/٣ - ٩٠) للشيخ ناصر الدين الألباني.

وإنما أورده المؤلف هنا لأجل ذكر أم حبيبة.

ما يُروى عن صفية<sup>(١)</sup> وجويرية<sup>(٢)</sup>  
وزينب<sup>(٣)</sup> من أزواج النبي - صلى الله  
عليه وسلم -، عن النبي - صلى الله عليه  
وسلم -

٢٠٧٥ - ١ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، عن قتادة قال:  
سمعت أبا أيوب<sup>(٤)</sup> - قال أبو يعقوب: هو الأزدي - يُحدِّث عن جويرية  
قالت: دخل عليَّ رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم - يوم الجمعة وأنا  
صائمة، فقال: أصمتِ أمس؟ فقلت: لا، فقال: أتصومين غداً؟  
فقلت: لا، فقال: أفطري.

- 
- (١) صفية هي أم المؤمنين بنت حُيي رضي الله عنها.  
(٢) جويرية هي أم المؤمنين بنت الحارث رضي الله عنها.  
(٣) هي زينب بنت جحش أم المؤمنين رضي الله عنها، وقد ترجمت لها في المقدمة  
من هذا المجلد.  
(٤) أبو أيوب المراغي هو الأزدي كما قال المؤلف واسمه يحيى ويقال حبيب بن  
مالك: ثقة كما في التقريب (٦٢٠).  
١ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ١٩٨٦) الصوم، باب صوم يوم الجمعة  
ومن طريق البخاري البغوي في شرح السنة (٣٥٩/٦) والبيهقي في سننه  
(٣٠٢/٤) الصيام، باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم عن مسدد =

٢ - ٢٠٧٦ أخبرنا وكيع، نا شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب<sup>(١)</sup> أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دخل على جويرية يوم الجمعة فذكر بمثله.

= حدثنا يحيى، وكذا البخاري من طريق غندر وأحمد في مسنده (٣٢٤/٦) و (٤٣٠) عن حجاج وعن غندر وعن بهز والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٨/٢) عن سليمان بن شعيب حدثنا عبدالرحمن بن زياد وابن سعد في الطبقات (٨٥/٨) وأبو يعلى في مسنده (٤٨٧/١٢ - ٤٨٨) من طريق شبابة جميعهم عن شعبة به، وكذا الطحاوي عن عفان وأبو داود في سننه (برقم ٢٤٢٢) الصوم من طريق محمد بن كثير وحفص بن عمر جميعهم عن همام عن قتادة به، وكذا أبو يعلى في مسنده (٤٩٠/١٣) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث وهديبة بن خالد كلاهما عن همام به.

(١) هو الأزدي تقدّم في الحديث السابق.

٢ - صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٤/٦) عن وكيع وعبد بن حميد في المنتخب (ص ٢٥٥) عن عثمان بن عمر كلاهما عن شعبة به مثله وانظر الحديث السابق.

وخالف سعيد بن أبي عروبة شعبة وهماماً عن قتادة فرواه عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبدالله بن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ دخل على جويرية فذكر الحديث، ولكن رجح الحافظ ابن حجر - في الفتح (٢٣٤/٤) - طريق شعبة لمتابعة همام وحامد بن سلمة وحامد بن الجعد، وقال: «ويحتمل أن تكون طريق سعيد محفوظة أيضاً فإنّ معمرأ رواه عن قتادة عن سعيد بن المسيب أيضاً لكن أرسله». وقال أيضاً: «له شاهد من حديث جنادة بن أبي أمية عند النسائي بإسناد صحيح بمعنى حديث جويرية».

٣- ٢٠٧٧ أخبرنا محمد بن بشر العبدي، نا مسعر<sup>(١)</sup>، عن محمد بن عبدالرحمن<sup>(٢)</sup>، عن أبي رَشْدِين<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، عن جويرية أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مرّ بها حين صلاة الغداة أو بعدما صلى الغداة وهي تذكّر الله ثم مرّ بها بعدما ارتفع النهار أو بعدما انتصف النهار وهي كذلك، فقال لها: لقد قلت منذ وقفت عليكِ كلماتٍ ثلاثٍ هي أكثر أو أرجح أو أوزن مما كنتِ فيه من الغداة:

سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته.

(١) هو مسعر بن كدام.

(٢) هو محمد بن عبدالرحمن بن عبيد القرشي مولى آل طلحة.

(٣) هو كريب بن أبي مسلم أبو رَشْدِين مولى ابن عباس.

٣ - صحيح رجاله ثقات.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢٧٢٦) الذكر والدعاء، باب التسييح أوّل النهار وعند النوم وابن ماجه في سننه (برقم ٣٨٠٨) الأدب، باب فضل التسييح عن أبي بكر بن أبي شيبة، وكذا مسلم من طريق سفيان بن عيينة ومن طريقه البغوي، وأخرجه النسائي في السهو (٧٧/٤) والترمذي في سننه (برقم ٣٥٥٠) الدعوات، باب سبحان الله عدد خلقه وأحمد في مسنده (٤٢٩/٦ - ٤٣٠) عن محمد بن جعفر عن شعبة وكذا أحمد (٣٢٤/٦ - ٣٢٥) عن روح وعن حجاج كلاهما عن شعبة جميعهم عن محمد بن عبدالرحمن به.

وأبو يعلى في مسنده (٤٩١/١٢) من طريق روح عن شعبة به.

والطبراني في الكبير (٦٢/٢٤) من طريق محمد بن بشر وغيره عن مسعر به.

٤ - ٢٠٧٨ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن (١) أبي نجیح، عن مجاهد (٢) قال: قالت جویریة بنت الحارث لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - إن أزواجك يفخرن عليّ يقولون لم يتزوجك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إنما أنت ملك يمين، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ألم أعط صداقك، ألم أعتق أربعين من قومك».

٥ - ٢٠٧٩ أخبرنا (٣) روح بن عبادة القيسي، نا سعيد وهو ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عبدالله بن عمرو قال

(١) هو عبدالله بن أبي نجیح يسار المكي.

(٢) هو مجاهد بن جبر المكي.

٤ - رجاله ثقات غير أن ابن أبي نجیح ثقة ورّما دلس وكذا مجاهد لم يسمع من جویریة كما قال الهيثمي بأنه مرسل وسيأتي ذكره.

تخريجه:

أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٦/٤) عن أبي بكر أحمد بن سليمان الموصلي ثنا علي بن حرب الموصلي ثنا سفيان بن عيينة بهذا الإسناد مثله. وعزاه الهيثمي إلى الطبراني في مجمع الزوائد (٢٥٠/٩) فقال: «رواه الطبراني مرسلًا ورجاله رجال الصحيح».

(٣) جاء في الأصل بإثبات كلمة «وكيع» مضروبة عليها.

(\*) تنبيه حديث رقم ٥ و ٦ مما جاء في (ق ٢٤٣/أ) تحت عنوان بقية أحاديث أزواج النبي ﷺ فألحقت حديث كل واحدة بمسندها.

٥ - رجاله ثقات إلا أن سعيد بن أبي عروبة كثير التدليس واختلط ولكنه كان من أثبت الناس في قتادة، كما في التقريب (٢٣٩).

في إسناده سعيد بن أبي عروبة وقد اختلط مع كثرة التدليس.

تخريجه:

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٨/٢) عن فهد ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني قال: أنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة به.

وابن خزيمة في صحيحه (٣١٦/٣)، باب أمر الصائم يوم الجمعة مفرداً بالفطر بعد مضي بعض النهار من طريق عبدالأعلى وابن أبي عدي وخالد =

سعيد: أما ما حفظت أنا ومطر فهو عن سعيد بن المسيب، وقال أصحابه: وهو عن أبي أيوب، عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دخل على جويرية بنت الحارث وهي صائمة يوم الجمعة، فقال: أصمت أمس فقالت: لا، قال: أفتصومين غداً قالت: لا، قال: أفطري إذاً.

٦ - ٢٠٨٠ أخبرنا روح<sup>(١)</sup>، نا شعبة، عن قتادة، عن أبي<sup>(٢)</sup> أيوب، عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمثله<sup>(٣)</sup>.  
٧ - ٢٠٨١ / أخبرنا سفيان<sup>(٤)</sup>، عن الزهري، عن عروة بن الزبير،

= عبدة أربعتهم عن سعيد به، وكذا ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٩٥٧) عن أبي يعلى حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد به.

وقد تقدم ترجيح الحافظ ابن حجر لطريق شعبة على طريق سعيد بن أبي عروبة مع احتمال أن تكون طريق سعيد محفوظة أيضاً. انظر حديث ٢ مع تخريجه.

- (١) هو روح بن عبادة القيسي.
- (٢) هو أبو أيوب العتكي الأزدي.
- (٣) يوجد بالحاشية على اليمين هذه الجملة (الجزء الثاني والثلاثين) بعد انتهاء الحديث.

٦ - رجاله ثقات.

انظر (حديث رقم ١ و ٢) وتخرجهما.

(٤) هو ابن عيينة الهلالي.

٧ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣٨١/٦) أحاديث الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج مع الفتح عن يحيى بن بكير عن ليث، عن عقيل وفي الفتن (١٩٥/١٣) مع الفتح، باب يأجوج ومأجوج وباب قول النبي ﷺ: «ويل =



عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة<sup>(١)</sup>، عن زينب بنت جحش

= للعرب من شر قد اقترب» عن مالك بن إسماعيل عن سفيان بن عيينة به ومن طرق عن الزهري به.

ومسلم في صحيحه (٢٨٨٠) في الفتن وأشراف الساعة، باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج عن عمرو الناقد وعن أبي بكر بن أبي شيبة وسعيد بن عمرو الأشعبي وزهير بن حرب وابن أبي عمر خمستهم عن سفيان بن عيينة به.

ومن طرق أخرى عن الزهري به.

والترمذي في سننه (٤٨٠/٤) الفتن، باب في خروج يأجوج ومأجوج عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وأبي بكر بن نافع وغير واحد قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة به إلا أنه قال عن حبيبة عن أم حبيبة. وقال الترمذي: «حسن صحيح».

والنسائي في الكبرى التفسير كما في تحفة الأشراف (٣٢٢/١١) من طريق ابن عيينة به.

قال البغوي في شرح السنة (٣٩٨/١٤) بعد أن أخرج الحديث من طريق البخاري ومسلم وروى هذا الحديث الحميدي وعلي بن المديني وغير واحد من الحفاظ عن سفيان بن عيينة وقالوا فيه: «عن زينب بنت أم سلمة عن حبيبة، عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش...».

وقال الترمذي: «وقد جَوَّدَ سفيان هذا الحديث، هكذا روى الحميدي وعلي بن المديني وغير واحد من الحفاظ عن سفيان بن عيينة نحو هذا - يعني عن حبيبة عن أم حبيبة -، وقال الحميدي: قال سفيان بن عيينة حفظت من الزهري في هذا الحديث أربع نسوة زينب بنت أم سلمة عن حبيبة وهما ربيتا النبي ﷺ عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش زوجي النبي ﷺ وهكذا روى معمر وغيره هذا الحديث عن الزهري ولم يذكروا فيه عن حبيبة، وقد روى بعض أصحاب ابن عيينة هذا الحديث عن ابن عيينة ولم يذكروا فيه عن أم حبيبة».

(١) وقعت جملة (عن أم حبيبة) مكررة فحذفت إحداهما. ولكن ورد ذكر (حبيبة) =

قالت: استيقظ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو محمّر الوجه، فقال: «ويل للعرب من شرّ قد قرّب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا»، وحلق سفيان بيده عشراً، قالت زينب: فقلت يا رسول الله! أنهلك وفينا الصالحون! قال: «نعم إذا ظهر الخبث».

٢٠٨٢ - ٨ أخبرنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن علي بن

= في بعض الروايات يعني حبيبة عن أم حبيبة كما سيأتي في التخريج فلعلها حبيبة عن أم حبيبة والله أعلم.

٨ - صحيح رجاله ثقات.

تخرجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٦٠/٤) ومن طريقه البخاري في صحيحه (٣٣٦/٦) مع الفتح صفة إبليس عن محمود عن عبدالرزاق به. وكذا في الاعتكاف (٢٨٠/٤، ٢٨١) وفي الأدب، باب التسييح والتكبير عند التعجب (٥٩٨/١٠) عن أبي اليان عن شعيب وعن إسماعيل بن عبدالله عن أخيه أبي بكر عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق كلاهما عن الزهري به.

وأخرجه مسلم في صحيحه (١٧١٢) (برقم ٢١٧٥) السلام، باب يستحب لمن رؤي خالياً بامرأة وكانت زوجته عن المؤلف وعبد بن حميد كلاهما عن عبدالرزاق به، وكذا من طريق عبدالرزاق أبو داود في سننه (٨٣٤/٢) الصوم، باب المعتكف يدخل البيت لحاجته، وكذا من طريق أبي اليان عن شعيب عنده وعند مسلم، وأبو داود في الأدب أيضاً، باب حسن الظن (برقم ٤٩٩٤) عن أحمد بن محمد بن شويه المروزي عن عبدالرزاق به والنسائي في سننه الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٣٩/١١) عن المؤلف به مثله، وكذا من طرق عن الزهري به، وكذا ابن ماجه في سننه (برقم ١٧٧٩) الصيام من طريق عمر بن عثمان بن عمر عن أبيه عن الزهري به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٣٧/٦) وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده (٢٥٤/٣ - ٢٥٥) كلاهما عن عبدالرزاق به مثله.

حسين، عن صفية بنت حبي قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (١) معتكفاً فأتيته ليلاً أزوره فحدثته ثم قمت، فانقلبت فقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - معي ليقلبني وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أسرعاً، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - علي رسلكما إنها صفية بنت حبي، فقالا: سبحان الله يا رسول الله! فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

«إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شرّاً أو قال: شيئاً».

٩ - ٢٠٨٣ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن علي بن حسين أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان معتكفاً فأتته صفية، فذكر نحو ذلك ولم يذكر المسكن.

١٠ - ٢٠٨٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد وهو ابن سلمة حدثني قتادة أن صفية اعتكفت فمرض بعض أهلها، فاستأذنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تعود فقال: خذي بعضادتي الباب ولا تدخلي.

(١) جاء في الأصل بعد قوله وسلم: «معي ليقلبني وكان منزلها في دار» وضرب عليها.

٩ - رجاله ثقات ولكنه مرسل والحديث صحيح كما تقدّم.

**تخریجه:**

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٨٢/٤) الاعتكاف، باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه؟ عن علي بن عبدالله حدثنا سفيان قال: سمعت الزهري به نحوه وبدون ذكر المسكن. انظر حديث رقم ٨ وتخریجه.

١٠ - رجاله ثقات غير أنّ قتادة لم يذكر له سماع عن صفية فيما بحث.

١١ - ٢٠٨٥ أخبرنا العقدي<sup>(١)</sup>، نا سليمان وهو ابن المغيرة، عن حميد بن هلال قال: قالت صفية: انتهيت<sup>(٢)</sup> إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وما أحد من الناس أكره إليّ منه، فجعل يقول: إن قومك صنعوا كذا وكذا وصنعوا كذا وكذا، فما قمت من مقعدي ذلك حتى ما كان أحد أحب إليّ منه.

١٢ - ٢٠٨٦ أخبرنا أبو عامر العقدي عبد الملك بن عمرو، نا سليمان وهو ابن المغيرة، عن حميد بن هلال، قال: قالت صفية: حيث كانت في

---

(١) هو أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي.

(٢) في الأصل هنا كلمة مضروبة عليها.

١١ - رجاله ثقات إلا أن حميد بن هلال لم يسمع من صفية.

**تخریجه:**

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٣/١٣) عن شيان بن فروخ حدثنا سليمان به. وكذا أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٦ - ٣٨) من طريق ربيع رجل من بني النضير وكان في حجر صفية عن صفية به نحوه.

وقال الهيثمي - في مجمع الزوائد (٢٥٢/٩)، باب مناقب صفية بنت حبي - : «رواه أبو يعلى بأسانيد ورجال الطريق الأولى رجال الصحيح، إلا أن حميد بن هلال لم يدرك صفية وفي رجال هذه - يعني الطريق الثانية - ربيع ابن أخي صفية ولم أعرفه وبقيّة رجاله ثقات».

وعزاه الحافظ ابن حجر في المطالب (١٣٥/٤) إلى أبي يعلى.

أخرج الطبراني في الكبير (٦٧/٢٤) من طريق نافع عن ابن عمر قال: كان بعيني صفية خضرة فقال لها النبي ﷺ: ما هذه الخضرة بعينيك؟ فقالت: قلت لزوجي إنّي رأيت فيما يرى النائم قمراً وقع في حجري فلطمني وقال أتريدين ملك يثرب؟ قالت: وما كان أبغض من رسول الله ﷺ قتل أبي وزوجي فما زال يعتذر إليّ فقال: «يا صفية إن أباك ألب عليّ العرب وفعل وفعل حتى ذهب ذلك من نفسي».

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/٩): ورجالهم رجال الصحيح.

١٢ - رجاله ثقات كسابقه ولكنه منقطع. انظر الحديث السابق وتخریجه.

أهلها رأيت كأني وهذا الذي الله أرسله، وملك يسترنا بجناحه فردوا عليها رؤياها فقالوا لها قولاً شديداً.

١٣ - ٢٠٨٧ أخبرنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: بلغ صفية أن حفصة قالت: بنت يهودي، فبكت: فدخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهي تبكي، فقال: مالك؟ فقالت: إن حفصة قالت: هي ابنة يهودي قال: والله إنك لابنة نبي وإن عمك لنبى وإنك لتحت نبى، فيم تفخر عليك ثم قال: اتقي الله يا حفصة.

١٤ - ٢٠٨٨ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا محمد<sup>(١)</sup> وهو ابن طلحة بن مصرف، حدثني كنانة<sup>(٢)</sup> مولى صفية بنت حبي أنه شهد مقتل عثمان - رضي الله عنه - قال: وأنا يومئذ ابن أربع عشرة سنة، قال:

أمرتنا صفية بنت حبي أن نرحل بغلة يهودج فرحلناها ثم مشينا حولها إلى الباب فإذا الأشر<sup>(٣)</sup> وناس معه، فقال الأشر لها: ارجعي إلى بيتك فأبت فرفع قنائة معه أو رحما فضرب عجز البغلة فشبت البغلة ومال الهودج حتى كاد أن يقع، فلما رأت ذلك قالت: ردوني، ردوني، وأخرج

---

١٣ - رجاله ثقات كلهم.

تخرجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٣٠/١١ - ٤٣١) والترمذي في سننه (٧٠٩/٥) المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ عن إسحاق بن منصور وعبد بن حميد وأحمد في مسنده (١٣٥/٣ - ١٣٦) والطبراني في الكبير (٧٠/٢٤) عن إسحاق بن إبراهيم جميعهم عن عبدالرزاق بهذا الإسناد مثله.

(١) هو اليامي كوفي صدوق له أوهام. انظر التقريب (٤٨٥).

(٢) هو كنانة مولى صفية يقال اسم أبيه نبيه، مقبول، ضعفه الأزدي بلا حجة،

وقال الذهبي: وثق. المصدر نفسه (٤٦٢)، والكاشف (١١/٣).

(٣) هو مالك بن الحارث الملقب بالأشتر.

١٤ - رجاله بين ثقة وصدوق سوى كنانة مقبول.

من الدار أربعة نفر من قريش مضرويين محمولين كانوا يدرؤون عن عثمان، فذكر الحسن بن علي وعبدالله بن الزبير وأبا<sup>(١)</sup> حاطب ومروان بن الحكم، قلت: فهل يدي محمد بن أبي بكر بشيء من دمه، فقال: معاذ الله دخل عليه، فقال له عثمان: لست بصاحبه وكلمه بكلام فخرج ولم يتد من دمه بشيء قلت: فمن قتله؟ قال: رجل من أهل مضر يُقال له جبلة بن أيهم فجعل ثلاثاً يقول: أنا قاتل نعثل، قلت: فأين عثمان يومئذ؟ قال: في الدار.

١٥ - ٢٠٨٩. أخبرنا الملائي<sup>(٢)</sup>، نا سفيان<sup>(٣)</sup>، عن سلمة بن كهيل، عن أبي إدريس المُرهبِي<sup>(٤)</sup>، عن مسلم<sup>(٥)</sup> بن صفوان، عن صفية، عن

(١) في الأصل «أبي حاطب» والتصويب من مقتضى القواعد.

(٢) هو أبو نعيم الفضل بن دُكين.

(٣) هو الثوري:

(٤) المُرهبِي، بضم أوله وكسر الهاء بعدها موحدة، الكوفي اسمه سَوَّار أو مساور صدوق يتشيع. انظر التقريب (٦١/٧).

(٥) مسلم بن صفوان مجهول. المصدر السابق نفسه (٥٣٠). وانظر التهذيب (١٣٣/١٠).

١٥ - رجاله بين ثقة وصدوق سوى مسلم بن صفوان صحَّح الترمذي حديثه هذا، وقال الحافظ ابن حجر: - في التهذيب (١٣٣/١٠) - «وهو معلول».

#### تخريجه:

أخرجه الترمذي في سننه (برقم ٢١٨٤) الفتن، باب ما جاء في الخسف وابن ماجه في سننه (برقم ٤٠٦٤)، باب جيش البيداء وأحمد في مسنده (٣٣٧/٦) جميعهم من طريق أبي نعيم.

وأحمد (٣٣٦/٦ - ٣٣٧) عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي وأبو يعلى في مسنده (٤٩٣/١٢) و (٣٤/١٣) عن أبي خيثمة عن وكيع كلاهما عن سفيان به، والطبراني في الكبير (٧٦/٢٤) عن علي بن عبدالعزيز ثنا أبو نعيم ثنا صفوان عن سلمة بن كهيل به.

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت حتى يغزو جيش فإذا كانوا بالبيداء أو ببداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم ولم ينج<sup>(١)</sup> أوسطهم قلت: وإن كان فيهم من يكرهه؟! قال: يبعثون على ما في أنفسهم».

---

(١) في الأصل «لم ينجو».

ما يروى عن سودة ابنة زمعة زوج  
النبي - صلى الله عليه وسلم -، عن  
النبي - صلى الله عليه وسلم -

١ - ٢٠٩٠ أخبرنا جرير بن عبد الحميد، عن يزيد<sup>(١)</sup> بن أبي زياد،  
عن عكرمة<sup>(٢)</sup>، عن سودة بنت زمعة أن شاة لهم ماتت فرموا بها، فقال  
رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ألا استمتعتم بإهاها» فقلت يا  
رسول الله! وهي ميتة، فقرأ: ﴿قل لا أجد في ما أوحى إليّ محرماً على  
طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة﴾ الآية [الأنعام: ١٤٥].

---

(١) هو يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي أبو عبد الله الكوفي ضعيف. انظر  
التقريب (٦٠١).

(٢) هو عكرمة مولى ابن عباس.

١ - إسناده ضعيف. والحديث صحيح من غير هذا السياق عن عكرمة عن ابن  
عباس مرفوعاً.

تخريجه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦/٢٤) عن علي بن عبدالعزيز ثنا عمرو بن  
حماد بن طلحة القناد ثنا أسباط بن نصر عن سماك بن حرب عن عكرمة به.  
وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٦٦٨٦) الأيمان والنذور والنسائي في  
سننه (١٧٣/٧) جلود الميتة والطبراني في الكبير (٣٦/٢٤، ٣٧) جميعهم من  
طريق الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن سودة به مختصراً  
ويدون ذكر الآية وعند الطبراني من طريق سماك عن عكرمة ومن طريق  
إسماعيل عنه أيضاً. وله شاهد من حديث ميمونة رضي الله عنها.



إنما حرم عليكم أن تطعموها قالت/ : فسلخنا إهابها فدبغناه ثم اتخذناه سقاء حتى كان عندنا شناً.

٢- ٢٠٩١ أخبرنا وكيع، نا إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن سودة بنت زمعة قالت: ماتت شاة لنا فدبغنا إهابها فما زلنا ننبذ فيها حتى صار شناً.

٣- ٢٠٩٢ أنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجت سودة بنت زمعة بعدما ضرب الحجاب عليهن وكنّ يتبرزن لحاجتهن وكانت امرأة جسيمة، فرأها عمر- رضي الله عنه - فنادها وقال: يا سودة إنك لا تخفين علينا، فرجعت راجعة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما سمعت من عُمرَ قالت: فأوحى إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وإنه ليتعرق العرق، ثم رفع عنه وإنه ليتعرق، فقال: «إنه قد أذن لكن في الخروج لحاجتكين».

٤- ٢٠٩٣ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن سودة بنت زمعة خرجت ليلاً لحاجتها فرأها عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فذكر نحوه.

---

٢ - صحيح على شرط البخاري.

وقد تقدم تحريجه ضمن حديث رقم ١ وهو عند النسائي عن محمد بن عبدالعزيز ابن أبي رزمة عن الفضل بن موسى عن إسماعيل به وعند أحمد في مسنده (٤٢٩/٦) عن ابن نمير عن إسماعيل به.

٣ - صحيح رجاله ثقات.

٤ - رجاله ثقات.

٥ - ٢٠٩٤ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي حدثني القاسم<sup>(١)</sup> بن أبي بزة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أرسل إلى سودة بطلاقها، فقالت: أمن بين نسائه طلقني فجلست على طريقه من بيت عائشة فمرّ عليها فقالت: أنشدك بالذي أنزل عليك الكتاب واصطفاك أطلقتني من موجدة وجدتها علي، وأنشدك بالذي أنزل عليك الكتاب واصطفاك على الخلق لما راجعتني فوالله لقد كبرت وما لي حاجة إلى / الرجال، ولكني أريد أن أبعث وأنا من نسائك فراجعها فقالت: فإني أهب يومي وليلي لقرة عين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عائشة - رضي الله عنها - .

٦ - ٢٠٩٥ أخبرنا وهب بن جرير، حدثني أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق<sup>(٢)</sup> يقول: حدثني عبدالله<sup>(٣)</sup> بن أبي بكر، عن يحيى بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أسعد بن زرارة قال: لما قدم بالأسارى أقبلت سودة<sup>(٤)</sup>

(١) جاء في الأصل (أبي بزة) والتصويب من مصادر ترجمته وهو القاسم ابن أبي بزة - بفتح الموحدة وتشديد الزاي - واسمه نافع ويقال يسار القاري المخزومي ثقة من رجال الجماعة. انظر التهذيب (٣١٠/٨).

٥ - رجاله ثقات غير أنه مرسل.

تخريجه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٥٤/٨) عن مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام الدستوائي به وأورده الذهبي في سير النبلاء (٢٦٧/٢ - ٢٦٨).

(٢) هو صاحب السيرة والمغازي.

(٣) هو عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

(٤) وهي زوج النبي ﷺ إحدى أمهات المؤمنين.

٦ - رجاله بين ثقة وصدوق ومحمد بن إسحاق وإن كان مدلساً إلا أنه صرح بالتحديث فهو حسن بلا شك.

تخريجه:

أخرجه أبو داود في سننه (١٣٠/٣) الجهاد، باب في الأسير يوثق عن

محمد بن عمرو الرّازي قال: حدثنا سلمة - يعنى ابن الفضل - وابن هشام في

السيرة (٢٨٧/٢ - ٢٨٨) والطبراني في معجمه الكبير (٣٥/٢٤) عن عبيد ثنا =

بنت زمعة، قالت: فدخلت بيتي ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيه وأنا لا أشعر فرأيت سهيل بن عمرو جالساً إلى ناحية الحجرة مجموعة يده إلى عنقه، فلما رأيت أبا يزيد مجموعة يده، إلى عنقه قلت: أبا يزيد أعطيتم بأيديكم هلاً متم كراماً، قالت: فما انبهي إلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يقول: يا سودة: أعلى الله وعلى رسوله قلت: يا رسول الله! والذي بعثك بالحق ما ملكت نفسي حين رأيته<sup>(١)</sup> أن قلت ما قلت.

٧-٢٠٩٦ أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد<sup>(٣)</sup> بن السباق قال: حدثني جويرية بنت الحارث قالت: كانت لنا مولاة فتصدق عليها بشيء فقلنا لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - مولاة لنا تصدق عليها بشيء فصنعناه فقال: قربه فقد بلغ محله.

٨-٢٠٩٧ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد بن

أبو بكر ثنا يزيد بن هارون والبيهقي في سننه (٨٩/٩) من طريق يونس بن بكير جميعهم من طريق ابن إسحاق به مع تفاوت يسير وزيادة بسيط.

(١) جاءت في الهامش كلمة «يديه» مقابل قلت من جهة اليمين.

(٢) هو جرير بن عبد الحميد الضبي.

(٣) هو عبيد بن السباق - بمهملة وموحدة شديدة - الثقفي المدني أبو سعيد من رجال الجماعة ثقة. انظر التقريب (٣٧٧).

٧- رجاله بين ثقة وصدوق ومحمد بن إسحاق وإن كان مدلساً غير أنه تويع كما سيأتي.

تخريجه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٦٤/٢٤) عن الحسين بن إسحاق التستري ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن محمد بن إسحاق به. والحديث صحيح عند مسلم وغيره وسيأتي تخريجه في الحديث الآتي.

٨- صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخريجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ١٠٧٣) الزكاة، باب إباحة الهدية للنبي ﷺ =

السَّبَّاق، عن جويرية قالت: دخل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم فقال: هل عندكم شيء؟ فقلت: لا إلا عظم شاة تصدق بها على مولاة لنا، فقال: قرَّبه فقد بلغ محلَّه.  
قال إسحاق: هكذا قال سفيان أو نحوه.

---

=  
وبني هاشم عن المؤلف وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد والحميدي في مسنده (١٥١/١) (برقم ٣١٧) وأحمد في مسنده (٤٢٩/٦) وأبو يعلى في مسنده (٤٩٠/١٢) عن زهير بن حرب والطبراني في معجمه الكبير (٦٤/٢٤ - ٦٥) من طريق الحميدي وكذا من طريق محمد بن يوسف الفريابي ومحمد بن أبي عمر المدني ثنائيتهم عن سفيان بن عيينة بمثل إسناده المذكور.

وكذا أخرجه مسلم من طريق الليث والطبراني من طريق صالح بن كيسان كلاهما عن الزهري به.

انتهت مسانيد أئمة المؤمنين ويليها مسانيد النساء وفي مقدمتها مسند فاطمة بنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رضي الله عنها -

## فهرس أحاديث أمهات المؤمنين من مسند إسحاق

- ما سوى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها - مرتبة على الأطراف، وعلى أبواب الفقه، وعلى التراجم - أي الرّواة عنهن.
- وربتهن في الفهرس على حروف الهجاء، بذكر رقم الحديث داخل المسند في مسند أم سلمة لكثرة أحاديثها وبذكر رقم التسلسل في غير مسندها.
- فهرس الأحاديث مرتبة على التراجم.
- فهرس الأحاديث الواردة من غير مسانيد أمهات المؤمنين.
- فهرس الأحاديث على أبواب الفقه.
- فهرس الأحاديث على حروف الهجاء.
- فهرس الأحاديث الواردة من مسانيد أمهات المؤمنين مرتبة على التراجم.
- فهرس الموضوعات.



## فهرس الأحاديث الواردة من مسانيد أمهات المؤمنين مرتبة على التراجم

### أحاديث أم المؤمنين جويرية بنت الحارث (\*)

عنها:

○ أبو أيوب الأزدي والطفيل:

٢٠٧٦ ، ٢٠٧٥

الصوم/ النهي عن صوم يوم الجمعة بانفراده

٢٠٧٣

اللباس/ النهي عن لبس الحرير للرجال

○ عبدالله بن عباس وعبدالله بن عمرو:

٢٠٧٩ و ٢٠٨٠

الصوم/ النهي عن صوم الجمعة بانفراده

٢٠٧٧

الذكر والدعاء/ سبحان الله عدد خلقه ..

○ عبيد بن سباق:

٢٠٩٧ و ٢٩٠٦

الصدقة/ قرّيبه فقد بلغ محله

○ مجاهد:

٢٠٧٨

النكاح/ دفع الصداق

### أحاديث أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب (\*)

عنها:

(\*) تنبيه الرقم الذي يذكر مقابل الحديث رقم التسلسل في مسند إسحاق بن راهويه، سوى ما يذكر في مسند

أم سلمة فالرقم رقم الحديث في مسندها.

(\*) الرقم هنا رقم الحديث داخل مسندها ليس الرقم المسلسل كالسابق.

- الزهري عن حفصة :  
 ٢٠٠١ الإيمان/ اتباع النبي ﷺ وعدم جواز اتباع غيره  
 ○ سعيد بن المسيب وسواء :  
 ٢٠٠٦ النكاح/ زواج رسول الله ﷺ حفصة  
 ١٩٨٧ الدعوات/ الصوم/ الأدب  
 ○ شتير بن شكل عن حفصة :  
 ١٩٨٤ ، ١٩٨٣ الصوم/ تقبيل الصائم  
 ○ صفية عن حفصة :  
 ١٩٩١ ، ١٩٩٠ العدة/ الإحداد ومدته  
 ○ عبدالله بن رافع عن حفصة :  
 ٢٠٠٢ الحوض/ ردّ بعض الناس عن الحوض  
 ○ عبدالله بن عمر عن أخته حفصة :  
 ١٩٩٢ الحج/ التحلل من الإحرام بنحر الهدي  
 ٢٠٠٥ ، ١٩٩٨ ، ١٩٩٣ الصلاة/ ركعتي الفجر  
 ١٩٨٨ المناقب/ مناقب ابن عمر  
 ١٩٨٥ الحج/ ما يجوز للمحرم قتله  
 ١٩٨٨ ، ١٩٨٧ الصلاة/ فضل السنن الراتبة  
 ٢٠٠٠ ، ١١٩٩ الفتن/ ابن صياد  
 ○ مصعب بن سعد عن حفصة :  
 ١٩٩٤ الزهد/ زهد عمر رضي الله عنه  
 ○ المطلب بن أبي وداعة عن حفصة :  
 ٢٠٠٤ ، ٢٠٠٣ الصلاة/ الصلاة قاعداً  
 ○ أم مبشر وأبو مجلز عن حفصة :  
 ١٩٩٦ ، ١٩٩٥ ، ١٩٨٦ المناقب/ فضل أهل بدر والحديبية  
 ١٩٨٩ اللباس/ حرمة لبس الحرير للرجال

أم المؤمنين زينب بنت جحش

عنها :

○ أم حبيبة عن زينب بنت جحش



٢٠٨١

الفتن/ ويل للعرب من شر قد اقترب

أم المؤمنين سودة بنت زمعة

عنها:

○ عائشة:

٢٠٩٢

النكاح/ الحجاب

○ عروة:

٢٠٩٣

النكاح/ الحجاب

○ يحيى بن عبدالله:

٢٠٩٥

الجهاد/ الأسير

صفية بنت حيي أم المؤمنين

عنها:

○ أنس:

٢٠٨٧

المناقب/ مناقب صفية

○ حميد بن هلال:

٢٠٨٦ ، ٢٠٨٥

المناقب/ مناقب صفية

○ عكرمة:

٢٠٩١ ، ٢٠٩٠

الطهارة/ دباغ جلود الميتة

○ علي بن حسين:

٢٠٨٣ ، ٢٠٨٢

الصوم/ الاعتكاف

○ القاسم بن أبي بزة:

٢٠٩٤

الطلاق/ طلاق سودة

○ فتادة:

٢٠٨٤

الاعتكاف/ النهي عن دخول المعتكف البيت

○ كنانة مولى صفية:

٢٠٨٨

السيرة/ مقتل عثمان

○ مسلم بن صفوان:

٢٠٨٩

الفتن/ غزو البيت

## أم المؤمنين ميمونة

عنها:

- إبراهيم بن عبدالله:  
٢٠٣٧ الصلاة/ فضل الصلاة في المسجد الحرام والمدينة  
○ سليمان بن يسار:  
٢٠٢٩ العتق/ الصدقة على القريب  
○ عبدالله بن شداد:  
٢٠١١ الحيض/ مباشرة الحائض  
○ عبدالله بن عباس:  
٢٠٢٤ الغسل/ الغسل من الجنابة  
٢٠٢٦ الحيض/ مباشرة الحائض  
٢٠٢٨ الطهارة/ دباغ جلود الميتة  
٢٠٣٠ العتق/ الصدقة على القريب  
○ ابن عباس:  
٢٠٣٦، ٢٠٣٥ الأطعمة/ أكل الضب  
٢٠٣٣ النكاح/ القسم  
٢٠١٠، ٢٠٠٩ الصلاة/ الصلاة على الخمرة  
٢٠٢٣، ٢٠٢٢، ٢٠٢١ الغسل/ الغسل عند الجنابة  
٢٠٠٧ الأطعمة/ الفأرة تقع في السمن  
٢٠٣٨ المناقب/ مناقب ابن عباس  
٢٠٤٠، ٢٠١٨ الغسل/ الغسل من الجنابة  
○ عطاء بن يسار:  
٢٠١٩ الأشربة/ النهي عن النبيذ  
○ القاسم:  
٢٠١٩ الأشربة/ النهي عن النبيذ  
○ عكرمة:  
٢٠١٧، ٢٠١٦ الغسل/ الغسل من الجنابة

- ٢٠٢٠ ○ عمران بن حذيفة:  
البيوع/ جواز أخذ الدين
- ٢٠١٥ ، ٢٠١٤ ○ القاسم عن الثقة . . عن عائشة:  
الصلاة/ الوتر
- ٢٠٢٥ ○ ندبة:  
الحيض/ مباشرة الحائض
- ٢٠٣١ ○ يزيد بن الأصم:  
النكاح/ زواج ميمونة وهو حلال
- ٢٠٣٤ الأطعمة: أكل الضب
- ٢٠٣٢ الحج/ الحلق
- ٢٠١٣ ، ٢٠١٢ الصلاة/ التجافي في السجود
- ٢٠٣٩ الصوم/ الشرب بدون علم
- ٢٠٢٧ ○ أم منبود:  
الطهارة/ الوضوء من الغدير

### أم المؤمنين أم حبيبة

- عنها:
- ٢٠٥٠ ○ حميد بن نافع:  
العدة/ الإحداد
- ٢٠٦٥ ، ٢٠٤٩ ○ زينب بنت أم سلمة:  
العدة/ الإحداد
- ٢٠٥٦ ○ عبدالله بن عتبة:  
الأذان/ يقول مثل ما يقول المؤذن
- ٢٠٦١ ○ عمرة:  
الطهارة/ الاستحاضة
- ٢٠٤٣ ○ عنيسة:  
الصلاة/ فضل الراتبة

### أم المؤمنين أم حبيبة

عنها:

- عنبة بن أبي سفيان :
- ٢٠٧٠ الوضوء/ الوضوء من مسّ الفرج
- ٢٠٤٢ ، ٢٠٤١ الصلاة/ فضل السنن الراجعة
- ٢٠٧٢ ، ٢٠٧١ الصلاة/ فضل السنن الراجعة
- محمد بن أبي سفيان :
- ٢٠٥٣ الطهارة/ الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه
- محمد بن سيرين :
- ٢٠٧٤ الجنائز/ فضل من قدم فرطاً
- معاوية بن أبي سفيان :
- ٢٠٥٢ الصلاة/ الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه
- نافع :
- ٢٠٦٨ الآداب/ عدم صحبة الملائكة رفقة فيها الجرس
- أبو الجراح :
- ٢٠٦٩ ، ٢٠٦٧ ، ٢٠٦٦ الآداب/ عدم صحبة الملائكة رفقة فيها الجرس
- أبو سفيان بن سعيد :
- ٢٠٥٨ ، ٢٠٥٧ ، ٢٠٥١ الوضوء/ الوضوء مما مسّت النار
- أبو سلمة :
- ٢٠٦٠ ، ٢٠٥٩ الطهارة/ الاستحاضة
- أبو صالح :
- ٢٠٥٥ ، ٢٠٥٤ الصلاة/ السنن الراجعة
- أبو الملبج :
- ٢٠٤٨ ، ٢٠٤٧ الأذان/ يقول مثل ما يقول المؤذن
- ابن شّوَال :
- ٢٠٤٦ ، ٢٠٤٥ ، ٢٠٤٤ الحج/ الدفع من مزدلفة بالليل للضعفة
- أم المؤمنين أم سلمة(\*)
- عنها :

(\*) الرقم المذكور هو رقم الحديث المسلسل سوى ما يذكر مع أم سلمة فالرقم عبارة عن رقم الحديث داخل مستندها .

- أرطاة بن المنذر عمّن حدّثه :  
الأمانة
- تميلة :  
الأمانة
- ثابت مولى أم سلمة :  
التفسير/ نزول آية ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ...﴾
- الصلاة/ الركعتين بعد العصر  
○ الحارث بن ربيعة :  
الفتن
- حسان بن المخارق :  
الطب/ تحريم العلاج بالمحرم  
○ الحسن عن أمّه :  
الفتن/ قتل عمار من الفئة الباغية
- حفصة بنت عبد الرحمن :  
تفسير نساؤكم حرث لكم  
○ ذكوان :  
الصلاة/ الصلاة بعد العصر
- ربيعي بن حراش :  
الصدقة  
○ رميثة :  
المناقب/ فضل عائشة
- زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة وأم حبيبة :  
الطلاق/ العدة
- زينب بنت أم سلمة :  
الأدب/ الحجاب
- الغسل من الاحتلام  
○ الصلاة/ الصلاة على الخمرة  
○ القضاء/ لا يحلّ القضاء حراماً

١٠	الحج/ الصلاة بمكة يوم النحر
١٣٤ ، ١١٩	الزكاة/ الصدقة
١٦٣ ، ١٦٢ ، ١٢٠	الحج/ الطواف ركوباً
١٦٨ ، ١٣٧ ، ١٣٦	العدة
١٤٦	النكاح/ عرض النكاح على النبي ﷺ
١١٨	الطهارة/ الوضوء مما مسّت النار
١٦٧ ، ٤٠	الزكاة/ الصدقة
٤٨	الطهارة/ عدم الوضوء مما مسّت النار
٢٤	الطهارة/ الحيض/ الغسل/ الصوم
٧٠	العدة/ عدة الحامل المتوفى عنها زوجها
٤٦	الأدب/ تغيير الاسم
	○ سعيد بن المسيب :
٢ ، ١	الحج/ عدم أخذ الشيء لمن يريد الأضحية
	○ سعيد المقبري :
٣٨	الطهارة/ الغسل من الجنابة
	○ سفينة أبي عبد الرحمن :
١٣٢	الخلافة ثلاثون عاماً
٧٩	الصلوة/ أهميتها
	○ سليمان بن يسار :
٢٧	اللباس/ مقدار الإسبال
٣١ ، ٣٠	الطهارة/ الحيض والاستحاضة
	○ سلمة بن كهيل :
٩٢	الصلوة/ عدم النفع في الصلاة
	○ شقيق :
٩٤ ، ٩٣	الجنائز/ الثناء على الميت
	○ شهر بن حوشب :
٦٦	التفسير
٦٥	الدعوات/ يا مقلب القلوب ثبت قلبي

- صاحب أبي الخليل :  
 ١٤٢ ، ١٤١ الفتن/ المهدي
- صالح بن أربد التخعي :  
 ٨٣ المناقب/ مناقب حسين رضي الله عنه
- صفية بنت أبي عبيد :  
 ١٦١ ، ١٢٧ العدة/ عدم جواز الإحداد أكثر من ثلاث
- ضبة بنت محصن :  
 ١٠٦ ، ٨٠ الأمانة/ سيكون أمراء تعرفون
- عامر أخى أم سلمة :  
 ٢٠ ، ١٩ الصوم/ يصبح جنباً ويصوم
- عامر الشعبي :  
 ٧٥ الدعوات/ الأدب
- عبد الرحمن بن الحارث :  
 ١٥٣ ، ١٨ الصوم/ يصبح جنباً ويصوم
- عبد الرحمن بن شيبه :  
 ٥٧ التفسير/ نزول ﴿إن المسلمين والمسلمات...﴾
- عبد الرحمن بن عوف :  
 ٩٩ الفتن
- عبدالله بن رافع :  
 ٣٦ ، ٣٥ ، ٢٦ الصلاة/ تقديم العشاء على الصلاة
- القضاة/ القضاء نحو ما يسمع  
 ٩
- الغسل/ الغسل من الجنابة  
 ٣٧ ، ٦٨
- الفضائل/ الحيض  
 ٥١
- عبدالله بن شداد :  
 ٨٨ ، ٨٧ ، ٨٦ الوضوء/ الوضوء مما مسّت النار وعدمه
- عبدالله بن صفوان :  
 ٧٤ الفتن

١٢٣، ٤٠، ٣٩	○ عبدالله بن عبد الرحمن : الأشربة/ النهي عن الشرب في آنية الفضة
٢٩	○ عبدالله بن فروخ : الصوم/ تقبيل الصائم
٥٠	○ عبدالله بن وهب بن زمعة : الأدب/ المزاح/ التجارة
٤١	○ عبيدالله بن عبدالله بن عتبة : الصلاة/ الركعتين بعد العصر
٢١	○ عبيد بن عمير : الهجرة إلى الحبشة
٥٢	○ عثمان بن موهب : الجنائز/ البكاء على الميت
١٤٥، ١٠٠	○ عثمان بن موهب : المناقب/ شعرات للنبي ﷺ عند أم سلمة
٢١	○ عروة بن الزبير : الهجرة إلى الحبشة
١٢١	○ عروة بن الزبير : الحج/ الطواف راكباً
١٤٣	○ عروة بن الزبير : الحج/ الصلاة بمكة يوم النحر
١٢	○ عروة بن الزبير : الأدب/ الحجاب
٥	○ عطاء بن يسار : الغسل من الاحتلام
٣٢	○ عطاء بن يسار : القضاء/ التسوية بين المتخاصمين
٥٤	○ عطاء بن يسار : اللباس/ لبس الذهب
٦٠	○ عطية الطفاوي : عطية الطفاوي :
١١٧	○ عطية الطفاوي : المناقب/ فضل أهل البيت
١٤٩، ٧٣	○ عكرمة بن عبد الرحمن : الطلاق/ الإيلاء
	○ فاطمة بنت المنذر : الرضاع/ الرضاع بفتق الأمعاء



	○ كريب :
١١٥	العدة/ عدة الحامل المتوفى عنها زوجها
	○ مجاهد :
٥٥	الإيمان/ عدم قبول العمل بدون الإيمان
٥٦	المناقب/ فضل الرجال على النساء
١٠٤	الحيض/ مباشرة الحائض
	○ محمد بن علي بن حسين :
١٤٨ ، ٧١	العدة
١٥١ ، ١٥٠	الحج/ الحج جهاد كل ضعيف
	○ مسة الأزدية :
٦٢ ، ٦١	النفاس/ مدة طهرها
	○ معرور بن سويد :
٩٦	الفتن : عدم النسل لمن مسخ
	○ مقسم :
٧٦	الدعوات/ الأدب
١٠١ ، ٧٧	الصلاة/ الوتر
	○ ناعم مولى أم سلمة :
١١٢	الغسل/ كيفية الغسل
	○ نافع :
١٤٧	الصوم/ صحة صوم الجنب
	○ نافع عن أم سلمة وابن عمر :
١٥٢	اللباس/ جزّ الثوب خيلاء
	○ نبهان :
١٢٦ ، ٣٤	الأدب/ الحجاب
٣٣	الأدب/ العتق والمكاتب
	○ وهب مولى أبي أحمد :
١٥٦ ، ٨٩	اللباس/ الاختمار

	○ هند بنت الحارث :
١٥٩	الفتن/ فتح الخزائن
	○ يحيى بن الجزائر :
٧٨	الصلاة/ الوتر
	○ يعلى بن مملك :
١٢٢	الصلاة/ صلاة الليل
	○ ابن بريد :
٦٤	اللباس/ القميص من الثياب
	○ أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث :
١٧ ، ١٦ ، ١٥	الصوم/ صوم الجنب وصحته
١٤	النكاح/ القسم بين الزوجات
	○ أبو بكر بن عمارة :
١٠٣	الطهارة/ الغسل من الجنابة
	○ أبو رافع :
١٢٣	الصلاة/ النهي عن الصلاة ورأسه معقوص
	○ أبو سلمة :
١١١ ، ١١٠	الغسل من الجنابة
١٥٥ ، ١٥٤	الفتن/ ابن صياد
١٠٩ ، ١٥٧	الصلاة/ الركعتين بعد العصر
١١٤ ، ١١٣ ، ٢٦ ، ٢٥	الصوم/ صوم شعبان
١١٦	العدة/ عدة الحامل المتوفى عنها زوجها
٦٧	الغسل من إناء واحد
٢٣ ، ٢٢	الطهارة/ الحيض
١٠٨ ، ١٠٧	الصلاة/ الصلاة قاعداً
	○ أبو صالح :
٩٢ ، ٩١ ، ٩٠	الصلاة/ عدم النفخ في الصلاة
	○ أبو عمران التجيبي :
١٦٦	الحج/ الحج والعمرة

- أبو قيس :
- ١٢٥ الصوم/ القبلة للصائم
- ابن أبي سلمة :
- ٦٩ الأشربة/
- ١٣ الجنائز/ الدعاء عند المصيبة
- ابن أبي مليكة :
- ٥٨ القرآن/ القراءات
- بعض ولد أم سلمة :
- ٤٧ الصلاة/ الصلاة على الخمرة
- أخت لأبي بكر بن عمرو :
- ١٠٢ الغسل من الجنابة وترك الضفائر
- امرأة عن أم سلمة :
- ١٣٨ الغسل من الاحتلام
- امرأة من قریش :
- ١٦٠ الغسل/ ترك الضفائر
- امرأة عن أم سلمة :
- ٩٧ الأشربة/ كل مسكر حرام
- امرأة مولاة لهم :
- ١٥٨ الصلاة
- أم موسى :
- ٨٢ المناقب/ مناقب علي رضي الله عنه
- أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن :
- ١٢٨ ، ٤٣ ، ٤٢ الطهارة/ تطهير الثوب بالمرور على الأرض
- مولاة لأم سلمة :
- ٩٥ الصلاة/ الدعاء بعد السلام

فهرس الأحاديث الواردة من غير مسانيد  
أمهات المؤمنين ضمناً

رقم الحديث	الراوي	الموضوع
٨٥	الحسن البصري	المناقب/ مناقب الحسن بن علي رضي الله عنه
٨٤	الحسن البصري	الفتن/ ما حلّ لهم قتله أي الحسين
١٦٥	زينب بنت أم سلمة	الاستحاضة
٤٦	زينب بنت أم سلمة	الأدب/ تغيير اسمها
١٢٩	صفوان مرسلأ	الطهارة/ يطهر ذلك المكان الطيب
١٦٤	عروة مرسلأ	الجهاد/ بعثه ليلة الأحزاب الزبير
	عروة عن زينب امرأة	الزكاة/ النفقة على الزوج
١٣٣	ابن مسعود	
٤	علي بن أبي طالب	الحج/ عدم أخذ الشعر لمن يريد الأضحية
٨١	عوف بن مالك	الأمارة/ خيار الأئمة
١٣٥	قتادة	التفسير/ تفسير قوله: ﴿وتدلوا بها إلى الحكام﴾
٥٣	مجاهد عن عائشة	اللباس/ النهي عن لبس الذهب
٣	يحيى بن يعمر	الحج/ عدم الأخذ من الشعر لمن يريد الأضحية
	أبو بكر بن عبد الرحمن	الهجرة إلى الحبشة
٢١	بن الحارث	

## فهرس الأحاديث على أبواب الفقه (\*)

رقم الحديث	الراوي	الموضوع
الإيمان، والتفسير والقراءات		
٥٥	أم سلمة	عدم وزن الأعمال الصالحة بدون إيمان
٥٧	أم سلمة	ما لنا لا نذكر في القرآن . . .
١٣٥	قتادة في أم سلمة	تفسير قوله ﴿وتدلوا بها إلى الحكام﴾
٤٩	أم سلمة	تفسير قوله ﴿نساؤكم حرث لكم﴾
٧٢	أم سلمة	نزول آية ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق﴾
٥٦	أم سلمة	نزول آية ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله﴾
٦٦	أم سلمة	تفسير قوله ﴿لا يعصينك في معروف﴾
٥٨	أم سلمة	القرآن / القراءات / ترتيل القرآن
الطهارة، الوضوء - الغسل من الجنابة والاحتلام، الحيض، والاستحاضة		
٢٠٩١، ٢٠٩٠	سودة بنت زمعة	الطهارة/ دباغ جلود الميتة
٢٠٢٨	ميمونة	الطهارة/ دباغ جلود الميتة
١٢٨، ٤٣، ٤٢	أم سلمة	الطهارة/ تطهير الذيل بجره على الأرض
١٢٩	صفوان في مسند أم سلمة	الطهارة/ تطهير الذيل بجره على الأرض

(\*) ملاحظة: الأرقام التي تذكر مع الأحاديث هي أرقام الأحاديث والرقم الكبير رقم التسلسل والرقم الصغير هو الرقم داخل المسند واستعمل هذا الرقم في مسند أم سلمة وعائشة رضي الله عنهما قبله لكثرة روايتهما.

## الوضوء

٢٠٢٧	ميمونة	الطهارة/ الوضوء من ماء الغدران
٢٠٧٠	أم حبيبة	الطهارة/ الوضوء من مسّ الفرج
٢٠٥١	أم حبيبة	الطهارة/ عدم الوضوء مما مسّت النار
٢٠٥٨ ، ٢٠٥٧		
٤٨ ، ١١٨	أم سلمة	الطهارة/ عدم الوضوء مما مسّت النار
٨٨ ، ٨٧ ، ٨٦	أم سلمة وأبو هريرة	الطهارة/ عدم الوضوء مما مسّت النار
		الحيض ، مباشرة الحائض والاستحاضة والغسل
٢٠٢٦ ، ٣٠٣٥	ميمونة	الحيض / مباشرة الحائض
٢٠١١		
٢٠٦١	أم حبيبة	الاستحاضة/ ليست تلك بالحیضة
٢٤	أم سلمة	الحيض / مباشرة الحائض
٢٠٦٢	عائشة	الاستحاضة/ إنّما ذلك عرق
٢٠٦٣	الزهري مرسلًا	الاستحاضة/ الغسل لكل صلاة
٢٠٦٤	زينب بنت أم سلمة	الاستحاضة/ تصليّ المستحاضة
٢٠٦٠ ، ٢٠٥٩	أم حبيبة	الاستحاضة/ غسل المستحاضة لكل صلاة
٣١ ، ٣٠	أم سلمة	الطهارة/ الحيض
		الغسل من الجنابة
١٣٨ ، ١٦٠	أم سلمة	الطهارة/ الغسل
١٦٥	زينب بنت أم سلمة	الطهارة/ غسل المستحاضة
٦٨ ، ٦ ، ٥	أم سلمة	الطهارة/ وجوب الغسل إذا رأى البلل
١٠٤	أم سلمة	الطهارة/ الحيض في الثوب الواحد
٢٤ ، ٢٣ ، ٢٢	أم سلمة	الطهارة/ مباشرة الحائض
٢٠٢٤	ميمونة	الطهارة/ الغسل من الجنابة
٢٠٢٣	ميمونة	الطهارة/ كيفية الغسل
٢٠٤٠	ميمونة	الطهارة/ كيفية الغسل
٢٠٢٢ ، ٢٠٢١		
٢٠١٨	ميمونة	الطهارة/ الغسل من بقايا الماء المستعمل

٢٠١٧ ، ٢٠١٦	ميمونة	الطهارة/ ليس على الماء جنابة
٣٨	أم سلمة	الطهارة/ الغسل من الجنابة
١٠٢	أم سلمة	الطهارة/ الغسل من الجنابة وترك الضفائر
١٠٣ ، ٣٧	أم سلمة	الطهارة/ الغسل من الجنابة
١١١ ، ١١٠ ، ١١٢		
٦٧	أم سلمة	الطهارة/ الغسل من إناء واحد
٢٤	أم سلمة	الطهارة/ الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه
		الأذان ، والصلاة
٢٠٤٨ ، ٢٠٤٧	أم حبيبة	الأذان/ يقول مثل ما يقول المؤذن
٢٠٥٦	أم حبيبة	الأذان/ يقول مثل ما يقول المؤذن
٢٠٠٥ ، ١٩٩٨	حفصة	الصلاة/ ركعتي الفجر
١٩٩٣	حفصة	الصلاة/ تخفيف ركعتي الفجر
٢٠٠٤ ، ٢٠٠٣	حفصة	الصلاة/ الصلاة قاعداً
٢٠٣٧	ميمونة	الصلاة/ فضل الصلاة في المسجد الحرام والمدينة
	ميمونة	الصلاة/ الصلاة على الخمرة
	ميمونة	الصلاة/ التجافي في السجود
١٤٤	أم سلمة	الصلاة/ الصلاة بعد العصر
٤٧	أم سلمة	الصلاة/ الصلاة على الخمرة
٧٩	أم سلمة	الصلاة/ أهمية الصلاة
٩٢	أم سلمة	الصلاة/ عدم النفخ في الصلاة
٣٧ ، ٣٥ ، ٢٦	أم سلمة	الصلاة/ البدء بالعشا عند حضوره
٤١	أم سلمة	الصلاة/ الركعتين بعد العصر
١٢٢	أم سلمة	الصلاة/ الصلاة بالليل
١٢٣	أم سلمة	الصلاة/ النهي عن الصلاة ورأسه معقوص
١٥٧ ، ١٠٩	أم سلمة	الصلاة/ الصلاة بعد العصر
١٠٨ ، ١٠٧	أم سلمة	الصلاة/ الصلاة قاعداً غير المكتوبة
١٠٨ ، ١٠٧	أم سلمة	الصلاة/ أحب العمل ما داوم عليه
٩٢ ، ٩١ ، ٩٠	أم سلمة	الصلاة/ تربّ وجهك يا رباح لا تنفخ

٢٠٥٣ ، ٢٠٥٢	أم حبيبة	الصلاة/ الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه
٤٧	أم سلمة	الصلاة/ الصلاة على الخمرة
١٥٨	أم سلمة	الصلاة/ صلاته وأم سلمة في قبلته
٩٥	أم سلمة	الصلاة/ الدعاء بعد السلام
١٩٩٧ ، ١٩٨٢	حفصة	الصلاة/ فضل السنن الراجعة
٢٠٤١ ، ٢٠٤٣	أم حبيبة	الصلاة/ فضل السنن الراجعة
٢٠٥٥ ، ٢٠٥٤ ، ٢٠٧٢ ، ٢٠٧١ ، ٢٠٤٢		
٢٠١٥ ، ٢٠١٤	ميمونة وعائشة	الصلاة/ الوتر بسبع أو بخمس
١٠١ ، ٧٧	أم سلمة	الصلاة/ الوتر بسبع أو بخمس بدون الفصل بسلام أم سلمة
٧٨	أم سلمة	الصلاة/ الوتر بثلاث عشرة
٢٧٤	أم حبيبة	الجنائز/ فضل من قدم ثلاثاً من الأولاد
٩٤ ، ٩٣	أم سلمة	الجنائز/ الثناء على الميت
٥٢	أم سلمة	الجنائز/ تحريم النوح والبكاء
١٣	أم سلمة	الجنائز/ اللهم احتسب مصيبي عندك
		الزكاة والنفقات، البيوع
١٣٣	زينب امرأة ابن مسعود	الزكاة/ النفقة على الزوج
١١٩ ، ٤٠	أم سلمة	الزكاة/ النفقة على الزوج
١٣٤ ، ١٦٧		
٥٩	أم سلمة	الزكاة/ كراهيته لامسائه بالدنانير
٢٠٢٠	ميمونة	البيوع/ جواز أخذ الدين
٢٠٩٧ ، ٢٠٩٦	جويرة	الصدقة/ الهبة
		الصوم وما يتعلق به
٢٠ ، ١٩ ، ١٨	أم سلمة	الصوم/ الصوم لمن أصبح وهو جنب
١٤٧ ، ١٨	عائشة	الصوم/ الصوم لمن أصبح وهو جنب
١٦ ، ١٥ ، ١٥٣		
٢٦ ، ٢٥	أم سلمة	الصوم/ وصال شعبان برمضان
١١٤ ، ١١٣		



١٩٨٤ ، ١٩٨٣	حفصة	الصوم/ تقبيل الصائم
١٢٥ ، ٢٩ ، ٢٤		
٢٠٨٠ ، ٢٠٧٩	جويرية وعبد الله	الصوم/ النهي عن صوم يوم
٢٠٧٦ ، ٢٠٧٥	بن عمرو	الجمعة
١٩٨٧	حفصة	الصوم/ صوم ثلاثة أيام من كل شهر
٢٠٣٩	ميمونة	الصوم/ الأكل خطأ
٢٠٨٣ ، ٢٠٨٢	صفية	الصوم/ الاعتكاف
٢٠٨٤		
٢٠٨٣ ، ٢٠٨٢	صفية	الصوم/ الشيطان يجري مجرى الدم
	الحج	
١٦٦	أم سلمة	الحج/ جعل العمرة مع الحج
١٩٩٢	حفصة	الحج/ عدم إحلال من لبّد رأسه
٢٠٤٤	أم حبيبة	الحج/ الدفع من مزدلفة بليل
٢٠٤٦ ، ٢٠٤٥		
١٤٣ ، ١٠	أم سلمة	الحج/ صلاة الصبح بمكة يوم النحر
١٢١ ، ١٢٠	أم سلمة	الحج/ الطواف راكباً
١٦٣ ، ١٦٢	عطاء مرسلأ	الحج/ الطواف راكباً
١٩٨٥	حفصة	الحج/ ما يجوز قتله للمحرم
٢٠٣٢	يزيد بن الأصم	الحج/ الخلق للعذر
١٥١ ، ١٥٠	أم سلمة	الحج/ الحج جهاد كل ضعيف
	علي بن أبي طالب	الحج/ عدم أخذ الشعر لمن يُريد الأضحية
٤	في مسند أم سلمة	
	يحيى بن يعمر	الحج/ عدم أخذ الشعر لمن يُريد الأضحية
٣	في مسند أم سلمة	
٢ ، ١	أم سلمة	الحج/ عدم أخذ الشعر لمن يُريد الأضحية
	العتق والمكاتب	
٣٣	أم سلمة	العتق/ الاحتجاب من المكاتب
٢٠٣٠ ، ٢٠٢٩	ميمونة	العتق/ إعطاء الأمة للقريب بدل عتقها

### اللباس وما يتعلق به

٦٤	أم سلمة	اللباس/ كون القميص أحب الثياب
١٥٦، ٨٩	أم سلمة	اللباس/ الاختمار بلية
٥٣	عائشة في مسند أم سلمة	اللباس/ النهي عن لبس الذهب
٥٤	أم سلمة	اللباس/ النهي عن لبس الذهب
١٥٢	أم سلمة	اللباس/ حرمة جرّ الثوب خيلاء
١٠٠	أم سلمة	اللباس/ شعرات للثبي عندها في جلجل
٢٧	أم سلمة	اللباس/ إرخاء النساء ذبولهن شبرا
١٩٨٩	حفصة	اللباس/ إنما يلبس هذا من لا خلاق له
٢٠٧٣	جويرية	اللباس/ حرمة لبس الحرير في الدنيا للرجال

### الأطعمة وما يتعلق بها

٢٠٣٤	ميمونة	الأطعمة/ أكل الضب
٢٠٣٦، ٢٠٣٥		
٢٠٠٨	أبو هريرة	الأطعمة/ حكم السمن تقع الفأرة فيه
٢٠٠٧	ميمونة	الأطعمة/ حكم السمن تقع الفأرة فيه

### الأشربة والطب

٢٠١٩	ميمونة وعائشة	الأشربة/ النهي عن النبيذ في الدباء . .
٩٧	أم سلمة	الأشربة/ النهي عن النبيذ في الدباء . . .
٦٩	أم سلمة	الأشربة/ النهي عن شرب الخمر وعبادة الأوثان
١٢٣، ٤٠، ٣٩	أم سلمة	الأشربة/ النهي عن الشرب في آنية الفضة
٩٠	أم سلمة	الطب/ لم يجعل الله شفاءكم فيما حرّم

### الرضاع

١٤٩، ٧٣	أم سلمة	الرضاع/ لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء
---------	---------	------------------------------------

### النكاح - الطلاق - العدة - الإحداد

٢٠٠٦	حفصة	النكاح/ زواج الرسول ﷺ بحفصة
١٤٦	أم حبيبة في مسند أم سلمة	النكاح/ فلا تعرضن علي بناتكن
٢٠٣١	ميمونة	النكاح/ تزوج ميمونة وهو حلال

٢٠٩٣ ، ٢٠٩٢	سودة	النكاح/ الحجاب
٢٠٧٨	جويرية	النكاح/ دفع الصداق
٢٠٣٣	ابن عباس	النكاح/ القسم بين الزوجات
١٤	أم سلمة	النكاح/ القسم بين الزوجات
٢٠٩٤	سودة	الطلاق/ أرسل إلى سودة بطلاقها
١١٥ ، ٧١ ، ٧٠	أم سلمة	الطلاق/ عدة الحامل المتوفى عنها زوجها
١٤٨ ، ١١٦		
٦٢ ، ٦١	أم سلمة	الطلاق/ مدة النفساء للتطهير
١١٧	أم سلمة	الطلاق/ الإيلاء
٢٠٦٥ ، ٢٠٥٠	أم حبيبة	العدة/ الإحداد
٢٠٤٩	أم حبيبة وأم سلمة	العدة/ الإحداد
١٩٩١ ، ١٩٩٠	حفصة	العدة/ الإحداد
١٦١ ، ١٢٧	أم سلمة أو عائشة	العدة/ الإحداد
١٣٧ ، ١٣٦	أم سلمة	العدة/ العدة في الجاهلية والإسلام
١٦٨		
٤٥ ، ٤٤	أم سلمة وأم حبيبة	العدة/ عدة المتوفى عنها زوجها
<b>الإمارة والخلافة والجهاد والهجرة</b>		
	أم سلمة	الإمارة/ كيف أنتم إذا دعاكم داعيان
١٣٠	أم سلمة	الإمارة/ براءة الله ورسوله ممن بايع وفارق الجماعة أم سلمة
١٣٢	أم سلمة	الخلافة/ الخلافة ثلاثون عاماً
١٠٦ ، ٨٠	أم سلمة	الإمارة/ سيكون أمراء تعرفون وتنكرون
	عوف بن مالك في	الإمارة/ خيار أئمتكم الذين تحبونهم
٨١	مسند أم سلمة	
٢٠٩٥	سودة	الجهاد/ الأسير وحكمه
١٦٤	عروة مرسلأ	الجهاد/ بعث الزبير ورجل آخر معه ليلة الأحزاب عروة مرسلأ
٢١	أم سلمة	الهجرة إلى الحبشة
	أبو بكر بن عبد الرحمن	الهجرة إلى الحبشة
٢١	ابن الحارث	

## القضاء وفصل الخصومات

١٣٥	٧ ، ٨ ، ٩	القضاء/ الحكم بنحو ما يسمع من الخصمين	أم سلمة
٣٢		القضاء/ من ابتلى بالقضاء فليسوي بينهم	أم سلمة
		المناقب والسير	
١٤٥		كانت عند أم سلمة جلجل من فضة فيه شعرات النبي ﷺ	أم سلمة
٦٠		المناقب/ فضل أهل البيت	أم سلمة
		المناقب/ فضل الحسن رضي الله عنه	الحسن البصري في
٨٥			مسند أم سلمة
٨٢		المناقب/ فضل علي رضي الله عنه	أم سلمة
٨٣		المناقب/ فضل الحسين رضي الله عنه	أم سلمة
٢٠٣٨		المناقب/ مناقب ابن عباس رضي الله عنهما	ميمونة
١٣٩		المناقب/ مناقب عائشة رضي الله عنها	أم سلمة
٢٠٨٦ ، ٢٠٨٥		المناقب/ مناقب صفية رضي الله عنها	صفية
٢٠٨٧			
١٩٩٥ ، ١٩٨٦		المناقب/ مناقب أهل بدر والحديبية	حفصة
١٩٩٦			
١٩٨٨		المناقب/ مناقب عبدالله بن عمر رضي الله عنهما	حفصة
٢٠٠٢ ، ٥١		الفضائل/ الحوض	أم سلمة
		الآداب - الذكر والدعاء	
١٢ ، ١١		الآداب/ لا يدخل عليكم المخنث	أم سلمة
٧٦		الآداب/ دعاء الخروج من المنزل	أم سلمة
١٢٦ ، ٣٤		الآداب/ عدم النظر إلى الأعمى والحجاب عنه	أم سلمة
		الآداب/ تغيير اسم زينب بنت أم سلمة وبنت جحش	
٤٦		من برّه إلى زينب	زينب في مسند أم سلمة
٥٠		الآداب/ المزاح في السفر	أم سلمة
٧٥		الآداب/ آداب الخروج من البيت	أم سلمة

٢٠٦٧، ٢٠٦٦	أم حبيبة	الأدب/ عدم صحبة الملائكة رفقة فيها جرس
٢٠٦٩		
٢٠٦٨	أم حبيبة	الأدب/ عدم صحبة الملائكة رفقة فيها جرس
٢٠٠١	حفصة	الأدب/ لا يجوز اتباع غير النبي ﷺ ولو كان نبياً
٦٥	أم سلمة	الأدب/ دعاؤه في السجود
٢٠٧٧	جويرية	الأدب/ الذكر بسبحان الله عدد خلقه
١٩٩٤	حفصة	الزهد/ لبس الثياب الخشن

### الفتن وأشراط الساعة

٢٠٨١	زينب بنت جحش	الفتن/ ويل للعرب من شر قد اقترب
٢٠٨٨	صفية	الفتن/ مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه
٢٠٨٩	صفية	الفتن/ غزو البيت من جيش وخسفهم
١٠٥، ٦٣	أم سلمة	الفتن/ قتل العمار من الفئة الباغية
١٤٢، ١٤١	أم سلمة	الفتن/ المهدي
٩٩	أم سلمة	الفتن/ من أصحابه من لا يراه بعد مفارقتة
٧٤	أم سلمة	الفتن/ خسف جيش يبعث إلى البيت
٩٦	أم سلمة	الفتن/ لا عقب ونسل لمن مسخ
١٥٩	أم سلمة	الفتن/ فتح الخزائن
٢٠٠٠، ١١٩٩	حفصة	الفتن/ ابن صياد
١٥٥، ١٥٤	أم سلمة	الفتن/ ابن صياد
	الحسن البصري في	الفتن/ ما حلّ لهم قتله أي الحسين
١٨٤	مسند أم سلمة	

## فهرس الأحاديث على حروف الهجاء (\*)

أرقام الأحاديث	الراوي	أول الحديث
٥٢	أم سلمة	أتريدين أن تدخلني الشيطان بيتاً قد أخرجه الله
٢٠٠٠، ١١٩٩	حفصة	اجتنب هذا الرجل - ابن صياد -
١٠٠	أم سلمة	أخرجت له جلجلاً فيه من شعر النبي ﷺ
٣٢	أم سلمة	إذا ابتلى أحدكم بالقضاء . . . فليسوّ
٢٠٣٦، ٢٠٣٥	ميمونة	إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل اللهم بارك لنا فيه
٢٦، ٣٦، ٣٥	أم سلمة	إذا حضرت الصلاة وحضرت العشاء فابدأوا
٣٥		بالعشاء
		إذا دخل العشر وودم الرجل أضحيته فلا يأخذ من شعره علي بن أبي طالب
٤	في مسند أم سلمة	
١	أم سلمة	إذا دخل العشر وعنده أضحيته
		إذا دخل العشر من أراد أن يضحي فلا يأخذ من شعره يحيى بن يعمر
٣	في مسند أم سلمة	
١٣٨	أم سلمة	إذا رأيت الرطب فلتغتسل
٩٤، ٩٣	أم سلمة	إذا شهدتم المريض أو الميت فقولوا خيراً
٣٣	أم سلمة	إذا كان لإحداكن مكاتب . . . فليحتجب منه
٢٠٧٦، ٢٠٧٥	جويرية	أصمت أمس فقلت: لا، فقال: أفطري

(\*) ملاحظة: الأرقام التي تذكر مع الأحاديث هي أرقام الأحاديث والرقم الكبير رقم التسلسل والرقم الصغير هو الرقم داخل المسند واستعمل هذا الرقم في مسند أم سلمة وعائشة رضي الله عنهما قبله لكثرة روايتهما.

جويرية وعبدالله بن عمرو ٢٠٧٩، ٢٠٨٠	أصمت أمس فقالت: لا، فقال: أفطري
أم سلمة ١١٠، ١١١	أغتسلت أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد
ميمونة ٢٠٢٢، ٢٠٢١	أغتسل رسول الله ﷺ - من الجنابة
أم سلمة ٣٤، ١٢٦	أفعميا وان أنتما... فإنكن تبصرنه
أم سلمة ٤٨	أكل رسول الله ﷺ - كتف شاة ثم صلى
سودة بنت زمعة ٢٠٩٠، ٢٠٩١	ألا استمتعتم بإهابها
عائشة ٥٣، ٥٤	ألا تربطونه بفضة..
ميمونة ٢٠٢٨	ألا دبغتم إهابها فانفتعتم به
ميمونة ٢٠٠٧	ألقوها وما حولها وكلوه
أم سلمة ١٣	اللهم احتسب مصيبتني عندك
أم سلمة ٩٥	اللهم إني أسألك علماً نافعاً
أم سلمة ٧٦	اللهم إني أعوذ بك أن أزل
ميمونة ٢٠٣٨	اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل
حفصة ١٩٨٧	اللهم فنى عذابك يوم تجمع عبادك
جويرية ٢٠٧٨	ألم أعط صدائقك
أم سلمة ٦٠	إليك لا إلى النار
أم سلمة ٥٩	أما رأيت الدنانير السبعة
صفية ٢٠٨٨	أمرتنا صفية أن نرحل بقله يهودج
زينب امرأة ابن مسعود ١٣٣	أنفقي عليهم فلك أجر

### إن المخففة

أم سلمة ٦٩	إن كان لقي أول ما عهد إلى ربي
أن، إن المشدتان	
سودة ٢٠٩٤	أن رسول الله ﷺ أرسل إلى سودة بطلاقها
الزهري مرسلأ ٢٠٦٣	أن رسول الله ﷺ أمر أم حبيبة أن تغتسل
أم سلمة ١٤٣	أن رسول الله ﷺ أمر أم سلمة أن تصلي الصبح بمكة أم سلمة
أم سلمة ١٢١	أن رسول الله ﷺ أمر أم سلمة أن تطوف... راكبة أم سلمة
أم سلمة ١٠	أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي معه صلاة الصبح أم سلمة
عروة مرسلأ ١٦٤	أن رسول الله ﷺ بعث ليلة الأحزاب الزبير

٢٠٣١	ميمونة	أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال
٢٠٠٥	حفصة	أن رسول الله ﷺ ركعهما حين طلع الفجر
١١٤، ١١٣	أم سلمة	أن رسول الله ﷺ لم يكن يصوم شهرين متتابعين
	أبو بكر بن عبد الرحمن	أن رسول الله ﷺ لما فتن أصحابه بمكة أشار
٢١	في مسند أم سلمة	عليهم . . .
٢٠٤٥، ٢٠٤٤	أم حبيبة	أن النبي ﷺ بعث بها من جمع ليل
٤٧	أم سلمة	أن النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة
١٥٥، ١٥٤	أم سلمة	إن ابن صياد ولدته أمه أعور مختوناً
	الحسن مرسلأ مسند أم سلمة ٨٥	إن ابني هذا سيد يصلح الله به فنتين
٨٣	أم سلمة	إن جبريل أتاني بالتربة التي يقتل فيها
١٠٥	أم سلمة	إن الخير خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة
١١٩	أم سلمة	إن زوجي فقير وبنو أخ لي أيتام وانظر أيضاً
٢٠٨٣، ٢٠٨٢	صفية	نعم ولك أجر
		إن الشيطان يجري من آدم مجرى الدم
٦٣	أم سلمة	إن عمار تقتله الفئة الباغية
٢٠٨٥	صفية	إن قومك صنعوا كذا وكذا
٢٠٣٩	ميمونة	إنك لا تدري فشربت
٩، ٨، ٧	أم سلمة	إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر
١٣٥		
١٢٣، ٤٠، ٣٩	أم سلمة	الذي يشرب في آنية الفضة فإنما يجرجر
١٣٠	أم سلمة	إن الله بريء وبريء رسوله تمن . . . فارق الجماعة
٩٨	أم سلمة	إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرّم عليكم
٢٠٦٢	عائشة	إنما ذلك عرق وليست بالحیضة
١٩٨٩	حفصة	إنما يلبس هذا من لا خلاق له
٩٩	أم سلمة	إن من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه
٢٠٣٢	يزيد بن الأصم	إن ميمونة حلقت رأسها من داء
٢٠٩٣، ٢٠٩٢	سودة	إنه قد أذن لكن في الخروج لحاجتك
٣٨	أم سلمة	إنني أشد ضفر رأسي



٥١	أم سلمة	إني سألف لكم على الكوثر إني لأرجو أن لا يدخل النار أحد شهد بدرًا والحديبية
١٩٩٥ ، ١٩٨٦	حفصة	
١٩٩٦		
١٩٩٢	حفصة	إني لبّدت رأسي وقلّدت هدي
١٠١ ، ٧٧	أم سلمة	أوتر رسول الله ﷺ بخمس أو سبع
٥٦	أم سلمة	أبغزو الرجال ولا تغزوا
٢٠٢	أم سلمة	أيها الناس بينا أنا على الخوض

(ت)

٩٢ ، ٩١ ، ٩٠	أم سلمة	تربّ وجهك يا رباح
١١٨	أم سلمة	تعرق رسول الله ﷺ من كتف شاة
١١٢	أم سلمة	تنقي الشعر ويروى البشر
٢٠٥٨ ، ٢٠٥٧	أم حبيبة	توضأوا مما مسّت النار
٢٠٥١		

(ح)

١٥١ ، ١٥٠	أم سلمة	الحج جهاد كل ضعيف
١٩٩٧ ، ١٩٨٢	حفصة	حفظت عن رسول الله ﷺ عشر ركعات
١١٧	أم سلمة	حلف رسول الله ﷺ أن لا يدخل على بعض أهله أم سلمة

(خ)

٢٠٨٤	صفية	خذي بعضادتي الباب ولا تدخلي
٥٠	أم سلمة	خرج أبو بكر في تجارة إلى بصرى
١٣٢	أم سلمة	الخلافة ثلاثون عاماً ثم الملك
٨١	عوف بن مالك الأنصاري	خيار أئمتكم الذين تحبونهم

(د - ذ)

١٠٩	أم سلمة	دخل علي رسول الله ﷺ فصلّى بعد العصر ركعتين أم سلمة
-----	---------	--

(ر - ز)

- رأيت ابنة حجش تخرج من المرحن  
رأيت رسول الله ﷺ يُصلي وأنا أقرب إلى القبلة أم سلمة  
رأيت رسول الله ﷺ يُصلي في الثوب الذي يجامع فيه أم حبيبة  
رأيت كأني وهذا الذي الله أرسله  
زینب بنت أم سلمة  
أم سلمة  
أم حبيبة  
صفية

(س - ش)

- سئل رسول الله ﷺ عن الفارة تقع في السمن أبو هريرة  
وانظر ألقوه...  
سيكون اختلاف عند موت خليفة  
سيكون عليكم أمراء تعرفون وتذكرون  
شغل النبي ﷺ عن الركعتين قبل العصر  
شكوت إلى رسول الله ﷺ أنني اشتكي  
شكوت إلى رسول الله ﷺ أنني اشتكي  
عن عطاء مرسلأ

(ص - ض)

- صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة ميمونة  
الصلاة الصلاة وما ملك إيمانكم  
صلى رسول الله ﷺ بعد العصر ركعتين في بيتي  
أم سلمة  
أم سلمة  
أم سلمة

(غ - خ)

- على رسلكما إنها صفية  
وانظر إن الشيطان يجري...  
صفية

(ف - ق)

- فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتُصلي  
فأمرها أن تنكح  
فأنا أتزوج حفصة وأزوج عثمان أختها  
فإن شئت سبعت لك  
فقال: نعم ما لم ير فيه أذى  
فقال: قدم علي وفد بني تميم  
فقال: إنما يكفيك أن تحثي... ثلاث حثيات  
أم حبيبة  
أم سلمة  
حفصة  
أم سلمة  
أم حبيبة  
أم سلمة  
أم سلمة

٩٩	أم سلمة	فقال : ما مسخ من أحد فكان له نسل فقال : نعم ، وكانت صناع اليدين (وانظر أن زوجي فقير . . .)
١٣٤	أم سلمة	(وانظر نعم ولك فيهم أجر)
٢٠٣٣	ابن عباس	فقد كان عند رسول الله ﷺ تسع نسوة
١٤٦	أم حبيبة	فلا تعرضن علي بناتكن وأخواتكن
(ق)		
٢٠٦٥	أم حبيبة	قد كانت إحداكن تجلس في بيتها حولاً
١٣٦ ، ١٣٧	أم سلمة	قد كانت إحداكن تمكث في شر بيتها
١٦٨		
٧١	أم سلمة	قد حسبكن فكنتن إذا توفي زوج المرأة
١٠٩	أم سلمة	قدم وفد بني تميم فشغلوني عن ركعتين بعد الظهر
٢٠٩٦ ، ٢٠٩٧	جويرية	قريبه فقد بلغ محله
(ك)		
١٠٣ ، ١٠٢	أم سلمة	كانت إحداً إذا اغتسلت من الجنابة تبقي ضفرتها أم سلمة
١٦٠	أم سلمة	كانت إحداً تغتسل فتبقي ضفرتها
١٤٥	أم سلمة	كانت عند أم سلمة جلجل من فضة فيه شعرات النبي ﷺ
٢٠٤٤	ميمونة	كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة بدأ فتوضأ ميمونة
٢٠٢٥	ميمونة	كان رسول الله ﷺ إذا حاضت المرأة أمرها ميمونة
٧٥	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ إذا خرج من بيته قال : بسم الله أم سلمة
٢٠١٢	ميمونة	كان رسول الله ﷺ إذا سجد جافى حتى يرى بياض إبطيه ميمونة
٢٠١٣	ميمونة	كان رسول الله ﷺ إذا سجد خوى يديه ميمونة
٢٠٥٦	أم حبيبة	كان إذا سمع المؤذن قال كما قال
٢٠٤٨ ، ٢٠٤٧	أم حبيبة	كان إذا سمع المؤذن يقول مثل ما يقول ثم يسكت أم حبيبة
٥٨	أم سلمة	كان إذا قرأ يقطع بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين أم سلمة
٢٠١٠ ، ٢٠٠٩	ميمونة	كان رسول الله ﷺ تبسط له الخمرة في المسجد ميمونة
٦٧	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ وبعض نسائه يغتسلان في الإناء الواحد أم سلمة
٢٠١١	ميمونة	كان رسول الله ﷺ يباشر النساء وهن حِيض ميمونة

١٩٩٣	حفصة	كان رسول الله ﷺ يخفف الركعتين قبل الفجر .
٢٠ ، ١٩	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً . . . ثم يصوم
١٨	أم سلمة وعائشة	كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً . . . ثم يصوم
١٦ ، ١٥	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير حلم ثم يظل صائماً أم سلمة
١٥٣ ، ١٧	أم سلمة وعائشة	كان يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم
١٤٧	أم سلمة	كان يصبح جنباً من الوقاع ثم يتم صومه
٢٥	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يصل شعبان برمضان
٢٦	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يصوم شعبان ورمضان
٢٩ ، ٢٤	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يقبلني وأنا صائمة وهو صائم أم سلمة
١٢٥	أم سلمة وعائشة	كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم
١٩٨٤ ، ١٩٨٣	حفصة	كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم
٧٨	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث عشرة ركعة
١٩٩٨	حفصة	كان يصلي ركعتي الفجر ويخففهما
١٢٢	أم سلمة	كان يصلي العشاء ثم يُسبح
٤٧	أم سلمة	كان يصلي على الخمرة
٩٧	أم سلمة	كل مسكر حرام
٢٠٣٤	ميمونة	كلوه فإنكم أهل نجد تأكلونها
١٢٨ ، ٤٣ ، ٤٢	أم سلمة	كنت أطيل ذيلي فأمر بالمكان القذر
٢٠٢٣	ميمونة	كنت عند النبي ﷺ فأتى بغسل فأفاض على جسده ميمونة
٢٤ ، ٢٣ ، ٢٢	أم سلمة	كنت مع رسول الله ﷺ في الخيملة فوجدت ما يجد النساء أم سلمة
٢٤ ، ٢٣ ، ٢٢	أم سلمة	كنت مع رسول الله ﷺ في اللحاف فوجدت ما يجد النساء أم سلمة
٢٠٤٦	أم حبيبة	كنا في عهد رسول الله ﷺ نغلس من جمع بليل
٢٠٢٧	ميمونة	كنا نساfer مع ميمونة فننزل الغدران
٦٢ ، ٦١	أم سلمة	كن النساء على عهد رسول الله ﷺ يجلسن أربعين أم سلمة
	أم سلمة	كيف أنتم إذا دعاكم داعيان

( لا - ل )

١٥٩	أم سلمة	لا إله إلا الله ما فتح الليلة من الخزائن
٢٠٦٧ ، ٢٠٦٦	أم حبيبة	لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس

٢٠٦٨	أم حبيبة	لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس
٢٠١٩	ميمونة وعائشة	لا تتبذوا في الدباء والمزفت
٩٢، ٩١، ٩٠	أم سلمة	لا تنفخ فإن النفخ كلام
٢٠١٥، ٢٠١٤	عائشة وميمونة	لا توتر إلا بسبع أو بخمس
١٣٩	أم سلمة	لا تؤذيني في عائشة
١٤٩، ٧٣	أم سلمة	لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء
		لا يجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
١٦١، ١٢٧	أم سلمة وعائشة	أن تُحَدَّ . . فوق ثلاث
١٩٩١، ١٩٩٠		لا يجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحَدَّ . . فوق ثلاث حفصة
		لا يجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
٢٠٤٩	أم حبيبة وأم سلمة	أن تُحَدَّ . . فوق ثلاث
٢٠٥٠	أم حبيبة	لا يجل لمسلمة تؤمن بالله واليوم أن تحد فوق ثلاث أم حبيبة
١٢، ١١	أم سلمة	لا يدخل عليكم هذا
١٩٩٦، ١٩٨٦	حفصة	لا يدخل النار أحد شهد بدر أو الخديبية
١٩٩٥		
٦٦	أم سلمة	لا يعصينك في معروف إنه النوح
١٠١، ٧٧	أم سلمة	لا يفصل بينهن بسلام ولا كلام
٢٠٨٩	صفية	لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت
٣١، ٣٠	أم سلمة	لتنظر عدة الليالي والأيام
٢٠٧٧		لقد قلت منذ وقفت عليك كلمات ثلاث هي أكثر جويرية
١٠٤	أم سلمة	لقد كانت إحدانا تحيض وما لها إلا الثوب الواحد أم سلمة
٢٠٢٦		لقد كان رسول الله ﷺ يدخل على إحدانا وهي حائض ميمونة
٢٠٠٤، ٢٠٠٣	حفصة	لم أر رسول الله ﷺ صلى تطوعاً قاعداً
٦٤	أم سلمة	لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله ﷺ من القميص أم سلمة
٢٠٣٠، ٢٠٢٩	ميمونة	لو كنت أعطيتها أختك . . . كان خيراً لك
١٩٩٤	حفصة	لو لست ثياباً ألين من ثيابك
١٣	أم سلمة	ليس أحد تصيبه مصيبة فيسترجع عند ذلك
٢٠٦١	أم حبيبة	ليست تلك بالحیضة وإنما ذلك عرق

١٥٦ ، ٨٩	أم سلمة	لية لا ليتين
	(م)	
٢٠٢٠	ميمونة	ما أحد يدان ديناً . . . إلا قضاء الله عنه
	الحسن البصري في	ما حلّ لهم قتله
٨٤	مسند أم سلمة	
٢٠٠٤ ، ٢٠٠٣	حفصة	ما رأيت رسول الله ﷺ صلى سبخته قاعداً
٥٧	أم سلمة	ما لنا لا نذكر في القرآن ويذكر الرجال
١٠٨ ، ١٠٧	أم سلمة	ما مات رسول الله ﷺ حتى كانت أكثر صلواته قاعداً أم سلمة
٢٠٧٤	أم سلمة	ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أطفال
٢٠١٦	ميمونة	الماء لا ينجسه شيء
٢٠١٨ ، ٢٠١٧		
١٥٢	أم سلمة وابن عمر	من جرّ ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه
٢٠٧٢ ، ٢٠٧١	أم حبيبة	من صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة بنى الله له بيتاً في الجنة أم حبيبة
٢٠٤٢ ، ٢٠٤١	أم حبيبة	من صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة أم حبيبة
٢٠٤٣		
٢٠٥٥ ، ٢٠٥٤	أم حبيبة	من صلى في يوم اثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة أم حبيبة
٢	أم سلمة	من كان يريد أن يذبح . . . فلا يمسه من شعره
٢٠٧٣	جويرية	من لبس الحرير في الدنيا ألبسه الله ثوباً من النار
٢٠٧٠	أم حبيبة	من مسّ فرجه فليتوضأ
	(ن)	
٧٢	أم سلمة	نزول آية ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق . . .﴾ أم سلمة
		﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾
٤٩	أم سلمة	سماماً واحداً
٦٨	أم سلمة	نعم إذا رأت بللاً
٦	أم سلمة	نعم إذا رأت الماء
٥	أم سلمة	نعم إذا وجدت الماء
١٦٧ ، ٤٠	أم سلمة	نعم لك فيهم أجر فيما أنفقت نعم الرجل عبد الله بن عمر

١٩٨٨	حفصة	غير أنه لا يصلي من الليل
٨٨ ، ٨٧	أم سلمة	نشلت لرسول الله ﷺ كنفاً فأكل منها
٨٦	أم سلمة وأبي هريرة	نهى رسول الله ﷺ عندي من كنف . . . فصلّى
١٢٣	أم سلمة	نهى رسول الله ﷺ ، أن يصلي الرجل ورأسه معقوص أم سلمة
٩٧	أم سلمة	نهى رسول الله ﷺ عن النيذ في الختم والدباء

(هـ - و)

١٤٨	أم سلمة	وإنما حسبكن بأربعة أشهر وعشرا
١٣٥	قتادة في مسند أم سلمة	وتدلوا بها إلى الحكام
١١٦ ، ١١٥	أم سلمة	وضعت سبيعة بعد وفاة زوجها بأيام
٢٠٤٠	ميمونة	وضعت للنبي ﷺ ماءً فأفرغ على يديه
٤٦	أم سلمة بنت أم سلمة	وكان اسم زينب بنت جحش برةً فسماها رسول الله ﷺ زينب بنت أم سلمة
١٩٨٧	حفصة	وكانت يمينه لطعامه وشرابه وثيابه
١٩٨٧	حفصة	وكان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر
٢٠٠١	حفصة	والذي نفسي بيده لو أتاكم يوسف والذي يحلف به أم سلمة إن علياً كان أقرب الناس
٨٢	أم سلمة	عهداً برسول الله
٢٠٨٧	صفية	والله إنك لابنة نبي وإن عمك لنتي
١٠٥	أم سلمة	ويحاً لك يا ابن سمية تقتلك الفنة الباغية
٢٠٨١	زينب بنت جحش	ويل للعرب من شرّ قد قرب
٢١	أم سلمة	الهجرة إلى الحبشة
١٦٦	أم سلمة	يا آل محمد من حج منكم فليجعل عمرة
٥٥	أم سلمة	يا رسول الله إن عمي هشام بن المغيرة كان يصل الرحم أم سلمة
٤٥ ، ٤٤	أم سلمة	يا رسول الله : إن ابنتي توفي عنها زوجها
٢٠٩٥	سودة	يا سودة أعلى الله وعلى رسوله
٦٥	أم سلمة	يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك
٢٧	أم سلمة	يرخين شبراً . . . فذراعاً
١٢٩	أم سلمة	يطهر ذلك المكان الطيب

١٢٨، ٤٣، ٤٢

٧٤

١٩٨٥

أم سلمة

أم سلمة

حفصة

يطهره ما بعده

يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث خف بهم

يقتل المحرم العقرب والفأرة والحدأة



## فهرس الموضوعات

٥	مقدمة
١١	ترجمة أم المؤمنين أم سلمة
١٨	أم المؤمنين حفصة
٢٣	أم المؤمنين ميمونة
٢٦	أم المؤمنين أم حبيبة رضي الله عنها
٣٠	أم المؤمنين صفية رضي الله عنها
٣٥	أم المؤمنين جويرية
٤٠	أم المؤمنين زينب رضي الله عنها
٥٠	أم المؤمنين سودة رضي الله عنها
٥٥	مسند أم المؤمنين أم سلمة بنت المغيرة
٧٩	ما يروى عن عطاء بن يسار
١٠٠	ما يروى عن أهل مكة
١٠٨	ما يروى عن رجال أهل البصرة
١٢١	ما يروى عن أهل الكوفة الشعبي
١٤٥	زيادات رواية أهل مكة والمدينة
١٨٦	مسند أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
٢٠١	ما يروى عن حفصة زوج النبي ﷺ
٢٠٤	ما يروى عن ميمونة زوج النبي ﷺ
٢٣٣	ما يروى عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ
٢٥٢	ما يروى عن صفية وجويرية وزينب
٢٦٤	ما يروى عن سودة ابنة زمعة

